بسم الله الرحمن الرحيم

كتابُ الجِزيةِ

بابُ مَن لا تُؤخَذُ مِنه الجِزيَةُ مِن أهلِ الأوثانِ

قال الشّافِعِيُّ رَحِمَه اللَّهُ: قال اللَّهُ جلَّ ثناؤُه: ﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥]. وقالَ: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ﴾[(١)] [الأنفال: ٣٩].

١٨٦٦٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أنبأنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ عبدِ الحَكَمِ، أنبأنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنِى يونُسُ بنُ يَزيدَ، عن ابنِ شِهابٍ، حَدَّثَنِى سعيدُ بنُ المُسَيَّبِ أن أبا هريرةَ أخبَرَه أن رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «**أُمِرتُ أن أُقاتِلَ النّاسَ حَتَّى يَقولوا: لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ. فمَن قال: لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ. عَصَمَ مِنِّى مالَه ونَفسَه إلَّا بحَقِّه، حِسابُه[(٢)] على اللَّهِ**»[(٣)]. رَواه مسلمٌ عن أبى الطّاهِرِ وغَيرِه عن ابنِ وهبٍ، وأَخرَجَه البخارىُّ[(٤)] مِن أوجُهٍ أُخَرَ عن الزُّهرِىِّ[(٥)].

١٨٦٦٣- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ العَدلُ ببَغدادَ، أنبأنا أبو جَعفَرٍ

---

(١) الأم ٤/ ١٧٢.

(٢) ضبب عليها فى الأصل، وكتب فوقها: «كذا». والذى تقدم وفى المصادر: «وحسابه».

(٣) تقدم فى (١٦٥٨١، ١٨٠٠٥).

(٤) بعده فى م: «فى الصحيح».

(٥) مسلم (٢١/ ٣٣)، والبخارى (٢٩٤٦).

محمدُ بنُ عمرِو بنِ البَختَرِيِّ الرزازُ، حدثنا عباسُ بنُ محمدٍ، حدثنا يَعلَى بنُ عُبَيدٍ، حدثنا الأعمَشُ، عن أبى سُفيانَ عن جابرٍ، وعن أبى صالِحٍ عن أبى هريرةَ رضي الله عنهما قالا: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**أُمِرتُ أن أُقاتِلَ النّاسَ حَتَّى يَقولوا: لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ. فإذا قالُوها مَنَعوا مِنّى دِماءَهُم وأَموالَهُم إلَّا بحَقِّها، وحِسابُهُم على اللَّهِ**»(١).

أخرَجَه مسلمٌ فى «الصحيح» مِن حَديثِ حَفصِ بنِ غِياثٍ عن الأعمَشِ بالإسنادَينِ جَميعًا(٢).

١٨٦٦٤- أخبرَنا أبو محمدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ يوسُفَ الأصبَهانِيُّ، أنبأنا أبو سعيدِ ابنُ الأعرابِيِّ، حدثنا سَعدانُ بنُ نَصرٍ، حدثنا سفيانُ، عن [٩/ ٧٠ظ] عبدِ المَلِكِ ابنِ نَوفَلٍ، عن رَجُلٍ مِن مُزَينَةَ يُقالُ له: ابنُ عِصامٍ، عن أبيه، أن النَّبِيَّ ﷺ كان إذا بَعَثَ سَرِيَّةً قال: «**إذا سَمِعتُم مُؤَذِّنًا أو رأيتُم مَسجِدًا فلا تَقتُلوا أحَدًا**»(٣).

١٨٦٦٥- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أنبأنا أبو الفَضلِ ابنُ إبراهيمَ المُزَكِّى، حدثنا أحمدُ بنُ سلمةَ، حدثنا قُتَيبَةُ بنُ سعيدٍ، حدثنا لَيثٌ، عن عُقَيلٍ، عن الزُّهرِيِّ قال: أخبرَنى عُبَيدُ اللَّهِ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ عُتبَةَ بنِ مَسعودٍ، عن أبى هريرةَ قال: لَمّا توُفِّىَ رسولُ اللَّهِ ﷺ واستُخلِفَ أبو بكرٍ بَعدَه وكَفَرَ مَن كَفَرَ مِنَ العَرَبِ قال عُمَرُ بنُ الخطابِ لأبِى بكرٍ رضي الله عنهما: كَيفَ تُقاتِلُ النّاسَ وقَد قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**أُمِرتُ أن أُقاتِلَ النّاسَ حَتَّى يَقولوا: لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ. فمَن**

---

(١) أخرجه النسائى (٣٩٨٧) من طريق يعلى بن عبيد به. وابن ماجه (٣٩٢٨) من طريق الأعمش بالإسناد الأول. وتقدم فى (٥٢٠٦، ١٥٩٤١، ١٥٩٤٢).

(٢) مسلم (٢١/ ٣٥).

(٣) تقدم فى (١٨٢٨٥).

قال: لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ. عَصَمَ مِنِّى مالَه ونَفسَه إلَّا بحَقِّه، وحِسابُه على اللَّهِ»؟. فقالَ أبو بكرٍ: واللَّهِ لأُقاتِلَنَّ مَن فرَّقَ بَينَ الصَّلاةِ والزَّكاةِ؛ فإنَّ الزَّكاةَ حَقُّ المالِ، واللَّهِ لَو مَنَعونِى عِقالًا كانوا يُؤَدّونَه إلَى رسولِ اللَّهِ ﷺ لَقاتَلتُهُم على مَنعِهِ. قال عُمَرُ ابنُ الخطابِ: فواللَّهِ ما هو إلَّا أن رأيتُ اللَّهَ قَد شَرَحَ صَدرَ أبى بكرٍ لِلقِتالِ فعَرَفتُ أنَّه الحَقُّ[1]. أخرَجاه فى «الصحيح» عن قُتَيبَةَ[2].

أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ هو الأصَمُّ، أنبأنا الرَّبيعُ قال: قال الشّافِعِىُّ رَحِمَه اللَّهُ: وهَذا مِثلُ الحديثينِ قَبلَه فى المُشرِكينَ مُطلَقًا، وإنَّما يُرادُ به واللَّهُ أعلمُ مُشرِكو أهلِ الأوثانِ، ولَم يَكُنْ بحَضرَةِ رسولِ اللَّهِ ﷺ ولا قُربَه أحَدٌ مِن مُشرِكِى أهلِ الكِتابِ إلَّا يَهودُ بالمَدينَةِ، وكانوا حُلَفاءَ للأنصارِ[3]، ولَم تكُنِ الأنصارُ استَجمَعَت أوَّلَ ما قَدِمَ رسولُ اللَّهِ ﷺ / إسلامًا، فوادَعَت يَهودُ رسولَ اللَّهِ ﷺ ولَم تَخرُجْ ١٨٣/٩
إلَى شَىءٍ مِن عَداوَتِه بقَولٍ يَظهَرُ ولا فِعلٍ حَتَّى كانَت وقعَةُ بَدرٍ، فتَكَلَّمَ بَعضُها بعَداوَتِه والتَّحريضِ عَلَيه، فقَتَلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ فيهِم، ولَم يَكُنْ بالحِجازِ عَلِمتُه إلَّا يَهودِىٌّ[4] أو نَصارَى قَليلٌ بنَجرانَ، وكانَتِ المَجوسُ بهَجَرَ وبِلادِ البَربَرِ وفارِسَ نائينَ عن الحِجازِ، دونَهُم مُشرِكونَ أهلُ أوثانٍ[5]

(١) تقدم فى (١٦٨٠٨).

(٢) البخارى (٧٢٨٤، ٧٢٨٥)، ومسلم (٢٠/ ٣٢).

(٣) فى النسخ عدا الأصل: «الأنصار».

(٤) فى س، م: «يهود».

(٥) فى النسخ عدا الأصل: «الأوثان».

[٩/ ٧١و] كَثيرٌ[(١)].

١٨٦٦٦- أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ القاضِى، أنبأنا أبو سَهلِ ابنُ زيادٍ القَطّانُ، حدثنا عبدُ الكَريمِ بنُ الهَيثَمِ، حدثنا أبو اليَمانِ، أخبرَنى شُعَيبٌ، عن الزُّهرِيِّ، أخبرَنى عبدُ الرَّحمَنِ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ كَعبِ بنِ مالِكٍ، أظنُّه عن أبيه- وكانَ ابنَ أحَدِ الثَّلاثَةِ الَّذينَ تيبَ عَلَيهِم- أنَّ كَعبَ بنَ الأشرَفِ اليَهودِيَّ كان شاعِرًا، وكانَ يَهجو رسولَ اللَّهِ ﷺ ويُحَرِّضُ عَلَيه كُفّارَ قُرَيشٍ فى شِعرِه، وكانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ المَدينَةَ وأَهلُها أخلاطٌ؛ مِنهُمُ المُسلِمونَ الَّذينَ تَجمَعُهُم دَعوَةُ رسولِ اللَّهِ ﷺ، ومِنهُمُ المُشرِكونَ الَّذينَ يَعبُدونَ الأوثانَ، ومِنهُمُ اليَهودُ وهُم أهلُ الحَلْقَةِ[(٢)] والحُصونِ، وهُم حُلَفاءُ لِلحَيَّينِ الأوسِ والخَزرَجِ، فأَرادَ رسولُ اللَّهِ ﷺ حينَ قَدِمَ المَدينَةَ استِصلاحَهُم كُلَّهُم، وكانَ الرَّجُلُ يَكونُ مُسلِمًا وأَبوه مُشرِكٌ، والرَّجُلُ يَكونُ مُسلِمًا وأَخوه مُشرِكٌ، وكانَ المُشرِكونَ واليَهودُ مِن أهلِ المَدينَةِ حينَ قَدِمَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يُؤذونَ رسولَ اللَّهِ ﷺ وأَصحابَه أشَدَّ الأذَى، فأَمَرَ اللَّهُ رسولَه والمُسلِمينَ بالصَّبرِ على ذَلِكَ والعَفوِ عَنهُم، ففيهِم أنزَلَ اللَّهُ جلَّ ثناؤُه: ﴿وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓا۟ أَذًى كَثِيرًا﴾ إلَى آخِرِ الآيَةِ [آل عمران: ١٨٦]. وفيهِم أنزَلَ اللَّهُ جلَّ ثناؤُه: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا

(١) الأم ٤/ ١٧٢.

(٢) الحلقة: السلاح والدروع. غريب الحديث لأبى عبيد ٣/ ٢٠٠.

﴿بَيَّنَ لَهُمُ ٱلْحَقُّ ۚ فَٱعْفُوا۟ وَٱصْفَحُوا۟﴾ [البقرة: ١٠٩]. فلَمّا أبى كَعبُ بنُ الأشرَفِ أن يَنزِعَ(١) عن أذَى رسولِ اللَّهِ ﷺ وأذَى المُسلِمينَ أمَرَ رسولُ اللَّهِ ﷺ سَعدَ بنَ مُعاذٍ أن يَبعَثَ رَهطًا ليَقتُلوه، فبَعَثَ إلَيه سَعدُ بنُ مُعاذٍ محمدَ بنَ مَسلَمَةَ الأنصارِيَّ وأَبا عَبسٍ الأنصارِيَّ والحارِثَ ابنَ أخِي سَعدِ بنِ مُعاذٍ فى خَمسَةِ رَهطٍ. وذَكَرَ الحديثَ فى قَتلِه، قال: فلَمّا قَتَلوه فزِعَتِ اليَهودُ ومَن كان مَعَهُم مِنَ المُشرِكينَ فغَدَوا على رسولِ اللَّهِ ﷺ حينَ أصبَحوا فقالوا: إنَّه طُرِقَ صاحِبُنا اللَّيلَةَ وهو سَيِّدٌ مِن سادَتِنا فقُتِلَ. فذَكَرَ لَهُم رسولُ اللَّهِ ﷺ الَّذِى كان يقولُ فى أشعارِه [٩/ ٧١ظ] ويَنهاهُم به، ودَعاهُم رسولُ اللَّهِ ﷺ إلَى أن يَكتُبَ بَينَه وبَينَهُم وبَينَ المُسلِمينَ كِتابًا يَنتَهوا إلَى ما فيه، فكَتَبَ النَّبِىُّ ﷺ بَينَه وبَينَهُم وبَينَ المُسلِمينَ عامًّا صَحيفَةً كَتَبَها رسولُ اللَّهِ ﷺ تَحتَ العَذقِ الَّذِى فى دارِ بنتِ الحارِثِ، فكانَت تِلكَ الصَّحيفَةُ بَعدَ رسولِ اللَّهِ ﷺ عِندَ علِىِّ بنِ أبى طالِبٍ رضي الله عنه(٢).

١٨٦٦٧- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ الجَبّارِ، حدثنا يونُسُ بنُ بُكَيرٍ، عن ابنِ إسحاقَ، حَدَّثَنِى محمدُ بنُ أبى محمدٍ مَولَى زَيدِ بنِ ثابِتٍ، عن سعيدِ بنِ جُبَيرٍ أو عِكرِمَةَ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما أنَّه قال: لَمّا أصابَ رسولُ اللَّهِ ﷺ قُرَيشًا يَومَ

(١) ينزع: يكف. ينظر التاج ٢٢/ ٢٣٩ (ن ز ع).

(٢) المصنف فى الدلائل ٣/ ١٩٦، ١٩٧. وأخرجه البخارى فى التاريخ الكبير ٥/ ٣٠٨ عن أبى اليمان به مختصرًا جدًّا. وأبو داود (٣٠٠٠) من طريق شعيب به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٥٩٣).

بَدرٍ فقَدِمَ المَدينَةَ جَمَعَ اليَهودَ فى سوقِ قَينُقاعَ فقالَ: «**يا مَعشَرَ يَهودَ أسلِموا قبلَ أن يُصيبَكُم مِثلُ ما أصابَ قُرَيشًا**». فقالوا: يا محمدُ لا يَغُرَّنَّكَ مِن نَفسِكَ أنَّكَ قَتَلتَ نَفَرًا مِن قُرَيشٍ كانوا أغمارًا[1] لا يَعرِفونَ القِتالَ، إنَّكَ لَو قاتَلتَنا لَعَرَفتَ أنَّا نَحنُ النّاسُ، وأنَّكَ لَم تَلقَ مِثلَنا. فأنزَلَ اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ فى ذَلِكَ مِن قَولِهِم: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ سَتُغْلَبُونَ وَتُحْشَرُونَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ ﴿١٢﴾ قَدْ كَانَ لَكُمْ ءَايَةٌ فِى فِئَتَيْنِ ٱلْتَقَتَا ۖ فِئَةٌ تُقَٰتِلُ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ أصحابُ رسولِ اللَّهِ ﷺ ببَدرٍ، ﴿وَأُخْرَىٰ كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُم مِّثْلَيْهِمْ رَأْىَ ٱلْعَيْنِ﴾ إلَى قَولِه: ﴿لَعِبْرَةً لِّأُو۟لِى ٱلْأَبْصَٰرِ﴾[2] [آل عمران: ١٢، ١٣].

١٨٦٦٨- وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ، حدثنا أحمدُ، حدثنا يونُسُ، عن ابنِ إسحاقَ، حَدَّثَنى عبدُ اللَّهِ بنُ أبى بكرِ بنِ حَزمٍ وصالِحُ بنُ أبى أُمامَةَ ابنِ سَهلِ بنِ حُنَيفٍ قالا: بَعَثَ رسولُ اللَّهِ ﷺ حينَ فرَغَ مِن بَدرٍ بَشيرَينِ إلَى أهلِ المَدينَةِ زَيدَ بنَ حارِثَةَ وعَبدَ اللَّهِ بنَ رَواحَةَ، فلَمّا بَلَغَ ذَلِكَ كَعبَ بنَ الأشرَفِ فقالَ: ويلَكُم[3] أحَقٌّ هذا؟ هَؤُلاءِ مُلوكُ العَرَبِ وسادَةُ النّاسِ. يَعنِى قَتلَى قُرَيشٍ، ثُمَّ خَرَجَ إلَى مَكَّةَ فجَعَلَ يَبكِى على قَتلَى قُرَيشٍ، ويُحَرِّضُ على رسولِ اللَّهِ ﷺ[4].

---

(١) الأغمار: جمع غمر بالضم، وهو الجاهل الذى لم يجرب الأمور. النهاية ٣/ ٣٨٥.

(٢) المصنف فى الدلائل ٣/ ١٧٣، ١٧٤. وأخرجه أبو داود (٣٠٠١)، وابن جرير فى تفسيره ٥/ ٢٣٩ من طريق يونس بن بكير به. وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٦٤٧).

(٣) فى س، م: «ويلك».

(٤) المصنف فى الدلائل ٣/ ١٨٧، ١٨٨.

٩/ ١٨٤

/بابُ مَن تُؤخَذُ مِنه الجِزيَةُ مِن أهلِ الكِتابِ وهُمُ اليَهودُ والنَّصارَى

قال الشّافِعِيُّ رَحِمَه اللَّهُ: قال اللَّهُ جلَّ ثناؤُه: ﴿قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ﴾[1] [التوبة: ٢٩].

١٨٦٦٩- [٩/ ٧٢و] أخبرَنا أبو عليٍّ الحُسَينُ بنُ محمدٍ الرُّوذْبارِيُّ، أنبأنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا محمدُ بنُ سُلَيمانَ الأنبارِيُّ، حدثنا وكيعٌ، عن سُفيانَ، عن عَلقَمَةَ بنِ مَرثَدٍ، عن سُلَيمانَ بنِ بُرَيدَةَ، عن أبيه قال: كان رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا بَعَثَ أميرًا على سَريَّةٍ أو جَيشٍ أوصاه بتَقوَى اللَّهِ فى خاصَّةِ نَفسِه وبِمَن مَعَه مِنَ المُسلِمينَ خَيرًا وقالَ: «**إذا لَقِيتَ عَدوَّكَ مِنَ المُشرِكينَ فادعُهُم إلَى إحدَى ثلاثَ خِصالٍ**- أو: **خِلالٍ**- **فأَيَّتُهُنَّ أجابوكَ إلَيها فاقبَلْ مِنهُم وكُفَّ عَنهُمْ؛ ادعُهُم إلَى الإسلامِ، فإن أجابوكَ فاقبَلْ مِنهُم وكُفَّ عَنهُم، ثُمَّ ادعُهُم إلَى التَّحَوُّلِ مِن دارِهِم إلَى دارِ المُهاجِرينَ، وأَعلِمْهُم أنَّهُم إن فعَلوا ذَلِكَ أنَّ لَهُم ما لِلمُهاجِرينَ وأَنَّ عَلَيهِم ما على المُهاجِرينَ، فإن أبَوا واختاروا دارَهُم فأَعلِمْهُم أنَّهُم يَكونونَ مِثلَ أعرابِ المُسلِمينَ يَجرِى عَلَيهِم حُكمُ اللَّهِ الَّذِى كان يَجرِى على المُؤمِنينَ ولا يَكونُ لَهُم فى الفَيءِ والغَنيمَةِ نَصيبٌ إلَّا أن يُجاهِدوا مَعَ المُسلِمينَ، فإن هُم أبَوا فادعُهُم إلَى إعطاءِ الجِزيَةِ، فإن أجابوكَ فاقبَلْ مِنهُم وكُفَّ**

(١) الأم ٤/ ١٧٥.

عَنهُم، فإن أبَوا فاستَعِن باللَّهِ وقاتِلْهُم، وإذا حاصَرتَ[1] أهلَ حِصنٍ فأَرادوكَ أن تُنزِلَهُم على حُكمِ اللَّهِ فلا تُنزِلْهُم؛ فإنَّكُم لا تَدرونَ ما يَحكُمُ اللَّهُ فيهِم، ولَكِن أنزِلوهُم على حُكمِكُم، ثُمَّ اقضوا فيهِم بَعدُ ما شِئتُم»[2].

١٨٦٧٠- قال سفيانُ: قال عَلقَمَةُ: فذَكَرتُ هذا الحديثَ لِمُقاتِلِ بنِ حَيّانَ فقالَ: حَدَّثَنِى مسلمٌ هو ابنُ هَيصَمٍ، عن النُّعمانِ بنِ مُقَرِّنٍ، عن النَّبِىِّ ﷺ مِثلَ حَديثِ سُلَيمانَ بنِ بُرَيدَةَ[3].

١٨٦٧١- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو عبدِ اللَّهِ الصَّفّارُ، حدثنا أحمدُ بنُ مِهرانَ، حدثنا عُبَيدُ اللَّهِ بنُ موسَى، أنبأنا سفيانُ (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا الحَسَنُ بنُ علىِّ بنِ عَفّانَ، حدثنا يَحيَى بنُ آدَمَ، حدثنا سفيانُ الثَّورِىُّ، عن عَلقَمَةَ بنِ مَرثَدٍ، عن سُلَيمانَ بنِ بُرَيدَةَ، عن أبيه قال: كان رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا بَعَثَ أميرًا على جَيشٍ أوصاه. وذَكَرَ الحديثَ، زادَ فيه: «**وإذا حاصَرتَ أهلَ حِصنٍ فأَرادوكَ على أن تَجعَلَ لَهُم ذِمَّةَ اللَّهِ وذِمَّةَ نَبِيِّكَ فلا تَجعَلْ لَهُم ذِمَّةَ اللَّهِ وذِمَّةَ** [٩/ ٧٢ظ] **نَبِيِّكَ، ولَكِن اجعَلْ لَهُم ذِمَّتَكَ وذِمَّةَ آبائكَ وذِمَمَ أصحابِكَ، فإنَّكُم أن تُخفِروا[4] ذِمَمَكُم وذِمَمَ آبائِكُم أهوَنُ عَلَيكُم مِن أن تُخفِروا ذِمَّةَ اللَّهِ وذِمَّةَ رسولِه**»[5]. ولَم يَذكُرْ

---

(١) فى س، م: «قاتلت».

(٢) المصنف فى الصغرى عقب (٣٧٣٧)، وأبو داود (٢٦١٢). وتقدم فى (١٧٨٢٢، ١٨٠٠٧) من طريق وكيع.

(٣) أبو داود عقب (٢٦١٢). وأخرجه ابن حبان عقب (٤٧٣٩) من طريق علقمة بن مرثد به.

(٤) أخفرت الرجل: نقضت عهده وذمامه. التاج ١١/ ٢٠٧ (خ ف ر).

(٥) تقدم فى (١٨٠٠٧).

إسنادَ حَديثِ مُقاتِلٍ. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن أبى بكرِ ابنِ أبى شَيبَةَ عن وكيعٍ دونَ إسنادِ مُقاتِلٍ[1]، ورَواه عن إسحاقَ بنِ إبراهيمَ عن يَحيَى بنِ آدَمَ وذَكَرَ فيه إسنادَ مُقاتِلٍ[2].

١٨٦٧٢- / أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أنبأنا أبو الفَضلِ ابنُ إبراهيمَ، ٩/ ١٨٥
حدثنا أحمدُ بنُ سلمةَ، حدثنا عبدُ الوارِثِ بنُ عبدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِى أبى، حدثنا شُعبَةُ، حَدَّثَنِى عَلقَمَةُ بنُ مَرثَدٍ أن سُلَيمانَ بنَ بُرَيدَةَ الأسلَمِىَّ حَدَّثَه عن أبيه قال: كان رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا بَعَثَ أميرًا على جَيشٍ أو سَرِيَّةٍ دَعاه فأَوصاه فى خاصَّةِ نَفسِه وبِمَن مَعَه مِنَ المُسلِمينَ. وذَكَرَ الحديثَ بزيادَتِه فى مَتنِه[3]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن حَجّاجِ بنِ الشّاعِرِ عن عبدِ الصَّمَدِ[4].

١٨٦٧٣- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ ببَغدادَ، أنبأنا أبو الحَسَنِ علىُّ ابنُ محمدٍ المِصرِىُّ، حدثنا رَوحُ بنُ الفَرَجِ، حدثنا يَحيَى بنُ بُكَيرٍ، حَدَّثَنِى اللَّيثُ بنُ سَعدٍ، عن جَريرِ بنِ حازِمٍ، عن شُعبَةَ بنِ الحَجّاجِ. فذَكَرَه[5].

١٨٦٧٤- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنِى أبو محمدٍ المُزَنِىُّ (ح) وأخبرَنا أبو نَصرِ ابنُ قَتادَةَ، أنبأنا أبو محمدٍ أحمدُ بنُ إسحاقَ الهَرَوِىُّ قالا: أنبأنا علىُّ بنُ محمدِ بنِ عيسَى، حدثنا أبو اليَمانِ، أخبرَنِى شُعَيبٌ، عن

(١) مسلم (١٧٣١/ ٢).
(٢) مسلم (١٧٣١/ ٢، ٣).
(٣) أخرجه النسائى فى الكبرى (٨٦٨٠)، وابن الجارود فى المنتقى (١٠٤٢) من طريق عبد الصمد به.
(٤) مسلم (١٧٣١/ ٤).
(٥) أخرجه أبو عوانة (٦٤٩٧)، وابن عدى ٢/ ٥٥٣ من طريق يحيى بن بكير به. وتقدم فى (١٨١٠٠).

الزُّهرِيِّ، أخبرَنِى حُمَيدُ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ أن أبا هريرةَ قال: بَعَثَنِى أبو بكرٍ فيمَن يُؤَذِّنُ يومَ النَّحرِ بمِنًى ألَّا يَحُجَّ بَعدَ العامِ مُشرِكٌ، وألَّا يَطوفَ بالبَيتِ عُريانٌ. ويَومُ الحَجِّ الأكبَرِ يَومُ النَّحرِ، وإنَّما قيلَ: الحَجُّ الأكبَرُ مِن أجلِ قَولِ النَّاسِ: الحَجُّ الأصغَرُ. فنَبَذَ أبو بكرٍ ﷺ إلَى النَّاسِ فى ذَلِكَ العامِ، فلَم يَحُجَّ فى العامِ القابِلِ الَّذِى حَجَّ فيه رسولُ اللَّهِ ﷺ حَجَّةَ الوَداعِ مُشرِكٌ، وأنزَلَ اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ فى العامِ الَّذِى نَبَذَ فيه أبو بكرٍ إلَى المُشرِكينَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُواْ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ﴾. إلَى قَولِه: ﴿عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٢٨]. فكانَ المُشرِكونَ يوافونَ بالتِّجارَةِ فيَنتَفِعُ بها المُسلِمونَ، فلَمّا حَرَّمَ اللَّهُ على المُشرِكينَ أن[1] يَقرَبوا المَسجِدَ الحَرامَ وجَدَ المُسلِمونَ فى أنفُسِهِم مِمّا قُطِعَ عَنهُم مِنَ التِّجارَةِ التى كان المُشرِكونَ يوافونَ بها، فقالَ اللَّهُ تَعالَى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ إِن شَآءَ﴾. ثُمَّ أحَلَّ فى الآيَةِ التى تَتبَعُها الجِزيَةَ، ولَم تَكُنْ [٩/ ٧٣و] تُؤخَذُ قبلَ ذَلِكَ، فجَعَلَها عِوَضًا مِمّا مَنَعَهُم مِن موافاةِ المُشرِكينَ بتِجاراتِهِم فقالَ: ﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُواْ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩]. فلَمّا أحَلَّ اللَّهُ ذَلِكَ لِلمُسلِمينَ عَرَفوا أنَّه قَد عاضَهُم أفضَلَ مِمّا كانوا وجَدوا عَلَيه مِمّا كان المُشرِكونَ يوافونَ به مِنَ التِّجارَةِ[2].

---

(١) بعده فى م: «لا».

(٢) المصنف فى المعرفة (٥٥٤٥) بالإسناد الأول. وأخرجه أبو داود (١٩٤٦) مقتصرًا على ذكر حجة أبى بكر، والطبرانى فى مسند الشاميين (٣٠٦٧) من طريق أبى اليمان به. وتقدم فى (٩٣٨٠)=

رَواه البخاريُّ فى «الصحيح» عن أبى اليَمانِ إلَى قَولِه: حَجَّةَ الوَداعِ مُشرِكٌ. دونَ ما بَعدَه[1]، وأَظُنُّه مِن قَولِ الزُّهرِيِّ.

١٨٦٧٥- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أنبأنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ الحَسَنِ القاضِى، حدثنا إبراهيمُ بنُ الحُسَينِ، حدثنا آدَمُ بنُ أبى إياسٍ، حدثنا ورقاءُ، عن ابنِ أبى نَجيحٍ، عن مُجاهِدٍ فى قَولِه: ﴿قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾ إلَى قَولِه: ﴿حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ﴾. قال: نَزَلَ هذا حينَ أُمِرَ النَّبِىُّ ﷺ وأَصحابُه بغَزوَةِ تَبوكَ[2].

١٨٦٧٦- وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أنبأنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ الجَبّارِ، حدثنا يونُسُ بنُ بُكَيرٍ، عن ابنِ إسحاقَ قال: فلَمّا انتَهَى رسولُ اللَّهِ ﷺ إلَى تَبوكَ أتاه يُحَنَّةُ[3] بنُ روبَةَ صاحِبُ أيلَةَ[4] فصالَحَ رسولَ اللَّهِ ﷺ وأَعطاه / الجِزيَةَ، وأَتاه أهلُ جَرباءَ[5] وأَذرُحَ[6] ١٨٦/٩

=مقتصرًا على حجة أبى بكر، وسيأتى فى (١٨٧٧٦).

(١) البخارى (٣١٧٧).

(٢) تفسير مجاهد ص٣٦٧. وأخرجه ابن أبى حاتم فى تفسيره ٦/ ١٧٧٨ من طريق ورقاء به. وابن جرير فى تفسيره ١١/ ٤٠٣، ٤٠٧ من طريق ابن أبى نجيح به.

(٣) فى الحاشية: «فى المتن: يحنة. مضببًا عليه، وفى الحاشية: بخط الحافظ: صوابه: سحنة». اهـ. وينظر الإكمال ١/ ٥٠١، وصحيح مسلم بشرح النووى ١٢/ ١١٤، وتاج العروس ٢٤/ ٤٦٦.

(٤) أيلة: مدينة على ساحل بحر القلزم (البحر الأحمر) مما يلى الشام. معجم البلدان ١/ ٢٩٢.

(٥) فى م: «جربا». واختلف فى مدها وقصرها، وهى قرية بالشام. ينظر صحيح مسلم بشرح النووى ١٥/ ٥٨، وفتح البارى ١١/ ٤٧٠، ٤٧٢، وتاج العروس ٢/ ١٤٦، ١٤٧ (ج ر ب).

(٦) أذرح: قرية بالشام. معجم البلدان ١/ ١٢٩.

فأعطَوه الجِزيَةَ[1].

١٨٦٧٧- أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ عليٍّ الحافظُ، أنبأنا أبو عمرِو ابنُ حَمدانَ، أنبأنا الحَسَنُ بنُ سُفيانَ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ أبى شَيبَةَ، حدثنا وكيعٌ، حدثنا فُضَيلُ بنُ عياضٍ، عن لَيثٍ، عن مُجاهِدٍ قال: يُقاتَلُ أهلُ الأوثانِ على الإسلامِ، ويُقاتَلُ أهلُ الكِتابِ على الجِزيَةِ[2].

بابُ مَن لَحِقَ بأَهلِ الكِتابِ قبلَ نُزولِ الفُرقانِ

١٨٦٧٨- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا إبراهيمُ بنُ مَرزوقٍ، حدثنا وهبُ ابنُ جَريرٍ، عن شُعبَةَ، عن أبى بشرٍ، عن سعيدِ بنِ جُبَيرٍ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما فى قَولِه تَعالَى: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ﴾ [البقرة: ٢٥٦]. قال: كانَتِ المَرأَةُ مِنَ الأنصارِ لا تَكادُ يَعيشُ لَها ولَدٌ فتَحلِفُ لَئن عاشَ لَها ولَدٌ لَتُهَوِّدَنَّه، فلَمّا أُجليَت بَنو النَّضيرِ إذا فيهِم ناسٌ مِن أبناءِ الأنصارِ، فقالَتِ الأنصارُ: يا رسولَ اللَّهِ أبناؤُنا. فأَنزَلَ اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ﴾. قال سعيدُ بنُ جُبَيرٍ: مَن شاءَ لَحِقَ بهِم [٩/٧٣ظ] ومَن شاءَ دَخَلَ فى الإسلامِ[3]. أخرَجَه

(١) المصنف فى الدلائل ٥/ ٢٤٧، ومن طريقه ابن عساكر فى تاريخ دمشق ٢/ ٤١.

(٢) ابن أبى شيبة (٣٣١٧٨). وأخرجه يحيى بن آدم فى الخراج (٤٦)، وعبد الرزاق (٩٤٣٣)، وسعيد ابن منصور (٢٤٨٣) من طريق فضيل بن عياض به.

(٣) أخرجه الطحاوى فى شرح المشكل (٢٧٦٤) عن إبراهيم بن مرزوق به. وابن حبان (١٤٠)، وابن أبى حاتم فى تفسيره (٢٦٠٩) من طريق وهب بن جرير به. والنسائى فى الكبرى (١١٠٤٨، ١١٠٤٩) من طريق شعبة به.

أبو داودَ فى «السنن» مِن أوجُهٍ عن شُعبَةَ[1].

ورَواه أبو عَوانَةَ عن أبى بشرٍ فأَرسَلَه:

١٨٦٧٩- أخبرَنا أبو نَصرِ ابنُ قَتادَةَ، أنبأنا أبو مَنصورٍ النَّضرُوِىُّ، أنبأنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا أبو عَوانَةَ، عن أبى بشرٍ، عن سعيدِ بنِ جُبَيرٍ فى قَولِه تَعالَى: ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ﴾. قال: نَزَلَت فى الأنصارِ. قُلتُ: خاصَّةً؟ قال: خاصَّةً، كانَتِ المَرأَةُ مِنهُم إذا كانَت نَزِرَةً أو مِقلاةً[2] تَنذِرُ لَئن ولَدَتْ ولَدًا لَتَجعَلَنَّه فى اليَهودِ، تَلتَمِسُ بذَلِكَ طولَ بَقائِه، فجاءَ الإسلامُ وفيهِم مِنهُم، فلَمّا أُجلِيَتِ النَّضيرُ قالَتِ الأنصارُ: يا رسولَ اللَّهِ، أبناؤُنا وإخوانُنا فيهِم. فسَكَتَ عَنهُم رسولُ اللَّهِ ﷺ فنَزَلَت: ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ﴾. فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**قد خُيِّرَ أصحابُكُم، فإنِ اختاروكُم فهُم مِنكُم، وإنِ اختاروهُم فأَجْلوهُم مَعَهُم**»[3].

بابُ مَن قال: تُؤخَذُ مِنهُمُ الجِزيَةُ عَرَبًا كانوا أو عَجَمًا

قال الشّافِعِىُّ رَحِمَه اللَّهُ: أخَذَ رسولُ اللَّهِ ﷺ الجِزيَةَ مِن أُكَيدِرِ دُومَةَ، وهو رَجُلٌ يُقالُ: مِن غَسّانَ أو كِندَةَ[4].

---

(١) أبو داود (٢٦٨٢). وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٣٣٣).

(٢) النزرة: قليلة الولد، والمقلاة: التى لا يعيش لها ولد. غريب الحديث للخطابى ٣/ ٨١.

(٣) سعيد بن منصور (٤٢٨- تفسير). وأخرجه ابن جرير فى تفسيره ٤/ ٥٤٨، والطحاوى فى شرح المشكل (٤٢٨٠، ٦١١٥) من طريق أبى عوانة به.

(٤) الأم ٤/ ١٧٣.

١٨٦٨٠- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا العباسُ بنُ محمدٍ، حدثنا سَهلُ بنُ عثمانَ العَسكَرِيُّ، حدثنا يَحيَى بنُ زَكَريّا، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ، عن عاصِمِ بنِ عُمَرَ، عن أنَسِ بنِ مالِكٍ وعن عثمانَ بنِ أبى سُلَيمانَ، أن النَّبِىَّ ﷺ بَعَثَ خالِدَ بنَ الوَليدِ إلَى أُكَيدِرِ دُومَةَ فأَخَذوه فأَتَوه به، فحَقَنَ له دَمَه وصالَحَه على الجِزيَةِ[1].

١٨٦٨١- / وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ الجَبّارِ، حدثنا يونُسُ بنُ بُكَيرٍ، عن ابنِ إسحاقَ، حَدَّثَنِى يَزيدُ بنُ رُومانَ وعَبدُ اللَّه بنُ أبى بكرٍ أن رسولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ خالِدَ بنَ الوَليدِ إلَى أُكَيدِرِ بنِ عبدِ المَلِكِ رَجُلٍ مِن كِندَةَ كان مَلِكًا على دُومَةَ وكانَ نَصرانيًّا، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ لِخالِدٍ: «**إنَّكَ سَتَجِدُه يَصيدُ البَقَرَ**». فخَرَجَ خالِدٌ حَتَّى إذا كان مِن حِصنِه مَنظَرَ العَينِ وفِى لَيلَةٍ مُقمِرَةٍ صافيَةٍ وهو على سَطحٍ ومَعَه امرأتُه، فأَتَتِ البَقَرُ تَحُكُّ بقُرونِها بابَ القَصرِ، فقالَت له امرأتُه: هَل رأيتَ مِثلَ هذا قَطُّ؟ قال: لا واللَّهِ. قالَت: فمَن يَترُكُ مِثلَ هذا؟ قال: لا أحَدَ. فنَزَلَ فأَمَرَ بفَرَسِه فأُسرِجَ، ورَكِبَ مَعَه نَفَرٌ مِن أهلِ بَيتِه فيهِم أخٌ له يُقالُ له: حَسّانُ، فخَرَجوا مَعَه بمَطارِدِهِم[2] [٩/ ٧٤و] فتَلَقَّتهُم[3] خَيلُ رسولِ اللَّهِ ﷺ فأَخَذَته، وقَتَلوا أخاه حَسّانَ، وكانَ عَلَيه قَباءُ ديباجٍ مُخَوَّصٌ بالذَّهَبِ فاستَلَبَه

١٨٧/

(١) أخرجه أبو داود (٣٠٣٧) من طريق يحيى بن زكريا به. وحسنه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٦٢١).

(٢) المطارد جمع مِطْرد، وهو الرمح القصير. ينظر التاج ٨/ ٣٢٠ (ط ر د).

(٣) فى م: «فتلقاهم».

إيّاه خالِدُ بنُ الوَليدِ فبَعَثَ به إلَى رسولِ اللَّهِ ﷺ قبلَ قُدومِه عَلَيه، ثُمَّ إنَّ خالِدًا قَدِمَ بالأُكَيدِرِ على رسولِ اللَّهِ ﷺ فحَقَنَ له دَمَه وصالَحَه على الجِزيَةِ وخَلَّى سَبيلَه فرَجَعَ إلَى قَريَتِهِ[1].

قال الشّافِعِيُّ رَحِمَه اللَّهُ: وأَخَذَ رسولُ اللَّهِ ﷺ الجِزيَةَ مِن أهلِ ذِمَّةِ اليَمَنِ وعامَّتُهُم عَرَبٌ، ومِن أهلِ نَجرانَ وفيهِم عَرَبٌ[2].

١٨٦٨٢- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا الحَسَنُ بنُ علىِّ بنِ عَفّانَ، حدثنا يَحيَى بنُ آدَمَ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ عَيّاشٍ، عن عاصِمٍ، عن أبى وائلٍ، عن مَسروقٍ، عن مُعاذِ بنِ جَبَلٍ قال: بَعَثَنِى رسولُ اللَّهِ ﷺ إلَى اليَمَنِ وأَمَرَنِى أن آخُذَ مِن كُلِّ حالِمٍ دينارًا أو عِدلَه مَعافِرَ[3]. قال يَحيَى بنُ آدَمَ: وإنَّما هذه الجِزيَةُ على أهلِ اليَمَنِ- وهُم قَومٌ عَرَبٌ- لأنَّهُم أهلُ كِتابٍ، ألا تَرَى أنَّه قال: «**لا يُفتَنُ يَهودِىٌّ عن يَهوديَّتِه**[4]»؟ يَعنِى فى رِوايَتِه عن جَريرٍ عن مَنصورٍ عن الحَكَمِ عن النَّبِىِّ ﷺ، أنَّه كَتَبَ إلَى مُعاذِ بنِ جَبَلٍ بذَلِكَ[5].

١٨٦٨٣- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أنبأنا محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا

---

(١) المصنف فى الدلائل ٥/ ٢٥٠. ومن طريقه ابن عساكر فى تاريخ دمشق ٩/ ٢٠١، ٢٠٢.

(٢) الأم ٤/ ١٧٣.

(٣) المصنف فى المعرفة (٥٥٢٤)، ويحيى بن آدم فى الخراج (٢٢٨). وتقدم فى (٧٣٦٣، ٧٣٦٤)، وسيأتى فى (١٨٧٠٠- ١٨٧٠٢).

(٤) فى س، م: «يهودية».

(٥) سيأتى فى (١٨٧٠٥).

أبو داودَ، حدثنا مُصَرِّفُ بنُ عمرٍو اليامِيُّ، حدثنا يونُسُ بنُ بُكَيرٍ، أنبأنا أسباطُ ابنُ نَصرٍ الهَمْدانِيُّ، عن إسماعيلَ بنِ عبدِ الرَّحمَنِ القُرَشِيِّ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما قال: صالَحَ رسولُ اللَّهِ ﷺ أهلَ نَجرانَ على ألفَى حُلَّةٍ. وَذَكَرَ الحديث[1].

أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أنبأنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ قال: قال الشّافِعِيُّ: قَد أخَذَ رسولُ اللَّهِ ﷺ الجِزيَةَ مِن أُكَيدِرَ الغَسّانِيِّ. ويَروونَ أنَّه صالَحَ رِجالًا مِنَ العَرَبِ على الجِزيَةِ، فأَمّا عُمَرُ ابنُ الخطابِ رضي الله عنه ومَن بَعدَه مِنَ الخُلَفاءِ إلَى اليَومِ فقَد أخَذوا الجِزيَةَ مِن بَنِى تَغلِبَ وتَنُوخَ وبَهراءَ وخِلطٍ مِن خِلطِ العَرَبِ، وهُم إلَى السّاعَةِ مُقيمونَ على النَّصرانيَّةِ يُضاعَفُ عَلَيهِمُ الصَّدَقَةُ وذَلِكَ جِزيَةٌ، وإنَّما الجِزيَةُ على الأديانِ لا على الأنسابِ، ولَولا أن نأثَمَ بتَمَنِّى باطِلٍ ودِدنا أن الَّذِى قال أبو يوسُفَ كما قال، وألَّا يُجرَى صَغارٌ على عَرَبِيٍّ، ولَكِنَّ اللَّهَ أجَلُّ فى أعيُنِنا مِن أن نُحِبَّ غَيرَ ما قَضَى بِهِ[2].

١٨٦٨٤- [٩/ ٧٤ظ] أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدٍ المُقرِئُ، أنبأنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا عثمانُ بنُ أبى شَيبَةَ، حدثنا يَحيَى بنُ أبى بُكَيرٍ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ عُمَرَ القُرَشِيُّ، حَدَّثَنِى سعيدُ بنُ عمرِو بنِ سعيدٍ أنَّه سَمِعَ أباه يَومَ المَرجِ[3] يقولُ: سَمِعتُ أبى يقولُ:

---

(١) المصنف فى الصغرى (٣٧٤٩)، والمعرفة (٥٥٢٧)، وأبو داود (٣٠٤١). وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٦٥٨)، وسيأتى فى (١٨٧١٥، ١٨٧٤٩).

(٢) الأم ٧/ ٣٦٩.

(٣) هى وقعة مرج راهط، وكانت عام ٦٤هـ، انتصر فيها مروان بن الحكم على الضحاك بن قيس وكان=

سَمِعتُ عُمَرَ بنَ الخطابِ يقولُ: لَولا أنِّى سَمِعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: **«إنَّ اللَّهَ عَزَّ وجَلَّ سَيَمنَعُ الدّينَ بنَصارَى مِن رَبيعَةَ على شاطِئِ الفُراتِ»**. ما تَرَكتُ عَرَبيًّا إلَّا قَتَلتُه أو يُسلِمَ[1].

١٨٦٨٥- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ الجَبّارِ، حدثنا يونُسُ بنُ بُكَيرٍ، عن ابنِ إسحاقَ فى قِصَّةِ وُرودِ خالِدِ بنِ الوَليدِ مِن جِهَةِ أبى بكرٍ الصِّدّيقِ رضي الله عنه الحِيرَةَ ومُحاوَرَةِ هانِئِ بنِ قَبيصَةَ إيّاه: فقالَ خالِدٌ: أدعوكُم / إلَى الإسلامِ وإلَى أن تَشهَدوا أنَّه ١٨٨/٩
لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ وحدَه وأنَّ محمدًا عبدُه ورسولُه، وتُقيموا الصَّلاةَ، وتُؤتوا الزَّكاةَ، وتُقِرّوا بأَحكامِ المُسلِمينَ، على أنَّ لَكُم مِثلَ ما لَهُم وعَلَيكُم مِثلَ ما عَلَيهِم. فقالَ هانِئٌ: فإن لَم أشأْ ذَلِكَ فمَه؟ قال: فإن أبَيتُم ذَلِكَ أدَّيتُمُ الجِزيَةَ عن يَدٍ. قال: فإن أبَينا ذَلِكَ؟ قال: فإن أبَيتُم ذَلِكَ وطِئتُكُم بقَومٍ المَوتُ أحَبُّ إلَيهِم مِنَ الحَياةِ إلَيكُم. فقالَ هانِئٌ: أجِّلْنا لَيلَتَنا هذه فنَنظُرَ فى أمرِنا. قال: قَد فعَلتُ. فلَمّا أصبَحَ القَومُ غَدا هانِئٌ فقالَ: إنَّه قَدِ اجتَمَعَ[2] أمرُنا على أن نُؤَدِّىَ الجِزيَةَ فهَلُمَّ فَلأُصالِحَكَ. فقالَ له خالِدٌ: كَيفَ وأنتُم قَومٌ عَرَبٌ تكونُ الجِزيَةُ والذُّلُّ أحَبَّ إلَيكُم مِنَ القِتالِ والعِزِّ؟! فقالَ: نَظَرْنا فيما يُقتَلُ مِنّا فإذا هُم لا يَرجِعونَ، ونَظَرنا إلَى ما يُؤخَذُ مِنّا مِنَ المالِ فقَلَّما نَلبَثُ حَتَّى يُخلِفَه اللَّهُ لَنا. قال:

=بايع ابن الزبير. ينظر البداية والنهاية ١١/ ٦٧٣.

(١) أخرجه ابن أبى عاصم فى الآحاد والمثانى (١٦٢٠)، والبزار (٣١٣)، والنسائى فى الكبرى (٨٧٧٠) من طريق يحيى بن أبى بكير به. وقال الذهبى ٧/ ٣٧٤٨: عبد الله مجهول.

(٢) فى س، م: «أجمع».

فصالَحَهُم خالِدٌ على تِسعينَ ألفًا[1].

بابُ مَن زَعَمَ أنَّما تُؤخَذُ الجِزيَةُ مِنَ العَجَمِ

١٨٦٨٦- أخبرَنا أبو نَصرِ ابنُ قَتادَةَ، أنبأنا أبو عمرِو ابنُ مَطَرٍ، حدثنا محمدُ بنُ عثمانَ بنِ أبى سوَيدٍ، حدثنا موسَى بنُ مَسعودٍ النَّهدِيُّ، حدثنا سفيانُ الثَّورِيُّ (ح) وأخبرَنا أبو الحَسَنِ عليُّ بنُ محمدٍ المُقرِئُ، أنبأنا الحَسَنُ ابنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ أبى بكرٍ، حدثنا يَحيَى بنُ سعيدٍ، عن سُفيانَ، عن الأعمَشِ، عن يَحيَى بنِ عُمارَةَ، عن سعيدِ بنِ جُبَيرٍ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما قال: عادَ رسولُ اللَّهِ ﷺ أبا طالِبٍ وعِندَه ناسٌ مِن قُرَيشٍ وعِندَ رأسِه مَقعَدُ رَجُلٍ، فلَمّا رآه أبو جَهلٍ قامَ فجَلَسَ فقالَ: ابنُ أخيكَ [٩/ ٧٥و] يَذكُرُ آلِهَتَنا. فقالَ أبو طالِبٍ: ما شأنُ قَومِكَ يَشكونَكَ؟ قال: «**يا عَمِّ أُريدُهُم على كَلِمَةٍ تَدينُ لَهُمُ العَرَبُ وتُؤَدِّى إلَيهِمُ العَجَمُ الجِزيَةَ**». قال: ما هِيَ؟ قال: «**شَهادَةُ أن لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ**». فقاموا وقالوا: أجَعَلَ الآلِهَةَ إلَهًا واحِدًا؟! قال: ونَزَلَ: ﴿صٓ وَٱلۡقُرۡءَانِ ذِي ٱلذِّكۡرِ﴾ حَتَّى إذا بَلَغَ: ﴿إِنَّ هَٰذَا لَشَيۡءٌ عُجَابٌ﴾ [ص: ١- ٥]. لَفظُ حَديثِ المُقرِئِ[2].

---

(١) أخرجه ابن جرير فى تاريخه ٣/ ٣٤٤ من طريق ابن إسحاق عن صالح بن كيسان به.

(٢) أخرجه أحمد (٢٠٠٨)، والترمذى عقب (٣٢٣٢)، والنسائى فى الكبرى (١١٤٣٦)، وابن حبان (٦٦٨٦) من طريق يحيى بن سعيد به. وقال الترمذى: حسن. وقال الذهبى ٧/ ٣٧٤٩: منكر؛ فإن الجزية إنما فرضت بعد أبى طالب بسنين.

بابُ ذِكرِ كُتُبٍ أنزَلَها اللَّهُ تَعالَى قبلَ نُزولِ القُرآنِ

قال اللَّهُ تَعالَى: ﴿أَمْ لَمْ يُنَبَّأْ بِمَا فِي صُحُفِ مُوسَىٰ ﴿٣٦﴾ وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّىٰ﴾ [النجم: ٣٦، ٣٧].

قال الشّافِعِيُّ رَحِمَه اللَّهُ: ولَيسَ يُعرَفُ تِلاوَةُ كِتابِ إبراهيمَ، وذَكَرَ زَبورَ داودَ وقالَ: ﴿وَإِنَّهُ لَفِي زُبُرِ الْأَوَّلِينَ﴾[1] [الشعراء: ١٩٦].

١٨٦٨٧- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو وأبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ علىٍّ، حدثنا عبدُ اللَّهِ ابنُ رَجاءٍ، أنبأنا عِمرانُ، عن قَتادَةَ، عن أبى المَليحِ، عن واثِلَةَ بنِ الأسقَعِ، أن النَّبِىَّ ﷺ قال: «**نَزَلَت صُحُفُ إبراهيمَ أوَّلَ لَيلَةٍ مِن رَمَضانَ، وأُنزِلَتِ التَّوراةُ لِستٍّ مَضَينَ مِن رَمَضانَ، وأُنزِلَ الإنجيلُ لِثَلاثَ عَشْرَةَ خَلَت مِن رَمَضانَ، وأُنزِلَ الزَّبورُ لِثَمانِ عَشْرَةَ خَلَتْ مِن رَمَضانَ، والقُرآنُ لأربَعٍ وعِشرينَ خَلَت مِن رَمَضانَ**»[2].

وفيما رَوَى الرَّبيعُ بنُ صَبيحٍ عن الحَسَنِ البَصرِىِّ قال: أنزَلَ اللَّهُ تَعالَى مِائَةً وأَربَعَةَ كُتُبٍ مِنَ السَّماءِ[3].

---

(١) اختلاف الحديث ص١٣٣.

(٢) المصنف فى الأسماء والصفات (٤٩٤). وأخرجه ابن جرير فى تفسيره ٣/ ١٨٩، وابن أبى حاتم فى تفسيره (٥١٩، ١٦٤٩، ١٤٠٨٠)، والطبرانى ٢٢/ ٧٥ (١٨٥) من طريق عبد الله بن رجاء به. وأحمد (١٦٩٨٤) من طريق عمران أبى العوام به.

(٣) أخرجه الثعلبى فى تفسيره ١/ ٩١ بسنده عن الحسن مطولًا.

بابٌ: المَجوسُ أهلُ كِتابٍ والجِزيَةُ تُؤخَذُ مِنهُم

١٨٦٨٨- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أنبأنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أنبأنا الشّافِعِيُّ، أنبأنا سفيانُ بنُ عُيَينَةَ، عن أبى سَعدٍ سعيدِ بنِ المَرزُبانِ، عن نَصرِ بنِ عاصِمٍ قال: قال فروَةُ بنُ نَوفَلٍ الأشجَعِيُّ: عَلامَ تُؤخَذُ الجِزيَةُ مِنَ المَجوسِ ولَيسوا بأَهلِ كِتابٍ؟! / فقامَ إلَيه ١٨٩/٩
المُستَورِدُ فأَخَذَ يُلَبِّبُه[١] فقالَ: يا عَدوَّ اللَّهِ تَطعُنُ على أبى بكرٍ وعُمَرَ رضي الله عنهما وعَلَى أميرِ المُؤمِنينَ- يَعنِى عَلِيًّا- وقَد أخَذوا مِنهُمُ الجِزيَةَ؟! فذَهَبَ به إلَى القَصرِ فخَرَجَ علىٌّ عَلَيهِما فقالَ: أَلْبِدَا[٢]. فجَلَسا فى ظِلِّ القَصرِ، فقالَ علىٌّ: أنا أعلمُ النّاسِ بالمَجوسِ، كان لَهُم عِلمٌ يَعْلَمونَه وكِتابٌ يَدرُسونَه، وإنَّ مَلِكَهُم سَكِرَ فوَقَعَ على ابنَتِه أو أُختِه، فاطَّلَعَ عَلَيه بَعضُ أهلِ مَملَكَتِه، فلَمّا صَحا جاءوا يُقيمونَ عَلَيه الحَدَّ فامتَنَعَ مِنهُم فدَعا أهلَ مَملَكَتِه، فلَمّا أتَوه قال: تَعلَمونَ دينًا خَيرًا مِن دينِ آدَمَ وقَد كان يُنكِحُ بَنيه مِن بَناتِه؟ [٩/ ٧٥ظ] وأنا على دينِ آدَمَ، ما يَرغَبُ بكُم عن دينِه؟ قال: فبايَعوه وقاتَلوا الَّذينَ خالَفوهُم حَتَّى قَتَلوهُم فأَصبَحوا وقَد أُسرِىَ على كِتابِهِم فرُفِعَ مِن بَينِ أظهُرِهِم، وذَهَبَ العِلمُ الَّذِى فى صُدورِهِم، فهُم أهلُ كِتابٍ، وقَد أخَذَ رسولُ اللَّهِ ﷺ وأبو بكرٍ وعُمَرُ رضي الله عنهما مِنهُمُ الجِزيَةَ[٣].

---

(١) يلبِّبه: أى: يجعل فى عنقه ثوبًا أو غيره ويجره إليه. ينظر النهاية ٤/ ٢٢٣.

(٢) ألبدا: أقيما. التاج ٩/ ١٢٥ (ل ب د).

(٣) المصنف فى المعرفة (٥٥١٥)، والشافعى ٤/ ١٧٣، ومن طريقه ابن زنجويه فى الأموال (١٤٠). وأخرجه عبد الرزاق (١٠٠٢٩، ١٩٢٦٢) عن سفيان بن عيينة به بنحوه.

وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ قال: سَمِعتُ أبا عمرٍو محمدَ بنَ أحمدَ العاصِمِيَّ يقولُ: سَمِعتُ أبا بكرٍ محمدَ بنَ إسحاقَ بنِ خُزَيمَةَ يقولُ: وهِمَ ابنُ عُيَينَةَ فى هذا الإسنادِ رَواه عن أبى سَعدٍ البَقّالِ فقالَ: عن نَصرِ بنِ عاصِمٍ. ونَصرُ بنُ عاصِمٍ هو اللَّيثِيُّ، وإنَّما هو عيسَى بنُ عاصِمٍ الأسَدِيُّ كوفِيٌّ. قال ابنُ خُزَيمَةَ: والغَلَطُ فيه مِن ابنِ عُيَينَةَ لا مِنَ الشّافِعِيِّ، فقَد رَواه عن ابنِ عُيَينَةَ غَيرُ الشّافِعِيِّ فقالَ: عن نَصرِ بنِ عاصِمٍ.

١٨٦٨٩- أخبرَنا أبو محمدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ يوسُفَ الأصبَهانِيُّ إملاءً، أنبأنا أبو سعيدِ ابنُ الأعرابِيِّ، حدثنا الحَسَنُ بنُ محمدٍ الزَّعفرانِيُّ، حدثنا سفيانُ ابنُ عُيَينَةَ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، سَمِعَ بَجالَةَ[١] بنَ عَبَدَةَ يقولُ: كُنتُ كاتِبًا لجَزِئْ[٢] بنِ مُعاويَةَ عَمِّ الأحنَفِ بنِ قَيسٍ فأَتاه كِتابُ عُمَرَ: اقتُلوا كُلَّ ساحِرٍ وفَرِّقوا بَينَ كُلِّ ذِى مَحرَمٍ مِنَ المَجوسِ. ولَم يَكُنْ عُمَرُ أخَذَ الجِزيَةَ مِنَ المَجوسِ حَتَّى شَهِدَ عبدُ الرَّحمَنِ بنُ عَوفٍ أن رسولَ اللَّهِ ﷺ أخَذَها مِن مَجوسِ هَجَرَ[٣]. رَواه البخارِيُّ فى «الصحيح» عن علِيِّ بنِ عبدِ اللَّهِ عن سُفيانَ[٤].

١٨٦٩٠- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ

---

(١) فى م: «بحالة». وينظر توضيح المشتبه ٦/ ١٠٤.

(٢) كذا ضبطه فى الأصل، وفى بقية النسخ: «لجزء». وينظر الخلاف فى ضبطه فى المؤتلف والمختلف ١/ ١٢٣، والإكمال ٢/ ٨١، ومشارق الأنوار ١/ ٦٧٢، والمشتبه ١/ ١٥٣.

(٣) المصنف فى الصغرى (٣٧٤٢). وتقدم فى (١٦٥٧٦، ١٧٢٠٦).

(٤) البخارى (٣١٥٦، ٣١٥٧).

يَعقوبَ، أنبأنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أنبأنا الشّافِعِيُّ، أنبأنا سفيانُ بنُ عُيَينَةَ. فذَكَرَه بإسنادِه مُختَصَرًا فى الجِزيَةِ. قال الشّافِعِيُّ رَحِمَه اللَّهُ: حَديثُ بَجالَةَ مُتَّصِلٌ ثابِتٌ؛ لأنَّه[1] أدرَكَ عُمَرَ وكانَ رَجُلًا فى زَمانِه كاتِبًا لِعُمّالِه، وحَديثُ نَصرِ بنِ عاصِمٍ عن علىٍّ، عن النَّبِىِّ ﷺ مُتَّصِلٌ، وبِه نأخُذُ، وقَد رُوِىَ مِن حَديثِ الحِجازِ حَديثانِ مُنقَطِعانِ بأَخذِ الجِزيَةِ مِنَ المَجوسِ[2].

١٨٦٩١- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ عبدِ الحَكَمِ، أنبأنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنِى مالِكُ بنُ أنَسٍ (ح) وأخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أنبأنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أنبأنا الشّافِعِيُّ، أنبأنا مالِكٌ، عن جَعفَرِ بنِ محمدٍ، عن أبيه، أن عُمَرَ ابنَ الخطابِ ذَكَرَ المَجوسَ فقالَ: ما أدرِى كَيفَ أصنَعُ فى أمرِهِم؟ فقالَ له عبدُ الرَّحمَنِ بنُ عَوفٍ: أشهَدُ لَسَمِعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «**سُنّوا بِهِم /سُنَّةَ أهلِ الكِتابِ**»[3]. ٩/ ١٩٠

١٨٦٩٢- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ

---

(١) فى م: «وأنه».

(٢) المصنف فى المعرفة (٥٥١١)، والشافعى ٤/ ١٧٤. وينظر ما تقدم عقب (١٧١٥٦).

(٣) المصنف فى الصغرى (٣٧٤٣)، والمعرفة (٥٥١٢)، والشافعى ٤/ ١٧٤، ومالك ١/ ٢٧٨. وأخرجه عبد الرزاق (١٠٠٢٥، ١٩٢٥٣)، وابن أبى شيبة (١٠٨٦١، ٣٣١٩١) من طريق جعفر بن محمد به.

القاضِى قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أنبأنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ ابنِ عبدِ الحَكَمِ، أنبأنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنِى مالكٌ (ح) وأخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ، أنبأنا الرَّبيعُ، أنبأنا الشّافِعِىُّ، أنبأنا مالكٌ، عن [٩/٧٦و] ابنِ شِهابٍ أنَّه بَلَغَه أن رسولَ اللَّهِ ﷺ أخَذَ الجِزيَةَ مِن مَجوسِ البحرَينِ، وأَنَّ عثمانَ بنَ عَفّانَ أخَذَها مِنَ البَربَرِ. زادَ ابنُ وهبٍ فى رِوايَتِه: وأَنَّ عُمَرَ بنَ الخطابِ أخَذَها مِن مَجوسِ فارِسَ[1].

قال الشيخُ: وابنُ شِهابٍ إنَّما أخَذَ حَديثَه هذا عن ابنِ المُسَيَّبِ، وابنُ المُسَيَّبِ حَسَنُ المُرسَلِ، كَيفَ وقَدِ انضَمَّ إلَيه ما تَقَدَّمَ؟

١٨٦٩٣- أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ وأبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أنبأنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ عبدِ الحَكَمِ، أنبأنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنِى يونُسُ بنُ يَزيدَ، عن ابنِ شِهابٍ قال: حَدَّثَنِى سعيدُ بنُ المُسَيَّبِ أن رسولَ اللَّهِ ﷺ أخَذَ الجِزيَةَ مِن مَجوسِ هَجَرَ، وأَنَّ عُمَرَ بنَ الخطابِ أخَذَها مِن مَجوسِ السَّوادِ، وأَنَّ عثمانَ أخَذَها مِن مَجوسِ بَربَرَ[2].

١٨٦٩٤- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أنبأنا محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا

---

(١) المصنف فى المعرفة (٥٥١٣)، والشافعى ٤/ ١٧٤، ومالك ١/ ٢٧٨، ومن طريقه ابن أبى شيبة (٣٣١٨٨). وأخرجه أبو عبيد فى الأموال (٨٥)، وابن زنجويه فى الأموال (٦٤٢) من طريق الزهرى به.

(٢) المصنف فى الصغرى (٣٧٤٤). وأخرجه الطحاوى فى شرح المشكل (٢٠٣١) من طريق ابن وهب به.

أبو داودَ، حدثنا محمدُ بنُ مِسكينٍ اليَمامِيُّ، حدثنا يَحيَى بنُ حَسّانَ، حدثنا هُشَيمٌ، أنبأنا داودُ بنُ أبى هِندٍ، عن قُشَيرِ بنِ عمرٍو، عن بَجالَةَ بنِ عَبَدَةَ، عن ابنِ عباسٍ ﷺ قال: جاءَ رَجُلٌ مِنَ الأسبَذيّينَ[1] مِن أهلِ البحرَينِ، وهُم مَجوسُ أهلِ هَجَرَ إلَى رسولِ اللَّهِ ﷺ فمَكَثَ عِندَه ثُمَّ خَرَجَ فسألتُه: ما قَضَى اللَّهُ ورسولُه فيكُم؟ قال: شَرًّا. قُلتُ: مَه؟ قال: الإسلامَ أوِ القَتلَ. قال: وقالَ عبدُ الرَّحمَنِ بنُ عَوفٍ: قَبِلَ مِنهُمُ الجِزيَةَ. قالَ ابنُ عباسٍ ﷺ: وأَخَذَ النّاسُ بقَولِ عبدِ الرَّحمَنِ بنِ عَوفٍ وتَرَكوا ما سَمِعتُ أنا مِنَ الأسبَذِيِّ[2].

قال الشيخُ رَحِمَه اللَّهُ: نِعمَ ما صَنَعوا؛ تَرَكوا رِوايَةَ الأسبَذِيِّ المَجوسِيِّ وأَخَذوا برِوايَةِ عبدِ الرَّحمَنِ بنِ عَوفٍ، على أنَّه قَد يَحكُمُ بَينَهُم بما قال الأسبَذِيُّ، ثُمَّ يأتيه الوَحيُ بقَبولِ الجِزيَةِ مِنهُم فيَقبَلُها كما قال عبدُ الرَّحمَنِ بنُ عَوفٍ، واللَّهُ أعلَمُ.

١٨٦٩٥- وقَد أخبرَنا أبو الحُسَينِ محمدُ بنُ الحَسَنِ بنِ الفَضلِ القَطّانُ ببَغدادَ، أنبأنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ أحمدَ بنِ عَتّابٍ العَبدِيُّ، حدثنا القاسِمُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ المُغيرَةِ، حدثنا ابنُ أبى أوَيسٍ، حدثنا

---

(١) فى الأصل: «الأسبذين»، وكتب فوقها: «كذا». والأسبذيون: نسبة إلى أسبذ، وهى قرية بالبحرين. ينظر معجم البلدان ١/ ١٧١.

(٢) أبو داود (٣٠٤٤). وأخرجه ابن الأعرابى فى معجمه (١٠٧٦). وابن عبد البر فى التمهيد ١/ ٥٧٢ من طريق هشيم به. وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٦٥٩).

إسماعيلُ [٩/٧٦ظ] بنُ إبراهيمَ بنِ عُقبَةَ، عن عَمِّه موسَى بنِ عُقبَةَ قال: قال ابنُ شِهابٍ: حَدَّثَنِى عُروَةُ بنُ الزُّبَيرِ أن المِسوَرَ بنَ مَخرَمَةَ أخبَرَه أن عمرَو بنَ عَوفٍ- وهو حَليفٌ لبَنِى عامِرِ بنِ لُؤَيٍّ، كان شَهِدَ بَدرًا مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ- أخبَرَه، أن رسولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أبا عُبَيدَةَ ابنَ الجَرّاحِ إلَى البحرَينِ يأتِى بجِزيَتِها، وكانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ هو صالَحَ أهلَ البحرَينِ وأَمَّرَ عَلَيهِمُ العَلاءَ بنَ الحَضرَمِيِّ، فقَدِمَ أبو عُبَيدَةَ بمالٍ مِنَ البحرَينِ، فسَمِعَتِ الأنصارُ بقُدومِه فوافَت صَلاةَ الصُّبحِ مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ، فلَمّا انصَرَفَ تَعَرَّضوا له، / فتَبَسَّمَ ٩/١٩١ رسولُ اللَّهِ ﷺ حينَ رآهُم وقالَ: «**أظُنُّكُم سَمِعتُم بقُدومِ أبى عُبَيدَةَ وأنَّه جاءَ بشَىءٍ**». فَقالوا: أجَلْ يا رسولَ اللَّهِ. فقالَ: «**أبشِروا وأَمِّلوا ما يَسُرُّكُم، فواللَّهِ ما الفَقرَ أخشَى عَلَيكُم، ولَكِن أخشَى عَلَيكُم أن تُبسَطَ الدُّنيا عَلَيكُم كما بُسِطَت على مَن كان قَبلَكُم فتَنافَسوها وتُلهيَكُم كما ألهَتهُم**»[(١)]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن إسماعيلَ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ أبى أوَيسٍ[(٢)].

١٨٦٩٦- وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أنبأنا أحمدُ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ أحمدَ بنِ حَنبَلٍ، حَدَّثَنا أبى، حدثنا يَعقوبُ بنُ إبراهيمَ بنِ سَعدٍ، حدثنا أبى، عن صالِحٍ، عن ابنِ شِهابٍ. فذَكَرَه بنَحوِه[(٣)]. رَواه مسلمٌ فى

(١) أخرجه أحمد (١٨٩١٥)، ومسلم (٦/٢٩٦١)، والترمذى (٢٤٦٢)، والنسائى فى الكبرى (٨٧٦٦) من طريق الزهرى به.

(٢) البخارى (٦٤٢٥).

(٣) أحمد (١٧٢٣٤). وأخرجه النسائى فى الكبرى (٨٧٦٧) من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد به.

«الصحيح» عن الحَسَنِ الحُلوانِيِّ عن يَعقوبَ بنِ إبراهيمَ[1].

١٨٦٩٧- وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا هِلالُ بنُ العَلاءِ الرَّقِّيُّ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ جَعفرٍ، حدثنا المُعتَمِرُ بنُ سُلَيمانَ، حدثنا سعيدُ بنُ عُبَيدِ اللَّهِ، حدثنا بكرُ بنُ عبدِ اللَّهِ المُزَنِيُّ وزيادُ بنُ جُبَيرٍ، عن جُبَيرِ بنِ حَيَّةَ قال: بَعَثَ عُمَرُ النّاسَ مِن أفناءِ الأمصارِ يُقاتِلونَ المُشرِكينَ. فذَكَرَ الحديثَ فى إسلامِ الهُرْمُزانِ، قال: فقالَ: إنِّى مُستَشيرُكَ فى مَغازِيَّ هذه فأَشِرْ علىَّ فى مَغازِى المُسلِمينَ. قال: نَعَم يا أميرَ المُؤمِنينَ، الأرضُ مَثَلُها ومَثَلُ مَن فيها مِنَ النّاسِ مِن عَدوِّ المُسلِمينَ مَثَلُ طائرٍ له رأسٌ ولَه جَناحانِ ولَه رِجلانِ، فإن كُسِرَ أحَدُ الجَناحَينِ نَهَضَتِ الرِّجلانِ بجَناحٍ والرّأسُ، وإن كُسِرَ الجَناحُ الآخَرُ نَهَضَتِ الرِّجلانِ والرّأسُ، وإن شُدِخَ الرّأسُ ذَهَبَتِ الرِّجلانِ [٩/ ٧٧و] والجَناحانِ والرأسُ؛ فالرّأسُ كِسرَى، والجَناحُ قَيصَرُ، والجَناحُ الآخَرُ فارِسُ، فمُرِ المُسلِمينَ أن يَنفِروا إلَى كِسرَى. فقالَ بكرٌ وزيادٌ جَميعًا عن جُبَيرِ ابنِ حَيَّةَ قال: فنَدَبَنا عُمَرُ واستَعمَلَ عَلَينا رَجُلًا مِن مُزَينَةَ يُقالُ له: النُّعمانُ بنُ مُقَرِّنٍ، وحَشَرَ المُسلِمينَ مَعَه. قال: وخَرَجنا فيمَن خَرَجَ مِنَ النّاسِ، حَتَّى إذا دَنَونا مِنَ القَومِ وأَداةُ النّاسِ وسِلاحُهُمُ الحَجَفُ[2] والرِّماحُ المُكَسَّرَةُ والنَّبلُ.

(١) مسلم (٢٩٦١/ عقب ٦).

(٢) فى النسخ عدا الأصل: «الجحف». والحجف: التروس إذا كانت من جلود وليس فيها خشب. ينظر التاج ٢٣/ ١١٨ (ح ج ف).

قال: فانطَلَقنا نَسيرُ وما لَنا كَثيرُ خُيولٍ- أو: ما لَنا خُيولٌ- حَتَّى إذا كُنّا بأَرضِ العَدوِّ وبَينَنا وبَينَ القَومِ نَهرٌ خَرَجَ عَلَينا عامِلٌ لِكِسرَى[1] فى أربَعينَ ألفًا، حَتَّى وقَفوا على النَّهرِ ووَقَفنا مِن حيالِه الآخَرِ قال: يا أيُّها النّاسُ أخرِجوا إلَينا رَجُلًا يُكَلِّمُنا. فأُخرِجَ إلَيه المُغيرَةُ بنُ شُعبَةَ وكانَ رَجُلًا قَدِ اتَّجَرَ وعَلِمَ الألسِنَةَ. قال: فقامَ تَرجُمانُ القَومِ فتَكَلَّمَ دونَ مَلِكِهِم. قال: فقالَ لِلنّاسِ: لِيُكَلِّمْنِى رَجُلٌ مِنكُم. فقالَ المُغيرَةُ: سَلْ عَمّا شِئتَ. فقالَ: ما أنتُم؟ فقالَ: نَحنُ ناسٌ مِنَ العَرَبِ كُنّا فى شَقاءٍ شَديدٍ، وبَلاءٍ طَويلٍ، نَمَصُّ الجِلدَ والنَّوَى مِنَ الجوعِ، ونَلبَسُ الوَبَرَ والشَّعَرَ، ونَعبُدُ الشَّجَرَ والحَجَرَ، فبَينا نَحنُ كَذَلِكَ إذ بَعَثَ رَبُّ السَّماواتِ ورَبُّ الأرضِ إلَينا نَبيًّا مِن أنفُسِنا نَعرِفُ أباه وأُمَّه، فأَمَرَنا نَبيُّنا رسولُ رَبِّنا ﷺ أن نُقاتِلَكُم حَتَّى تَعبُدوا اللَّهَ وحدَه أو تُؤَدّوا الجِزيَةَ، وأخبرَنا نَبيُّنا عن رِسالَةِ رَبِّنا أنَّه مَن قُتِلَ مِنّا صارَ إلَى جَنَّةٍ ونَعيمٍ لَم يُرَ مِثلُه قَطُّ، ومَن بَقِىَ مِنّا مَلَكَ رِقابَكُم. قال: فقالَ الرَّجُلُ: بَينَنا وبَينَكُم بَعدَ غَدٍ حَتَّى نأمُرَ بالجِسرِ يُجسَرُ. قال: فافتَرَقوا وجَسَروا الجِسرَ، ثُمَّ إنَّ أعداءَ اللَّهِ قَطَعوا إلَينا فى مِائَةِ ألفٍ؛ سِتّونَ ألفًا يَجُرّونَ الحَديدَ، وأَربَعونَ ألفًا رُماةُ الحَدَقِ، فأَطافوا بنا عَشْرَ مَرّاتٍ. قال: وكُنّا اثنَىْ عَشَرَ ألفًا فقالوا: هاتوا لَنا رَجُلًا يُكَلِّمُنا. فأَخرَجنا المُغيرَةَ فأَعادَ عَلَيهِم كَلامَه الأوَّلَ، فقالَ المَلِكُ: أتَدرونَ ما مَثَلُنا ومَثَلُكُم؟ قال المُغيرَةُ: ما مَثَلُنا ومَثَلُكُم؟ قال: مَثَلُ رَجُلٍ له بُستانٌ ذو رَياحِينَ / وكانَ له ثَعلَبٌ قَد آذاه، فقالَ له رَبُّ البُستانِ: يا أيُّها الثَّعلَبُ لَولا أن ٩/١٩٢

(١) فى س، م: «كسرى».

يُنتِنَ حائطِى مِن جيفَتِكَ لَهَيّأتُ ما قَد قَتَلَكَ، وإنّا لَولا أن تُنتِنَ [٩/ ٧٧ظ] بَلادُنا مِن جيَفِكُم[١] لَكُنّا قَد قَتَلناكُم بالأمسِ. قال له المُغيرَةُ: هَل تَدرِى ما قال الثَّعلَبُ لِرَبِّ البُستانِ؟ قال: ما قال له؟ قال: قال له: يا رَبَّ البُستانِ، أن أموتَ فى حائطِكَ ذا بَينَ الرَّياحينِ أحَبُّ إلَىَّ مِن أن أخرُجَ إلَى أرضٍ قَفرٍ لَيسَ بها شَىءٌ. وإنَّه واللَّهِ لَو لَم يَكُنْ دينٌ وقَد كُنّا مِن شَقاءِ العَيشِ فيما ذَكَرتُ لَكَ ما عُدنا فى ذَلِكَ الشَّقاءِ أبَدًا حَتَّى نُشارِكَكُم فيما أنتُم فيه أو نَموتَ، فكَيفَ بنا ومَن قُتِلَ مِنّا صارَ إلَى رَحمَةِ اللَّه وجَنَّتِه، ومَن بَقِىَ مِنّا مَلَكَ رِقابَكُم؟! قال جُبَيرٌ: فأَقَمْنا عَلَيهِم يَومًا لا نُقاتِلُهُم ولا يُقاتِلُنا القَومُ. قال: فقامَ المُغيرَةُ إلَى النُّعمانِ بنِ مُقَرِّنٍ فقالَ: يا أيُّها الأميرُ إنَّ النَّهارَ قَد صَنَعَ ما تَرَى، واللَّهِ لَو وُلّيتُ مِن أمرِ النّاسِ مِثلَ الَّذِى وُلّيتَ مِنهُم لألحَقتُ النّاسَ بَعضَهُم ببَعضٍ حَتَّى يَحكُمَ اللَّهُ بَينَ عِبادَه بما أحَبَّ. فقالَ النُّعمانُ: رُبَّما أشهَدَكَ اللَّهُ مِثلَها ثُمَّ لَم يُنَدِّمْكَ ولَم يُخزِكَ، ولَكِنّى شَهِدتُ مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ كَثيرًا، كان إذا لَم يُقاتِلْ فى أوَّلِ النَّهارِ انتَظَرَ حَتَّى تَهُبَّ الأرواحُ وتَحضُرَ الصَّلَواتُ[٢]، ألا أيُّها النّاسُ إنّى لَستُ لِكُلِّكُم أُسمِعُ، فانظُروا إلَى رايَتِى هذه فإذا حَرَّكتُها فاستَعِدّوا، مَن أرادَ أن يَطعُنَ برُمحِه فليُيَسِّرْ رُمحَه[٣]، ومَن أرادَ أن يَضرِبَ بعَصاه فليُيَسِّرْ عَصاه، ومَن أراد أن يَطعُنَ بخِنجَرِه فليُيَسِّرْه، ومَن أرادَ أن يَضرِبَ بسَيفِه فليُيَسِّرْ سَيفَه، ألا يا أيُّها النّاسُ إنّى مُحَرِّكُها الثّانيَةَ فاستَعِدّوا،

(١) فى م: «جيفتكم».

(٢) فى س، م: «الصلاة».

(٣) زيادة من حاشية الأصل، وفى م: «فليسره». مكان: «فليسر رمحه».

ثُمَّ إنِّى مُحَرِّكُها الثّالِثَةَ فشُدّوا على بَرَكَةِ اللَّهِ، فإن قُتِلتُ فالأميرُ أخِى، فإن قُتِلَ أخِى فالأميرُ حُذَيفَةُ، فإن قُتِلَ حُذَيفَةُ فالأميرُ المُغيرَةُ بنُ شُعبَةَ. قال: وحَدَّثَنِى زيادٌ أن أباه قال: قَتَلَهُمُ اللَّهُ، فنَظَرنا[1] إلَى بَغلٍ موقَرٍ عَسَلًا وسَمنًا، قَد كُدِسَتِ القَتلَى عَلَيه فما أُشَبِّهُه إلَّا كَومًا مِن كَومِ السَّمَكِ يُلقَى[2] بَعضُه على بَعضٍ، فعَرَفتُ أنَّه إنَّما يَكونُ القَتلُ[3] فى الأرضِ ولَكِن هذا شَىءٌ صَنَعَه اللَّهُ، وظَهَرَ المُسلِمونَ وقُتِلَ النُّعمانُ وأَخوه وصارَ الأمرُ إلَى حُذَيفَةَ. فهَذا حَديثُ زيادٍ وبَكرٍ. **قال:** وحَدَّثَنا أبو رَجاءٍ الحَنَفِىُّ قال: كَتَبَ حُذَيفَةُ إلَى [٧٨/٩و] عُمَرَ رضي الله عنه أنَّه أُصيبَ مِنَ المُهاجِرينَ فُلانٌ وفُلانٌ وفيمَن[4] لا يُعرَفُ أكثَرُ. فلَمّا قرأَ الكِتابَ رَفَعَ صَوتَه ثُمَّ بَكَى وبَكَى فقالَ: بَلِ اللَّهُ يَعرِفُهُم. ثَلاثًا[5]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» مُختَصَرًا عن الفَضلِ بنِ يَعقوبَ عن عبدِ اللَّهِ بنِ جَعفَرٍ الرَّقِّىِّ[6].

وفيه دِلالَةٌ على أخذِ الجِزيَةِ مِنَ المَجوسِ واللَّهُ أعلمُ، فقَد كان كِسرَى وأَصحابُه مَجوسًا.

١٨٦٩٨- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أنبأنا محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا

(١) فى م: «فنظروا».

(٢) فى م: «ملقى».

(٣) فى حاشية الأصل: «القتلى».

(٤) فى حاشية الأصل: «وممن».

(٥) تقدم فى (١٨٢٣٣) مختصرًا، وسيأتى قبل (١٨٨٥٥).

(٦) البخارى (٣١٥٩).

أبو داودَ، حدثنا أحمدُ بنُ سِنانٍ الواسِطِيُّ، حدثنا محمدُ بنُ بلالٍ، عن عِمرانَ القَطّانِ، عن أبى جَمرَةَ، عن ابنِ عباسٍ ﷺ قال: إنَّ أهلَ فارِسَ لَمّا ماتَ نَبيُّهُم كَتَبَ لَهُم إبليسُ المَجوسيَّةَ[1].

بابُ الفَرقِ بَينَ نِكاحِ نِساءِ مَن يُؤخَذُ مِنه الجِزيَةُ وذَبائحِهِم

١٨٦٩٩- أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ علىٍّ الحافظُ الأصبَهانِيُّ، أنبأنا أبو عمرِو ابنُ حَمدانَ، أنبأنا الحَسَنُ بنُ سُفيانَ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ أبى شَيبَةَ، حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن قَيسِ بنِ مُسلِمٍ، عن الحَسَنِ بنِ محمدِ بنِ علىٍّ قال: كَتَبَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إلَى مَجوسِ هَجَرَ يَعرِضُ عَلَيهِمُ الإسلامَ، فمَن أسلَمَ قُبِلَ مِنه ومَن أبَى ضُرِبَت عَلَيه الجِزيَةُ، على ألَّا تُؤكَلَ لَهُم ذَبيحَةٌ، ولا تُنكَحَ لَهُمُ امرأةٌ[2]. هذا مُرسَلٌ، وإجماعُ أكثَرِ المُسلِمينَ عَلَيه يُؤَكِّدُه، ولا يَصِحُّ ما رُوِىَ عن حُذَيفَةَ فى نِكاحِ مَجوسيَّةٍ[3]، والرِّوايَةُ فى نَصارَى بَنِى تَغلِبَ عن عُمَرَ وعَلِيٍّ ﷺ تَرِدُ فى مَوضِعِها إن شاءَ اللَّهُ تَعالَى[4].

/بابُ كَمِ الجِزيَةُ

١٩٣/٩

١٨٧٠٠- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ الجَبّارِ، حدثنا أبو مُعاويَةَ، حدثنا الأعمَشُ،

(١) أبو داود (٣٠٤٢). وحسن إسناده الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٦٢٣).

(٢) المصنف فى الصغرى (٣٧٤٥)، وابن أبى شيبة (٣٣١٨٦). وأخرجه عبد الرزاق (١٠٠٢٨، ١٩٢٥٦)، وأبو عبيد فى الأموال (٧٦)، وابن زنجويه (١٢٤) من طريق سفيان الثورى به.

(٣) تقدم فى (١٤١٠٤).

(٤) سيأتى فى (١٨٨٣٣، ١٨٨٣٨، ١٨٨٣٩).

عن أبى وائلٍ، عن مَسروقٍ، عن مُعاذِ بنِ جَبَلٍ، أن رسولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَه إلَى اليَمَنِ وأَمَرَه أن يأخُذَ مِنَ البَقَرِ مِن كُلِّ ثَلاثينَ بَقَرَةً تَبيعًا، ومِن كُلِّ أربَعينَ بَقَرَةً مُسِنَّةً، ومِن كُلِّ حالِمٍ دينارًا أو عَدلَه ثَوبَ مَعافِرَ[1].

١٨٧٠١- وأخبرَنا أبو عليٍّ الرُّوذْبارِيُّ، حدثنا محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ محمدٍ النُّفَيلِيُّ، حدثنا أبو مُعاويَةَ، عن الأعمَشِ، عن أبى وائلٍ، عن مُعاذٍ، أن النَّبِيَّ ﷺ لَمّا وجَّهَه إلَى اليَمَنِ أمَرَه أن يأخُذَ مِنَ البَقَرِ مِن كُلِّ ثَلاثينَ تَبيعًا أو تَبيعَةً، ومِن كُلِّ أربَعينَ مُسِنَّةً، ومِن كُلِّ حالِمٍ- يَعنِى: مُحتَلِمٍ- دينارًا أو عَدلَه مِنَ المَعافِرِيِّ، ثيابٌ تكونُ باليَمَنِ[2].

قال: وحَدَّثَنا النُّفَيلِيُّ، حدثنا أبو مُعاويَةَ، حدثنا الأعمَشُ، عن إبراهيمَ، عن مَسروقٍ، عن مُعاذٍ، عن النَّبِيِّ ﷺ مِثلَه[3]. قال أبو داودَ فى بَعضِ النُّسَخِ: هذا حَديثٌ مُنكَرٌ، بَلَغَنِى عن أحمدَ أنَّه كان يُنكِرُ هذا الحديثَ إنكارًا شَديدًا.

قال الشيخُ: إنَّما المُنكَرُ رِوايَةُ أبى مُعاويَةَ عن الأعمَشِ عن إبراهيمَ عن مَسروقٍ عن مُعاذٍ، [٩/٧٨ظ] فأمّا رِوايَةُ الأعمَشِ عن أبى وائلٍ عن مَسروقٍ فإنَّها مَحفوظَةٌ؛ قَد رَواها عن الأعمَشِ جَماعَةٌ مِنهُم سفيانُ الثَّورِيُّ وشُعبَةُ ومَعمَرٌ وجَريرٌ وأبو عَوانَةَ ويَحيَى بنُ سعيدٍ وحَفصُ بنُ غِياثٍ، قال بَعضُهُم:

---

(١) المصنف فى المعرفة (٢٢٣٩)، والحاكم ١/ ٣٩٧، وصححه.وأخرجه ابن خزيمة (٢٢٦٨) من طريق أبى معاوية به. وتقدم فى (٧٣٦٣).

(٢) أبو داود (١٥٧٦، ٣٠٣٨). وأخرجه النسائى (٢٤٥٢) من طريق الأعمش به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٦٢٢).

(٣) أبو داود (١٥٧٧، ٣٠٣٩). وأخرجه النسائى (٢٤٥١) من طريق أبى معاوية به.

عن مُعاذٍ. وقالَ بَعضُهُم: أن النَّبِيَّ ﷺ لَمّا بَعَثَ مُعاذًا إلَى اليَمَنِ. أو ما فى مَعناه[1].

وأَمّا حَديثُ الأعمَشِ عن إبراهيمَ فالصَّوابُ كما:

١٨٧٠٢- أخبرَنا أبو محمدٍ الحَسَنُ بنُ علىِّ بنِ المُؤَمَّلِ، حدثنا أبو عثمانَ عمرُو بنُ عبدِ اللَّهِ البَصرِىُّ، حدثنا أبو أحمدَ محمدُ بنُ عبدِ الوَهّابِ، أنبأنا يَعلَى بنُ عُبَيدٍ، حدثنا الأعمَشُ عن شَقيقٍ عن مَسروقٍ، والأعمَشُ عن إبراهيمَ قالا: قال مُعاذٌ: بَعَثَنِى رسولُ اللَّهِ ﷺ إلَى اليَمَنِ فأَمَرَنِى أن آخُذَ مِن كُلِّ أربَعينَ بَقَرَةً ثَنِيَّةً، ومِن كُلِّ ثَلاثينَ تَبيعًا أو تَبيعَةً، ومِن كُلِّ حالِمٍ دينارًا أو عَدلَه مَعافِرَ[2].

هذا هو المَحفوظُ؛ حَديثُ الأعمَشِ عن أبى وائلٍ شَقيقِ بنِ سلمةَ عن مَسروقٍ، وحَديثُه عن إبراهيمَ مُنقَطِعٌ لَيسَ فيه ذِكرُ مَسروقٍ.

وقَد رُوِّيناه عن عاصِمِ بنِ أبى النَّجودِ عن أبى وائلٍ عن مَسروقٍ عن مُعاذِ ابنِ جَبَلٍ عن النَّبِيِّ ﷺ[3].

١٨٧٠٣- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ المُزَكِّى، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أنبأنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أنبأنا الشّافِعِىُّ، أنبأنا إبراهيمُ بنُ

---

(١) رواية الثورى ومعمر تقدمت فى (٧٣٦٣)، ورواية شعبة أخرجها الطيالسى (٥٦٨)، والحديث ذكره أبو داود عقب (١٥٧٨) من رواية جرير ويعلى ومعمر وشعبة وأبى عوانة ويحيى بن سعيد.

(٢) تقدم فى (٧٣٦٢).

(٣) تقدم فى (١٨٦٨٢).

محمدٍ، أخبرَنى إسماعيلُ بنُ أبى حَكيمٍ، عن عُمَرَ بنِ عبدِ العَزيزِ، أن النَّبِىَّ ﷺ كَتَبَ إلَى أهلِ اليَمَنِ: «**إنَّ على كُلِّ إنسانٍ مِنكُم دينارًا كُلَّ سنةٍ أو قيمَتَه مِنَ المَعافِرِ**». يَعنى أهلَ الذِّمَّةِ مِنهُم[1].

١٨٧٠٤- وأخبرَنا أبو زَكَريّا وأبو بكرٍ قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أنبأنا الرَّبيعُ، أنبأنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنى مُطَرِّفُ بنُ مازِنٍ وهِشامُ بنُ يوسُفَ بإسنادٍ لا أحفَظُه غَيرَ أنَّه حَسَنٌ أن النَّبِىَّ ﷺ فرَضَ على أهلِ الذِّمَّةِ مِن أهلِ اليَمَنِ دينارًا كُلَّ سنةٍ. فقُلتُ لِمُطَرِّفِ بنِ مازِنٍ: فإنَّه يُقالُ: وعَلَى النِّساءِ أيضًا. فقالَ: لَيسَ أن النَّبِىَّ ﷺ أخَذَ مِنَ النِّساءِ ثابِتًا عِندَنا[2].

١٨٧٠٥- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا الحَسَنُ بنُ علىِّ بنِ عَفّانَ، حدثنا يَحيَى بنُ آدَمَ، حدثنا جَريرُ ابنُ / عبدِ الحَميدِ الضَّبِّىُّ، عن مَنصورٍ، عن الحَكَمِ قال: كَتَبَ رسولُ اللَّهِ ﷺ ٩/١٩٤ إلَى مُعاذِ بنِ جَبَلٍ باليَمَنِ: «**على كُلِّ حالِمٍ أو حالِمَةٍ دينارًا أو قيمَتَه، ولا يُفتَنُ يَهودِىٌّ عن يَهوديَّتِه**». قال يَحيَى: ولَم أسمَعْ أن على النِّساءِ جِزْيَةً إلَّا فى هذا الحديثِ[3].

قال الشيخُ: وهَذا مُنقَطِعٌ، [٩/٧٩و] ولَيسَ فى رِوايَةِ أبى وائلٍ عن مَسروقٍ

(١) المصنف فى المعرفة (٥٥٢١)، والشافعى فى مسنده (٤٢٦- شفاء العى).

(٢) المصنف فى المعرفة (٥٥٢٢)، والشافعى فى مسنده (٤٢٧- شفاء العى).

(٣) يحيى بن آدم فى الخراج (٢٢٩). وأخرجه أبو عبيد فى الأموال (٦٥)، وابن زنجويه فى الأموال (١٠٩)، وأبو داود فى المراسيل (١١٧) من طريق جرير بن عبد الحميد به.

عن مُعاذٍ: «حالِمَةٍ». ولا فى رِوايَةِ إبراهيمَ عن مُعاذٍ إلَّا شَيئًا رَوَى عبدُ الرَّزّاقِ عن مَعمَرٍ عن الأعمَشِ عن أبى وائلٍ عن مَسروقٍ عن مُعاذٍ، ومَعمَرٌ إذا رَوَى عن غَيرِ الزُّهرِىِّ يَغلَطُ كَثيرًا، واللَّهُ أعلمُ، وقَد حَمَلَه ابنُ خُزَيمَةَ إن كان مَحفوظًا على أخذِها مِنها إذا طابَت بها نَفسًا[1].

ورَواه أبو شَيبَةَ إبراهيمُ بنُ عثمانَ عن الحَكَمِ مَوصولًا، وأبو شَيبَةَ ضَعيفٌ[2]:

١٨٧٠٦- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أنبأنا أبو علىٍّ الحافظُ إملاءً، أنبأنا حامِدُ بنُ شُعَيبٍ، حدثنا مَنصورُ بنُ أبى مُزاحِمٍ، حدثنا أبو شَيبَةَ، عن الحَكَمِ بنِ عُتَيبَةَ، عن مِقسَمٍ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما، أن النَّبِىَّ ﷺ كَتَبَ إلَى مُعاذِ ابنِ جَبَلٍ: «**إن مَن أسلَمَ مِنَ المُسلِمينَ فله ما لِلمُسلِمينَ وعَلَيه ما عَلَيهِم، ومَن أقامَ على يَهوديَّتِه[3] أو نَصرانيَّتِه[4] فعَلَى كُلِّ حالِمٍ دينارًا أو عَدلَه مِنَ المَعافِرِ ذَكَرٍ أو أُنثَى، حُرٍّ أو مَملوكٍ، وفِى كُلِّ ثَلاثينَ مِنَ البَقَرِ تَبيعٌ أو تَبيعَةٌ، وفِى كُلِّ أربَعينَ بَقَرَةٌ مُسِنَّةٌ، وفِى كُلِّ أربَعينَ مِنَ الإبِلِ ابنَةُ لَبونٍ، وفيما سَقَتِ السَّماءُ أو سُقِىَ فتحًا[5] العُشْرُ، وفيما سُقِىَ**

(١) تقدم فى (٧٣٦٣).

(٢) تقدم عقب (٦٨٣).

(٣) فى س، م: «يهودية».

(٤) فى س، م: «نصرانية».

(٥) فى النسخ عدا الأصل: «فيحا». والفتح: الماء المفتح إلى الأرض ليسقى به، وهو الماء الجارى على وجه الأرض. التاج ٧/ ٥ (ف ت ح).

بالغَرْبِ[1] نِصفُ العُشرِ». هذا لا يَثبُتُ[2] بهَذا الإسنادِ.

١٨٧٠٧- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، أنبأنا الرَّبيعُ، أنبأنا الشّافِعِيُّ قال: فسألتُ محمدَ بنَ خالِدٍ وعَبدَ اللَّهِ بنَ عمرِو ابنِ مُسلِمٍ وعَدَدًا مِن عُلَماءِ أهلِ اليَمَنِ، فكُلُّهُم حَكَى لِى عن عَدَدٍ مَضَوا قَبلَهُم يَحكونَ عن عَدَدٍ مَضَوا قَبلَهُم كُلُّهُم ثِقَةٌ، أنَّ صُلحَ النَّبِىِّ ﷺ لَهُم كان لأهلِ ذِمَّةِ اليَمَنِ على دينارٍ كُلَّ سنةٍ، ولا يُثبِتونَ أن النِّساءَ كُنَّ فيمَن يُؤخَذُ مِنه الجِزيَةُ، وقالَ عامَّتُهُم: ولَم تُؤخَذْ مِن زُروعِهِم وقَد كانَت لَهُم زُروعٌ، ولا مِن مَواشيهِم شَيئًا عَلِمناه. وقالَ لِى بَعضُهُم: قَد جاءَنا بَعضُ الوُلاةِ فخَمَسَ زُروعَهُم أو أرادَها فأُنكِرَ ذَلِكَ عَلَيه. فكُلُّ مَن وصَفتُ أخبرَنِى أنَّ عامَّةَ ذِمَّةِ أهلِ اليَمَنِ مِن حِميَرَ. قال: وسألتُ عَدَدًا كَثيرًا مِن ذِمَّةِ أهلِ اليَمَنِ مُتَفَرِّقينَ فى بُلدانِ اليَمَنِ، فكُلُّهُم أثبَتَ لِى- لا يَختَلِفُ قَولُهُم- أن مُعاذًا أخَذَ مِنهُم دينارًا عن كُلِّ بالِغٍ مِنهُم، وسَمَّوُا البالِغَ حالِمًا، قالوا: وكانَ فى كِتابِ النَّبِىِّ ﷺ مَعَ مُعاذٍ: أنَّ على كُلِّ حالِمٍ دينارًا[3].

١٨٧٠٨- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ عبدِ الحَكَمِ، أنبأنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنِى مَسْلمةُ[4] بنُ عُلَىٍّ، عن المُثَنَّى بنِ الصَّبّاحِ، عن عمرِو

(١) الغرب: الدلو العظيمة. التاج ٣/ ٤٥٨ (غ ر ب).

(٢) بعده فى س، م: «إلا».

(٣) الأم ٤/ ١٧٩.

(٤) فى الأصل، ص٨: «مسلم». وينظر المؤتلف والمختلف ٢/ ١٢٦، والإكمال ٦/ ٢٥١، وتهذيب=

ابنِ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه، [٩/ ٧٩ظ] أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ فرَضَ الجِزيَةَ على كُلِّ مُحتَلِمٍ مِن أهلِ اليَمَنِ دينارًا دينارًا.

١٨٧٠٩- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أنبأنا أحمدُ بنُ عبدِ الجَبّارِ، حدثنا يونُسُ بنُ بُكَيرٍ، عن ابنِ إسحاقَ قال: حَدَّثَنِى عبدُ اللَّهِ بنُ أبى بكرِ بنِ محمدِ بنِ عمرِو بنِ حَزمٍ قال: هذا كِتابُ رسولِ اللَّهِ ﷺ عِندَنا الَّذِى كَتَبَه لِعَمرِو بنِ حَزمٍ حينَ بَعَثَه إلَى اليَمَنِ. فذَكَرَه، وفِى آخِرِه: «**وإنَّه مَن أسلَمَ مِن يَهودِىٍّ أو نَصرانِىٍّ إسلامًا خالِصًا مِن نَفسِه فدانَ دينَ الإسلامِ فإنَّه مِنَ المُؤمِنينِ، له ما لَهُم وعَلَيه ما عَلَيهِم، ومَن كان على (١)نَصرانِيَّتِه أو يَهودِيَّتِه(١) فإنَّه لا يُفتَنُ عَنها، وعَلَى كُلِّ حالِمٍ ذَكَرٍ أو أُنثَى، حُرٍّ أو عبدٍ، دينارٌ وافٍ أو عِوَضُه مِنَ الثِّيابِ، فمَن أدَّى ذَلِكَ فإنَّ له ذِمَّةَ اللَّهِ وذِمَّةَ رسولِه، ومَن مَنَعَ ذَلِكَ فإنَّه عَدوُّ اللَّهِ ورسولِه والمُؤمِنينَ**»[٢]. هذا مُنقَطِعٌ، ولَيسَ فى الرِّوايَةِ المَوصولَةِ، ورُوِىَ مِن وجهٍ آخَرَ مُنقَطِعًا:

١٨٧١٠- أخبرَناه أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أنبأنا أبو جَعفَرٍ البَغدادِىُّ، حدثنا أبو عُلاثَةَ، حدثنا أبى، حدثنا ابنُ لَهيعَةَ، عن أبى الأسوَدِ، عن عُروةَ قال: هذا كِتابٌ مِن محمدٍ ﷺ إلَى أهلِ اليَمَنِ. فذَكَرَ الحديثَ بنَحوٍ مِن حَديثِ ابنِ حَزمٍ[٣].

=الكمال ١١/ ٢٦٦، وتبصير المنتبه ٣/ ٩٦٧. وتقدم على الصواب فى (٩٠٣، ١٢٨٩٧).

(١ - ١) فى س، م: «نصرانية أو يهودية».

(٢) المصنف فى الدلائل ٥/ ٤١٣- ٤١٥.

(٣) أخرجه أبو عبيد فى الأموال (٦٦) من طريق ابن لهيعة به.

١٨٧١١- وأخبرَنا أبو سَهلٍ محمدُ بنُ نَصرُويَه بنِ أحمدَ المَروَزِيُّ، حدثنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ صالِحٍ المَعافِرِيُّ، حدثنا أبو يَزَنَ الحِميَرِيُّ إبراهيمُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ محمدِ بنِ عبدِ العَزيزِ بنِ عُفَيرِ بنِ عبدِ العَزيزِ بنِ عُفَيرِ ابنِ زُرعَةَ بنِ سَيفِ بنِ ذِي يَزَنَ، حَدَّثَنِي عَمِّي أحمدُ بنُ حُبَيشٍ / بنِ عبدِ العَزيزِ، حَدَّثَنِي أبي عُفَيرٌ، حَدَّثَنِي أبي عبدُ العَزيزِ، حَدَّثَنِي أبي عُفَيرٌ، حَدَّثَنِي أبي زُرعَةُ بنُ سَيفِ بنِ ذِي يَزَنَ قال: كَتَبَ إلَيَّ رسولُ اللَّهِ ﷺ كِتابًا هذا نُسخَتُه. فذَكَرَها وفيها: «**ومَن يَكُنْ على يَهوديَّتِه أو على نَصرانيَّتِه فإنَّه لا يُغَيَّرُ**[1] **عَنها وعَلَيه الجِزيَةُ؛ على كُلِّ حالِمٍ، ذَكَرٍ أو أُنثَى، حُرٍّ أو عبدٍ، دينارٌ أو قيمَتُه مِنَ المَعافِرِ**»[2]. ١٩٥/٩

وَهَذِه الرِّوايَةُ فى رواتِها مَن يُجهَلُ، ولَم يَثبُتْ بمِثلِها عِندَ أهلِ العِلمِ حَديثٌ، فالَّذِى يوافِقُ مِن ألفاظِها وأَلفاظِ ما قَبلَها رِوايَةَ مَسروقٍ مَقولٌ به، والَّذِى يَزيدُ عَلَيها وجَبَ التَّوَقُّفُ فيه، وباللَّهِ التَّوفيقُ.

١٨٧١٢- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، حدثنا الحَسَنُ بنُ علىٍّ، [٩/ ٨٠و] حدثنا يَحيَى بنُ آدَمَ، حدثنا إبراهيمُ بنُ أبى يَحيَى، عن أبى الحوَيرِثِ قال: ضَرَبَ رسولُ اللَّهِ ﷺ على نَصارَى بمَكَّةَ دينارًا لِكُلِّ سنةٍ[3].

---

(١) فى س، م، وحاشية الأصل: «يفتن».

(٢) أخرجه ابن عساكر فى تاريخ دمشق ٥٣/ ٢٧١ من طريق المصنف به.

(٣) يحيى بن آدم فى الخراج (٢٣٠).

١٨٧١٣- وأخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ القاضِى، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، أنبأنا الرَّبيعُ، أنبأنا الشّافِعِىُّ، أنبأنا إبراهيمُ بنُ محمدٍ، عن أبى الحوَيرِثِ، أن النَّبِىَّ ﷺ ضَرَبَ على نَصرانِىٍّ بمَكَّةَ يُقالُ له: مَوهَبٌ دينارًا كُلَّ سنةٍ، وأَنَّ النَّبِىَّ ﷺ ضَرَبَ على نَصارَى أيلَةَ ثَلاثَمِائَةِ دينارٍ كُلَّ سنةٍ، وأَن يُضيفوا مَن مَرَّ بهِم مِنَ المُسلِمينَ ثَلاثًا، وألَّا يَغُشّوا مُسلِمًا[١].

١٨٧١٤- قال: وأخبرَنا إبراهيمُ، أنبأنا إسحاقُ بنُ عبدِ اللَّهِ أنَّهُم كانوا ثَلاثَمِائَةٍ فضَرَبَ عَلَيهِمُ النَّبِىُّ ﷺ يَومَئذٍ ثَلاثَمِائَةِ دينارٍ كُلَّ سنةٍ[٢].

قال الشّافِعِىُّ رَحِمَه اللَّهُ: ثُمَّ صالَحَ أهلَ نَجرانَ على حُلَلٍ يُؤَدّونَها إلَيه، فدَلَّ صُلحُه إيّاهُم على غَيرِ الدَّنانيرِ على أنَّه يَجوزُ ما صولِحوا عَلَيهِ[٣].

١٨٧١٥- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أنبأنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا مُصَرِّفُ بنُ عمرٍو، حدثنا يونُسُ يَعنِى ابنَ بُكَيرٍ، حدثنا أسباطُ بنُ نَصرٍ الهَمْدانِىُّ، عن إسماعيلَ بنِ عبدِ الرَّحمَنِ القُرَشِىِّ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما قال: صالَحَ رسولُ اللَّهِ ﷺ أهلَ نَجرانَ على ألفَى حُلَّةٍ، النِّصفُ فى صَفَرٍ والنِّصفُ فى رَجَبٍ يُؤَدّونَها إلَى المُسلِمينَ، وعاريَّةِ ثَلاثينَ دِرعًا، وثَلاثينَ فرَسًا، وثَلاثينَ بَعيرًا، وثَلاثينَ مِن كُلِّ صِنفٍ مِن أصنافِ السِّلاحِ

---

(١) المصنف فى المعرفة (٥٥٢٥)، والشافعى ٤/ ١٧٩. وأخرجه عبد الرزاق (١٠٠٩٢) من طريق إبراهيم بن محمد بن يحيى الأسلمى به.

(٢)المصنف فى المعرفة (٥٥٢٦)، والشافعى ٤/ ١٧٩.

(٣) الأم ٤/ ٢٧٩.

يَغزونَ بها والمُسلِمونَ ضامِنونَ لَها حَتَّى يَرُدّوها عَلَيهِم إن كان باليَمَنِ كَيدٌ[1].

قال الشّافِعِيُّ رَحِمَه اللَّهُ: وقَد سَمِعتُ بَعضَ أهلِ العِلمِ مِنَ المُسلِمينَ ومِن أهلِ الذِّمَّةِ مِن أهلِ نَجرانَ يَذكُرُ أن قيمَةَ ما أُخِذَ مِن كُلِّ واحِدٍ أكثَرُ مِن دينارٍ[2].

بابُ الزِّيادَةِ على الدّينارِ بالصُّلحِ

١٨٧١٦- أخبرَنا أبو نَصرِ ابنُ قَتادَةَ، أنبأنا أبو الفَضلِ محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ ابنِ خَميرُويَه، حدثنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ نُمَيرٍ، حدثنا أبى، حدثنا عُبَيدُ اللَّهِ، حدثنا نافِعٌ، عن أسلَمَ مَولَى عُمَرَ أنَّه أخبَرَه أن عُمَرَ بنَ الخطابِ كَتَبَ إلَى أُمَراءِ أهلِ الجِزيَةِ ألّا يَضَعوا الجِزيَةَ إلّا على مَن جَرَت أو مَرَّت عَلَيه المَواسِى، وجِزيَتُهُم أربَعونَ دِرهَمًا على أهلِ الوَرِقِ مِنهُم، وأَربَعَةُ دَنانيرَ على أهلِ الذَّهَبِ، وعَلَيهِم أرزاقُ المُسلِمينَ مِنَ الحِنطَةِ مُدْيٌ[3] وثَلاثَةُ أقساطِ زَيتٍ لِكُلِّ إنسانٍ كُلَّ شَهرٍ مَن[4] كان مِن أهلِ الشّامِ وأَهلِ الجَزيرَةِ[5]، ومَن كان مِن أهلِ مِصرَ إردَبٌّ لِكُلِّ إنسانٍ كُلَّ شَهرٍ، ومِنَ

---

(١) ينظر ما تقدم فى (١٨٦٨٣) مختصرًا، وسيأتى فى (١٨٧٤٩).

(٢) الأم ٤/ ١٧٩.

(٣) فى س، وحاشية الأصل: «مدين».

والمدى: مكيال أهل الشام يسع خمسة عشر مكوكًا، والمكوك صاع ونصف. وقيل: أكثر من ذلك. ينظر النهاية ١/ ٢٠٤، وتاج العروس ٣٩/ ٥١٥ (م د ى).

(٤) فى س، م: «ومن». والقسط مكيال يسع نصف صاع. تاج العروس ٢٠/ ٢٥ (ق س ط).

(٥) فى س، م: «الجزية».

الوَدَكِ[1] والعَسَلِ شَيءٌ لَم نَحفَظْه، وعَلَيهِم مِنَ البَزِّ التى كان يَكسوها [٩/ ٨٠ظ] أميرُ المُؤمِنينَ النّاسَ شَيءٌ لَم نَحفَظْه، ويُضيفونَ مَن نَزَلَ بِهِم مِن أهلِ الإسلامِ ثَلاثَةَ أيّامٍ، وعَلَى أهلِ العِراقِ خَمسَةَ عَشَرَ صاعًا لِكُلِّ إنسانٍ، وكانَ عُمَرُ لا يَضرِبُ الجِزيَةَ على النِّساءِ، وكانَ يَختِمُ فى أعناقِ رِجالِ أهلِ الجِزيَةِ[2].

١٨٧١٧- أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ علىٍّ الأصبَهانِيُّ الحافظُ، أنبأنا أبو عمرِو ابنُ حَمدانَ، أنبأنا الحَسَنُ بنُ سُفيانَ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ أبى شَيبَةَ، حدثنا عبدُ الرَّحيمِ بنُ سُلَيمانَ، عن عُبَيدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ، عن نافِعٍ، عن أسلَمَ مَولَى عُمَرَ بنِ الخطابِ، أن عُمَرَ بنَ الخطابِ كَتَبَ إلَى عُمّالِه ألّا يَضرِبوا الجِزيَةَ على النِّساءِ والصِّبيانِ، ولا يَضرِبوها إلَّا على مَن جَرَت عَلَيه المَواسِى، ويُختَمُ فى أعناقِهِم ويُجعَلُ / جِزيَتُهُم على رُءوسِهِم، على أهلِ ١٩٦/٩
الوَرِقِ أربَعينَ دِرهَمًا، ومَعَ ذَلِكَ أرزاقُ المُسلِمينَ، وعَلَى أهلِ الذَّهَبِ أربَعَةُ دَنانيرَ، وعَلَى أهلِ الشّامِ مِنهُم مُدْىُ حِنطَةٍ وثَلاثَةُ أقساطِ زَيتٍ، وعَلَى أهلِ مِصرَ إردَبُّ حِنطَةٍ وكِسوَةٌ وعَسَلٌ- لا يَحفَظُه نافِعٌ كَم ذَلِكَ- وعَلَى أهلِ العِراقِ خَمسَةَ عَشَرَ صاعًا حِنطَةً. قال عُبَيدُ اللَّهِ: وذَكَرَ كِسوَةً لا أحفَظُها[3].

١٨٧١٨- أخبرَنا أبو نَصرِ ابنُ قَتادَةَ، أنبأنا أبو عمرِو ابنُ مَطَرٍ، أنبأنا

---

(١) الودك: الشحم. المفهم ٥/ ٣٧٨.

(٢) المصنف فى الصغرى (٣٧٥٠). وأخرجه ابن زنجويه فى الأموال (١٤٢، ١٥٤) من طريق عبيد الله به. وأبو عبيد فى الأموال (١٠١) من طريق نافع به.

(٣) المصنف فى المعرفة (٥٥٣٤)، وابن أبى شيبة (٣٣١٨١). وأخرجه عبد الرزاق (١٠٠٩٠، ١٩٢٧٣) من طريق نافع به.

محمدُ بنُ يَحيَى بنِ سُلَيمانَ، حدثنا عاصِمُ بنُ عليٍّ، حدثنا شُعبَةُ (ح) وأخبرَنا الشَّريفُ أبو الفَتحِ ناصِرُ بنُ الحُسَينِ العُمَرِيُّ، أنبأنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ أبى شُرَيحٍ، حدثنا أبو القاسِمِ البَغَوِيُّ، حدثنا عليُّ بنُ الجَعدِ، حدثنا شُعبَةُ، أخبرَنِى الحَكَمُ قال: سَمِعتُ عمرَو بنَ مَيمونٍ يُحَدِّثُ عن عُمَرَ بنِ الخطابِ. فذَكَرَه قال: ثُمَّ أتاه عثمانُ بنُ حُنَيفٍ فجَعَلَ يُكَلِّمُه مِن وراءِ الفُسطاطِ يقولُ: واللَّهِ لَئن وضَعتَ على كُلِّ جَريبٍ مِن أرضٍ دِرهَمًا وقَفيزًا مِن طَعامٍ وزِدتَ على كُلِّ رأسٍ دِرهَمَينِ لا يَشُقُّ ذَلِكَ عَلَيهِم ولا يَجهَدُهُم. قال: نَعَم. فكانَ ثَمانيَةً وأَربَعينَ فجَعَلَها خَمسينَ[1].

ورَوَى الشّافِعِيُّ رَحِمَه اللَّهُ فى القَديمِ عن إبراهيمَ بنِ سَعدٍ، عن ابنِ شِهابٍ أن عُمَرَ كان إذا استَغنَى أهلُ السَّوادِ زادَ عَلَيهِم، وإذا افتَقَروا وضَعَ عَنهُم. وهَذا مُنقَطِعٌ.

١٨٧١٩- أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ عليٍّ الحافظُ، أنبأنا أبو عمرِو ابنُ حَمدانَ، أنبأنا الحَسَنُ بنُ سُفيانَ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ أبى شَيبَةَ، حدثنا عليُّ ابنُ مُسهِرٍ، عن الشَّيبانِيِّ، عن أبى عَونٍ محمدِ بنِ عُبَيدِ[2] اللَّهِ الثَّقَفِيِّ قال: وضَعَ عُمَرُ بنُ الخطابِ- يَعنِى فى الجِزيَةِ- على رُءوسِ الرِّجالِ، على الغَنِيِّ ثَمانيَةً وأَربَعينَ دِرهَمًا، [٩/٨١و] وعَلَى الوَسَطِ أربَعَةً وعِشرينَ، وعَلَى الفَقيرِ

(١) البغوى فى الجعديات (١٥١). وأخرجه أبو عبيد فى الأموال (١٠٥)، وابن أبى شيبة (٣٣٢٦١)، وابن زنجويه فى الأموال (١٥٩) من طريق شعبة به.

(٢) فى س، م: «عبد». وينظر تهذيب الكمال ٢٦/ ٣٨، ٣٩.

اثنَىْ عَشَرَ دِرهَمًا[1].

وكَذَلِكَ رَواه قَتادَةُ عن أبى مِجلَزٍ[2] عن عُمَرَ، وكِلاهُما مُرسَلٌ.

بابُ الضِّيافَةِ فى الصُّلحِ

قَد مَضَى حَديثُ أبى الحوَيرِثِ عن النَّبِىِّ ﷺ مُنقَطِعًا أنَّه جَعَلَ على نَصارَى أيلَةَ جِزيَةَ دينارٍ على كُلِّ إنسانٍ، وضيافَةَ مَن مَرَّ بهِم مِنَ المُسلِمينَ[3].

والاعتِمادُ فى ذَلِكَ على ما:

١٨٧٢٠- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أنبأنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أنبأنا الشّافِعِىُّ، أنبأنا مالِكٌ (ح) وأخبرَنا أبو أحمدَ عبدُ اللَّهِ بنُ محمدِ بنِ الحَسَنِ المِهرَجانِىُّ، أنبأنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ جَعفَرٍ المُزَكِّى، حدثنا محمدُ بنُ إبراهيمَ البوشَنجِىُّ، حدثنا ابنُ بُكَيرٍ، حدثنا مالِكٌ، عن نافِعٍ، عن أسلَمَ مَولَى عُمَرَ بنِ الخطابِ، أن عُمَرَ بنَ الخطابِ ضَرَبَ الجِزيَةَ على أهلِ الذَّهَبِ أربَعَةَ دَنانيرَ، وعَلَى أهلِ الوَرِقِ أربَعينَ دِرهَمًا، ومَعَ ذَلِكَ أرزاقُ المُسلِمينَ، وضيافَةُ ثَلاثَةِ أيّامٍ[4].

---

(١) ابن أبى شيبة (١٠٨١٦، ٣٣١٨٤).

(٢) فى س، م: «مخلد». وينظر تهذيب الكمال ٣١/ ١٧٦، ١٧٧.

(٣) تقدم فى (١٨٧١٣).

(٤) الشافعى ٤/ ١٨٠، ومالك فى الموطأ برواية ابن بكير (٤/ ١٢و- مخطوط)، ومن طريق ابن بكير أبو عبيد فى الأموال (١٠٠)، ومالك فى الموطأ برواية يحيى الليثى ١/ ٢٧٩، ومن طريقه ابن زنجويه فى الأموال (١٥٣).

١٨٧٢١- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أنبأنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أنبأنا الشّافِعِيُّ، أنبأنا سفيانُ بنُ عُيَينَةَ، عن أبى إسحاقَ، عن حارِثَةَ بنِ مُضَرِّبٍ، أن عُمَرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه فرَضَ على أهلِ السَّوادِ ضيافَةَ يَومٍ ولَيلَةٍ، فمَن حَبَسَه مَرَضٌ أو مَطَرٌ أنفَقَ مِن مالِهِ[١].

قال الشّافِعِيُّ: وحَديثُ أسلَمَ بضيافَةِ ثَلاثٍ أشبَهُ؛ لأنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ جَعَلَ الضّيافَةَ ثَلاثًا، وقَد يَجوزُ أن يَكونَ جَعَلَها على قَومٍ ثَلاثًا وعَلَى قَومٍ يَومًا ولَيلَةً ولَم يَجعَلْ على آخَرينَ ضيافَةً، كما يَختَلِفُ صُلحُه لَهُم فلا يَرُدُّ بَعضُ الحديثِ بَعضًا[٢].

١٨٧٢٢- أخبرَنا محمدُ بنُ أبى المَعروفِ الإسفَراييِنيُّ بها، أنبأنا أبو سعيدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ محمدِ بنِ عبدِ الوَهّابِ الرّازِيُّ، حدثنا محمدُ بنُ أيّوبَ، أنبأنا مسلمٌ، حدثنا هِشامٌ، حدثنا قَتادَةُ، عن الحَسَنِ، عن الأحنَفِ بنِ قَيسٍ، أن عُمَرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه كان يَشتَرِطُ على أهلِ الذِّمَّةِ ضيافَةَ يَومٍ ولَيلَةٍ، وأَن يُصلِحوا قَناطِرَ، وإن قُتِلَ بَينَهُم قَتيلٌ فعَلَيهِم ديَتُه. وقالَ غَيرُه عن هِشامٍ: وإن قُتِلَ رَجُلٌ مِنَ المُسلِمينَ بأَرضِهِم فعَلَيهِم ديَتُه[٣].

---

(١) المصنف فى المعرفة (٥٥٣١)، والشافعى ٤/ ١٨١. وأخرجه أبو عبيد فى الأموال (٣٩٥) من طريق سفيان بن عيينة به.

(٢) الأم ٤/ ١٨١.

(٣) أخرجه أبو عبيد فى الأموال (٣٩٦)، وابن أبى شيبة (٣٤٠٣٠)، وابن زنجويه (٥٩٤) من طريق هشام به، وعندهم جميعا بالرواية الثانية فقط.

بابُ ما جاءَ فى «الضِّيافَةُ ثَلاثَةُ أيّامٍ»[1]

١٨٧٢٣- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنى أبو الحَسَنِ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ عَبدوسٍ، حدثنا عثمانُ بنُ سعيدٍ الدارمىُّ، حدثنا أبو الوَليدِ الطَّيالِسِىُّ / قال: لَيثُ بنُ سَعدٍ حدثنا عن سعيدِ بنِ أبى سعيدٍ المَقبُرِىِّ، عن ١٩٧/٩
أبى شُرَيحٍ [٩/٨١ظ] العَدَوِىِّ قال: سَمِعَت أُذُناىَ وأَبصَرَت عَيناىَ رسولَ اللَّهِ ﷺ وهو يقولُ: «**مَن كان يُؤمِنُ باللَّهِ واليَومِ الآخِرِ فليُكرِمْ جارَه، ومَن كان يُؤمِنُ باللَّهِ واليَومِ الآخِرِ فليُكرِمْ ضَيفَه جائزَتَه**». قيلَ: يا رسولَ اللَّهِ، وما جائزَتُهُ؟ قال: «[2]**يَومٌ ولَيلَةٌ**[2]، **والضِّيافَةُ ثَلاثَةُ أيّامٍ، فما كان أكثَرَ مِن ذَلِكَ فهو صَدَقَةٌ، ولا يَثوِى عِندَه حَتَّى يُحرِجَه، ومَن كان يُؤمِنُ باللَّهِ واليَومِ الآخِرِ فليَقُلْ خَيرًا أو لِيَصمُتْ**»[3]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن أبى الوَليدِ، ورَواه مسلمٌ عن قُتَيبَةَ عن اللَّيثِ بنِ سَعدٍ[4].

١٨٧٢٤- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أنبأنا محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا أبو داودَ قال: قُرِئَ على الحارِثِ بنِ مِسكينٍ وأَنا شاهِدٌ: حَدَّثَكُم أشهَبُ قال: وسُئِلَ مالِكٌ عن قَولِ النَّبِىِّ ﷺ: «**جائزَتُه يَومٌ ولَيلَةٌ**». قال: يُكرِمُه ويُتحِفُه ويَحفَظُه يَومًا ولَيلَةً وثَلاثَةُ أيّامٍ ضيافَةٌ[5].

---

(١) ليس فى: م.

(٢ - ٢) فى حاشية الأصل: «يومه وليلته».

(٣) أخرجه أحمد (١٦٣٧٤)، والترمذى (١٩٦٧) من طريق الليث بن سعد به.

(٤) البخارى (٦٤٧٦)، ومسلم (٤٨/ ١٤).

(٥) المصنف فى الآداب (٩٠)، وأبو داود عقب (٣٧٤٨). وقال الألبانى فى صحيح أبى داود=

١٨٧٢٥- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ، أنبأنا إسماعيلُ الصَّفّارُ، حدثنا أحمدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أنبأنا مَعمَرٌ، عن سعيدٍ الجُرَيرِيِّ، عن أبى نَضرَةَ، عن أبى سعيدٍ، أنَّ النَّبِىَّ ﷺ قال: «**حَقُّ الضّيافَةِ ثَلاثَةُ أيّامٍ، فما زادَ على ذَلِكَ فهو صَدَقَةٌ**»(١).

١٨٧٢٦- وأخبرَنا علىُّ بنُ محمدٍ المُقرِئُ، أنبأنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ أبى بكرٍ، حدثنا يَحيَى ابنُ سعيدٍ، عن محمدِ بنِ عمرٍو، عن أبى سلمةَ، عن أبى هريرةَ، أنَّ النَّبِىَّ ﷺ قال: «**الضّيافَةُ ثَلاثَةُ أيّامٍ**(٢)، **فما زادَ على ذَلِكَ فهو صَدَقَةٌ**»(٣).

بابُ ما جاءَ فى ضيافَةِ مَن نَزَلَ بهِ

١٨٧٢٧- أخبرَنا علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أنبأنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ، حدثنا الحارِثُ بنُ محمدٍ، حدثنا يونُسُ بنُ محمدٍ، حدثنا لَيثٌ (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ شاذانَ وأَحمَدُ بنُ سلمةَ قالا: حدثنا قُتَيبَةُ بنُ سعيدٍ، حدثنا اللَّيثُ، عن يَزيدَ ابنِ أبى حَبيبٍ، عن أبى الخَيرِ، عن عُقبَةَ بنِ عامِرٍ قال: قُلنا: يا رسولَ اللَّهِ،

=(٣١٨٨): صحيح الإسناد مقطوع.

(١) عبد الرزاق (٢٠٥٢٨). وأخرجه أحمد (١١٦١٥)، وابن حبان (٥٢٨١) من طريق الجريرى به. وقال الذهبى ٧/ ٣٧٦٠: سنده حسن.

(٢) فى حاشية الأصل: «سقط أيام من ص».

(٣) أخرجه أحمد (٩٥٦٤) عن يحيى بن سعيد به. وابن أبى شيبة (٣٤٠٣٢) من طريق محمد بن عمرو به.

إنَّكَ تبعَثُنا فنَنزِلُ بقَومٍ فلا يَقرونَنا[1]، فما تَرَى؟ فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**إن نَزَلتُم بقَومٍ فأَمَروا لَكُم بما يَنبَغِى لِلضَّيفِ فاقبَلوا، فإن لَم يَفعَلوا فخُذوا مِنهُم حَقَّ الضَّيفِ الَّذِى يَنبَغِى لَهُم**»[2]. رَواه البخارىُّ ومُسلِمٌ فى «الصحيح» عن قُتَيبَةَ بنِ سعيدٍ[3].

١٨٧٢٨- أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحَسَنِ بنِ فُورَكَ، أنبأنا عبدُ اللَّهِ بنُ جَعفَرِ بنِ أحمدَ الأصبَهانِىُّ، حدثنا يونُسُ بنُ حَبيبٍ، حدثنا أبو داودَ الطَّيالِسِىُّ، حدثنا شُعبَةُ، عن مَنصورٍ قال: سَمِعتُ الشَّعبِىَّ يُحَدِّثُ عن أبى كَريمَةَ، سَمِعَ النَّبِىَّ ﷺ يقولُ: «**لَيلَةُ الضَّيفِ حَقٌّ** [٩/ ٨٢و] **على كُلِّ مُسلِمٍ، مَن أصبَحَ الضَّيفُ بفِنائِه فهو عَلَيه حَقٌّ**- أو قال: **دَينٌ- إن شاءَ اقتَضاه وإن شاءَ تَرَكَه**»[4].

١٨٧٢٩- أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ فُورَكَ، أنبأنا عبدُ اللَّهِ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا يونُسُ بنُ حَبيبٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا شُعبَةُ، أخبرَنِى أبو الجُودِىِّ الشّامِىُّ قال: سَمِعتُ سعيدَ بنَ المُهاجِرِ يُحَدِّثُ عن المِقدامِ بنِ مَعديكَرِبَ- وكانَت له صُحبَةٌ- أن النَّبِىَّ ﷺ قال: «**ما مِن رَجُلٍ ضافَ قَومًا وأَصبَحَ الضَّيفُ مَحرومًا إلَّا كان على كُلِّ مُسلِمٍ نَصرُه حَتَّى يأخُذَ بقِرَى لَيلَتِه مِن زَرعِه ومالِه**»[5].

---

(١) قِرَى الضيف: ما يهيأ له من طعام ونُزُل. مشارق الأنوار ٢/ ١٨١.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٧٥٢) عن قتيبة بن سعيد به. وأحمد (١٧٣٤٥)، وابن ماجه (٣٦٧٦)، وابن حبان (٥٢٨٨) من طرق عن الليث به. وسيأتى فى (٢١٣٤١).

(٣) البخارى (٦١٣٧)، ومسلم (١٧/١٧٢٧).

(٤) الطيالسى (١٢٤٧). وأخرجه أحمد (١٧١٧٢) من طريق شعبة به. وأبو داود (٣٧٥٠)، وابن ماجه (٣٦٧٧) من طريق منصور به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٣١٩٠).

(٥) الطيالسى (١٢٤٥). وأخرجه أحمد (١٧١٧٨)، وأبو داود (٣٧٥١) من طريق شعبة به. وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٨٠١)، وسيأتى فى (٢١٣٤٠).

١٨٧٣٠- أخبرَنا أبو محمدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ يَحيَى بنِ عبدِ الجَبّارِ السُّكَّرِيُّ ببَغدادَ، أنبأنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا عباسُ بنُ عبدِ اللَّهِ التَّرقُفِيُّ، حَدَّثَنِى يَحيَى بنُ يَعلَى (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ وأبو سعيدٍ محمدُ بنُ موسَى قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا العباسُ بنُ محمدٍ الدّورِيُّ، حدثنا يَحيَى بنُ يَعلَى بنِ الحارِثِ المُحارِبِيُّ، حدثنا أبى، حدثنا غَيلانُ بنُ جامِعٍ، عن قَيسِ بنِ مُسلِمٍ، عن طارِقِ بنِ شِهابٍ قال: خَرَجَ قَومٌ مِنَ الأنصارِ مِنَ الكوفَةِ إلَى المَدينَةِ، فأَتَوا على حَيٍّ مِن بَنِى أسَدٍ وقَد أرمَلوا[1] فسألوهُمُ البَيعَ، وقَد راح عَلَيهِم مالٌ لَهُم حَسَنٌ قالوا: ما عِندَنا بَيعٌ. فسألوهُمُ القِرَى، قالوا: ما نُطيقُ قِراكُم. فلَم يَزَلْ بَينَهُم وبَينَ الأعرابِ حَتَّى اقتَتَلوا، فتَرَكَت لَهُمُ الأعرابُ البُيوتَ وما فيها فأَخَذوا لِكُلِّ عَشرَةٍ مِنهُم شاةً. قال: فأَتَوا عُمَرَ فذَكَروا ذَلِكَ له فقامَ فحَمِدَ اللَّهَ وأَثنَى عَلَيه وقالَ: لَو كُنتُ تَقَدَّمتُ فى هذا لَفَعَلتُ وفَعَلتُ كَذا وكَذا. ثُمَّ كَتَبَ إلَى أهلِ الأمصارِ / وأَهلِ الذِّمَّةِ بنُزُلِ لَيلَةٍ لِلضَّيفِ. قال ١٩٨/٩
قَيسٌ: فأَخبَرَنِى عبدُ الرَّحمَنِ بنُ أبى لَيلَى أنَّ أباه أخبَرَه أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قَسَمَ غَنَمًا بَينَ أصحابِه فأَعطَى كُلَّ عَشرَةٍ شاةً، وأنَّها كانَت سُنَّةً. قال: وقَد أمَرَ رسولُ اللَّهِ ﷺ بالقُدورِ يومَئذٍ فأُكفِئَت، وهو يَومَئذٍ بخَيبَرَ. قال قَيسٌ: وأَخبَرَنِى ابنُ أبى لَيلَى أن عُمَرَ كَتَبَ بنُزُلِ لَيلَةٍ فى المُسلِمينَ والمُعاهَدينَ. قال ابنُ أبى لَيلَى: قَد أذكُرُ أن أهلَ الأرضِ كانوا يَستَقبِلونَنا بنُزُلِ لَيلَةٍ،

(١) أرملوا: نفد زادهم. غريب الحديث لابن الجوزى ١/ ٤١٥.

يقولُ[1] بالفارِسيَّةِ: شامْ[2]. قال التَّرقُفِيُّ فى رِوايَتِه: يَقولونَ: شامْ. أى عَشاءٌ[3].

١٨٧٣١- أخبرَنا أبو طاهِرٍ الفَقيهُ، حدثنا أبو بكرٍ القَطّانُ، حدثنا إبراهيمُ بنُ الحارِثِ، حدثنا يَحيَى بنُ أبى بُكَيرٍ، حدثنا إسماعيلُ بنُ عَيّاشٍ، حَدَّثَنى الأحوَصُ بنُ حَكيمٍ وأبو بكرِ ابنُ عبدِ اللَّهِ بنِ أبى مَريَمَ، عن حَكيمِ [٩/٨٢ظ] بنِ عُمَيرٍ قال: كَتَبَ عُمَرُ بنُ الخطابِ إلَى أُمَراءِ الأجنادِ. فذَكَرَه، قال: وأيُّما رُفقَةٍ مِنَ المُهاجِرينَ آواهُمُ اللَّيلُ إلَى قَريَةٍ مِن قُرَى المُعاهَدينَ مِن مُسافِرينَ فلَم يأتوهُم بالقِرَى فقَد بَرِئَت مِنهُمُ الذِّمَّةُ[4].

١٨٧٣٢- أخبرَنا أبو الحَسَنِ المُقرِئُ، أنبأنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا سُلَيمانُ بنُ حَربٍ، حدثنا حَمّادُ بنُ سلمةَ، عن أبى عِمرانَ الجَونِيِّ، عن جُندُبِ بنِ عبدِ اللَّهِ قال: كُنّا نُصيبُ مِن ثِمارِ أهلِ الذِّمَّةِ وأَعلافِهِم ولا نُشارِكُهُم فى نِسائِهِم ولا أموالِهِم، وكُنّا نُسَخِّرُ العِلجَ يَهدينا[5] الطَّريقَ[6].

---

(١) فى النسخ عدا الأصل: «نقول».

(٢) فى ص٨: «بشام».

(٣) أخرجه أبو يعلى فى مسنده (٩٣٠) من طريق يحيى بن يعلى به مقتصرًا على المرفوع دون ذكر خيبر. وأحمد (١٩٠٥٨)، والدارمى (٢٥١٣) من طريق قيس بن مسلم به مقتصرين على المرفوع.

(٤) أخرجه أبو عبيد فى الأموال (٣٩٧)، وعنه ابن زنجويه فى الأموال (٥٩٩) من طريق ابن أبى مريم به.

(٥) بعده فى س، م: «إلى».

(٦) أخرجه أبو عبيد فى الأموال (٤١٠)، وابن زنجويه فى الأموال (٦١١) من طريق حماد بن سلمة به.

١٨٧٣٣- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أنبأنا أبو عمرِو ابنُ مَطَرٍ، حدثنا يَحيَى بنُ محمدٍ، حدثنا عُبَيدُ[١] اللَّهِ بنُ مُعاذٍ، حدثنا أبى، حدثنا شُعبَةُ، عن أبى إسحاقَ، عن زَيدِ بنِ صَعصَعَةَ قال: قُلتُ لابنِ عباسٍ: إنّا نأتى القَريَةَ بالسَّوادِ فنَستَفتِحُ البابَ، فإنْ لَم يُفتَحْ لَنا كَسَرنا البابَ فأَخَذنا الشّاةَ فذَبَحناها. قال: ولِمَ تَفعَلونَ ذاكَ؟ قُلتُ: إنّا نَراه لَنا حَلالًا. قال: فتَلا هذه الآيَةَ[٢]: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾[٣] [آل عمران: ٧٥].

وهَذا إن كان فى المُعاهَدينَ؛ فلأنَّهُم لَم يُصالِحوهُم على الضّيافَةِ فلَم يَحِلَّ لَهُم تَناوُلُها، واللَّهُ أعلَمُ.

بابُ مَن تُرفَعُ عنه الجِزيَةُ

قَد مَضَى حَديثُ مُعاذِ بنِ جَبَلٍ عن النَّبِيِّ ﷺ أنَّه أمَرَه أن يأخُذَ مِن كُلِّ حالِمٍ- يَعنِى: مُحتَلِمٍ- دينارًا[٤].

١٨٧٣٤- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا الحَسَنُ بنُ علىِّ بنِ عَفّانَ، حدثنا يَحيَى بنُ آدَمَ، حدثنا زُهَيرُ

(١) فى س، م: «عبد». وينظر تهذيب الكمال ١٩/ ١٥٨، ١٥٩.

(٢) يعنى: إنكارًا منه عليهم ما فعلوا.

(٣) أخرجه البخارى فى التاريخ الكبير ٤/ ٣٢١ من طريق شعبة به. وأبو عبيد فى الأموال (٤١٥)، وابن جرير فى تفسيره ٥/ ٥١٢، وابن أبى حاتم فى تفسيره (٣٧١١) من طريق أبى إسحاق به، وعندهم: صعصعة بن يزيد. بدلًا من: زيد بن صعصعة. وهو مما قيل فى اسمه.

(٤) تقدم فى (٧٣٦٢، ٧٣٦٣).

ابنُ مُعاويَةَ، عن الحَسَنِ بنِ الحُرِّ، عن نافِعٍ، عن أسلَمَ، عن عُمَرَ، أنَّه كَتَبَ إلَى أُمَراءِ أهلِ الجِزيَةِ ألَّا يَضرِبوا الجِزيَةَ إلَّا على مَن جَرَتْ عَلَيه الموسَى[1]. قالَ: وكانَ لا يَضرِبُ الجِزيَةَ على النِّساءِ والصِّبيانِ[2]. قال يَحيَى: وهَذا المعروفُ عِندَ أصحابِنا.

١٨٧٣٥- وأخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ عليٍّ الأصبَهانيُّ، أخبرَنا أبو عمرِو ابنُ حَمدانَ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ سُفيانَ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ أبى شَيبَةَ، حدثنا عبدَةُ بنُ سُلَيمانَ، عن عُبَيدِ اللهِ، عن نافِعٍ، عن أسلَمَ مَولَى عُمَرَ، قال: كَتَبَ عُمَرُ إلَى أُمَراءِ الجِزيَةِ: ألَّا تَضَعُوا[3] الجِزيَةَ إلَّا على مَن جَرَتْ عَلَيه المَواسِى، ولا تَضَعُوا[4] الجِزيَةَ على النِّساءِ والصِّبيانِ. وكانَ عُمَرُ يَختِمُ أهلَ الجِزيَةِ فى أعناقِهِم[5].

بابُ الذِّمِّيِّ يُسلِمُ فترُفَعُ عنه الجِزيَةُ ولا يُعْشَرُ مالُه إذا اختَلَفَ بالتِّجارَةِ

١٨٧٣٦- أخبرَنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ [٩/٨٣و] محمدُ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ بنِ محمدِ بنِ مَحبورٍ الدَّهّانُ، أخبرَنا أبو حامِدِ ابنُ بلالٍ البَزّازُ، حدثنا

(١) فى س، م: «المواسى».

(٢) يحيى بن آدم فى الخراج (٢٣١). وأخرجه ابن زنجويه فى الأموال (١٤٣) من طريق زهير بن معاوية به.

(٣) فى س، م: «يضعوا»، ورسمت فى الأصل بالياء والتاء.

(٤) فى س، م: «يضعوا».

(٥) ابن أبى شيبة (٣٣١٧٧). وتقدم فى (١٨٧١٧).

أبو الأزهَرِ، / حدثنا محمدُ بنُ الصَّلتِ، حدثنا أبو كُدَينَةَ، عن قابوسَ بنِ أبى ظَبيانَ، عن أبيه، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما، عن النَّبِىِّ ﷺ قال: «**لَيسَ على مُؤمِنٍ جِزيَةٌ، ولا يَجتَمِعُ قِبلَتانِ فى جَزيرَةِ العَرَبِ**»(١). ١٩٩/٩

وكَذَلِكَ رَواه جَريرٌ عن قابوسَ(٢).

١٨٧٣٧- أخبرَنا أبو الفَتحِ هِلالُ بنُ محمدِ بنِ جَعفَرٍ الحَفّارُ ببَغدادَ، أخبرَنا الحُسَينُ بنُ يَحيَى بنِ عَيّاشٍ القَطّانُ، حدثنا يَحيَى بنُ السَّرِىِّ، حدثنا جَريرٌ، عن عَطاءِ بنِ السّائبِ، عن حَربِ بنِ هِلالٍ (ح) وأخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا أبو الأحوَصِ، حدثنا عَطاءُ بنُ السّائبِ، عن حَربِ بنِ عُبَيدِ اللهِ، عن جَدِّه أبى أُمِّه، عن أبيه، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**إنَّما العُشُورُ على اليَهودِ والنَّصارَى، ولَيسَت** [٣/ ٨٣ظ] **على المُسلِمينَ عُشُورٌ**»(٣). لَفظُ حَديثِ أبى الأحوَصِ. وفِى رِوايَةِ جَريرٍ قال: عن حَربِ بنِ هِلالٍ عن أبى أُمِّه رَجُلٍ مِن بَنِى تَغلِبَ أنَّه سَمِعَ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**لَيسَ على المُسلِمينَ عُشورٌ؛ إنَّما العُشورُ على اليَهودِ والنَّصارَى**».

١٨٧٣٨- ورَواه عبدُ السَّلامِ بنُ حَربٍ عن عَطاءٍ عن حَربِ بنِ عُبَيدِ اللهِ

---

(١) أخرجه الدارقطنى ٤/ ١٥٦ من طريق أبى كدينة به.

(٢) سيأتى مسندا فى (١٨٧٨٦).

(٣) أبو داود (٣٠٤٦). وأخرجه أحمد (١٥٨٩٧) عن جرير به. وينظر الإصابة ١٢/ ٥١. وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٦٦٠).

ابنِ عُمَيرٍ الثَّقَفِيِّ، عن جَدِّه رَجُلٍ مِن بَنِى تَغلِبَ، قال: أَتَيتُ النَّبِىَّ ﷺ فأَسلَمتُ، وعَلَّمَنِى الإِسلامَ، وعَلَّمَنِى كَيفَ آخُذُ الصَّدَقَةَ مِن قَومِى ممَّن أسلَمَ، ثُمَّ رَجَعتُ إلَيه فقُلتُ: يا رسولَ اللهِ، كُلُّ ما عَلَّمتَنِى قَد حَفِظتُ إلَّا الصَّدَقَةَ، أفأعشُرُهُم؟ قال: «**لا؛ إنَّما العُشرُ على النَّصارَى واليَهودِ**». **أخبرَناه** أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا محمدُ بنُ إبراهيمُ البَزّازُ، حدثنا أبو نُعَيمٍ، حدثنا عبدُ السَّلامِ. فذَكَرَه[1].

١٨٧٣٩- وأخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا محمدُ بنُ عُبَيدٍ المُحارِبِىُّ، حدثنا وكيعٌ، عن سُفيانَ، عن عَطاءِ بنِ السّائبِ، عن حَربِ بنِ عُبَيدِ اللهِ، عن النَّبِىِّ ﷺ بمَعنَى حَديثِ أبى الأحوَصِ إلَّا أنَّه قال: «**خَراجٌ**» مَكانَ: «**العُشورُ**»[2].

ورَواه أبو نُعَيمٍ عن سُفيانَ عن عَطاءٍ عن حَربٍ عن خالٍ له عن النَّبِىِّ ﷺ[3].

١٨٧٤٠- وأخبرَنا أبو علىٍّ، أخبرَنا محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا محمدُ بنُ بَشّارٍ، حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ، حدثنا سفيانُ، عن عَطاءٍ، عن رَجُلٍ مِن بكرِ بنِ وائلٍ، عن خالِه قال: قُلتُ: يا رسولَ اللهِ، أعشُرُ قَومِى؟ قال: «**إنَّما العُشورُ على اليَهودِ والنَّصارَى**»[4].

---

(١) أبو داود (٣٠٤٩). وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٦٦٣).

(٢) أبو داود (٣٠٤٧). وقال الألبانى: ضعيف مرسل. ضعيف أبى داود (٦٦١).

(٣) أخرجه أحمد (١٥٨٩٦) عن أبى نعيم به.

(٤) أبو داود (٣٠٤٨). وأخرجه أحمد (١٥٨٩٥) عن عبد الرحمن بن مهدى به. وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٦٦٢).

ورَواه حَمّادُ بنُ سلمةَ [1]عن عَطاءٍ[1] عن حَربِ بنِ عُبَيدِ اللهِ عن رَجُلٍ مِن أخوالِهِ[2].

١٨٧٤١- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ هو الأصَمُّ، حدثنا العباسُ بنُ محمدٍ الدُّورِيُّ، حدثنا أحمدُ بنُ يونُسَ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ عَيّاشٍ، عن نُصَيرٍ[3]، عن عَطاءِ بنِ السّائبِ، عن حَربِ بنِ عُبَيدِ اللهِ، عن أبيه، عن أبى جَدِّه[4] قال: قال رسول اللهِ ﷺ: «**لَيسَ على المُسلِمينَ عُشورٌ؛ إنَّما العُشورُ على اليَهودِ والنَّصارَى**»[5]. قال العباسُ: هَكَذا قال أحمدُ بنُ يونُسَ: عن أبى جَدِّهِ[4].

قال الإمامُ أحمدُ رَحِمَه اللهُ: ورَواه البخارىُّ فى «التاريخ» عن أحمدَ بنِ يونُسَ عن أبى بكرٍ عن نُصَيرٍ عن عَطاءٍ عن حَربِ بنِ عُبَيدِ اللهِ عن أبى جَدِّهِ[4] عن النَّبِىِّ ﷺ. قال: وقالَ أبو حَمزَةَ: عن عَطاءٍ، حدثنا الحارِثُ الثَّقَفِىُّ، أن أباه أخبَرَه، وكانَ ممَّن وفَدَ إلَى النَّبِىِّ ﷺ[6].

(١ - ١) ليس فى: س، م.

(٢) أخرجه الطحاوى فى شرح المعانى ٢/ ٣١ من طريق حماد بن سلمة به.

(٣) فى س: «نضر». وينظر تهذيب الكمال ٢٩/ ٣٦٨.

(٤) فى س، م: «حمدة».

(٥) سيأتى فى (١٨٨٠٧). وقال ابن أبى حاتم: اختلف الرواة عن عطاء على وجوه، فكان أشبهها ما روى الثورى عن عطاء، ولم يشتغل برواية جرير وأبى الأحوص ونصير بن أبى الأشعث عن عطاء. الجرح والتعديل ٣/ ٢٤٩.

(٦) التاريخ الكبير ٣/ ٦٠، ٦١.

وهَذا إن صَحَّ فإنَّما أرادَ واللَّهُ أعلمُ تَعشيرَ أموالِهِم إذا اختَلَفوا بالتِّجارَةِ، [٩/ ٨٤] فإذا أسلَموا رُفِعَ ذَلِكَ عَنهُم.

١٨٧٤٢- أخبرَنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِيُّ، أخبرَنا أبو الحَسَنِ محمدُ ابنُ محمدِ بنِ الحَسَنِ الكارِزِيُّ، أخبرَنا عليُّ بنُ عبدِ العَزيزِ، عن أبى عُبَيدٍ قال: حدثنا ابنُ مَهدِيٍّ، عن حَمّادِ بنِ سلَمةَ، عن عُبَيدِ اللهِ بنِ رَواحَةَ، حَدَّثَنِى مَسروقٌ، أن رَجُلًا مِنَ الشُّعوبِ أسلَمَ، فكانَتْ تُؤخَذُ مِنه الجِزيَةُ، فأَتَى عُمَرَ فأَخبَرَه، فكَتَبَ: ألَّا تُؤخَذَ مِنه الجِزيَةُ. قال أبو عُبَيدٍ: الشُّعوبُ العَجَمُ هٰهُنا[1].

(١) أبو عبيد فى غريب الحديث ٣/ ٣٨، وفى الأموال (١٢٢)، ومن طريقه ابن زنجويه فى الأموال (١٨٤).

٩/ ٢٠٠

/جماعُ أبوابِ الشَّرائطِ التى يأخُذُها الإمامُ على أهلِ الذِّمَّةِ، وما يَكونُ مِنهُم نَقضًا لِلعَهدِ

بابٌ: يُشتَرَطُ عَلَيهِم ألَّا يَذكُروا رسولَ اللهِ ﷺ إلَّا بما هو أهلُهُ

١٨٧٤٣- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا عثمانُ بنُ أبى شَيبَةَ وعَبدُ اللهِ بنُ الجَرّاحِ، عن جَريرٍ، عن مُغيرَةَ، عن الشَّعبِىِّ، عن علىٍّ، أن يَهوديَّةً كانَتْ تَشتُمُ النَّبِىَّ ﷺ وتَقَعُ فيه، فخَنَقَها رَجُلٌ حَتَّى ماتَت، فأبطَلَ رسولُ اللهِ ﷺ دَمَها[1].

١٨٧٤٤- أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ إبراهيمَ الفارِسِىُّ، أخبرَنا إبراهيمُ ابنُ عبدِ اللهِ الأصفَهانِىُّ، حدثنا محمدُ بنُ سُلَيمانَ بنِ فارِسٍ، حدثنا محمدُ ابنُ إسماعيلَ، قال: قال نُعَيمُ بنُ حَمّادٍ: حدثنا ابنُ المُبارَكِ، أخبرَنا حَرمَلَةُ ابنُ عِمرانَ، حَدَّثَنِى كَعبُ بنُ عَلقَمَةَ، أن غَرَفَةَ[2] بنَ الحارِثِ الكِندِىَّ مَرَّ به نَصرانِىٌّ، فدَعاه إلَى الإسلامِ، فتَناوَلَ النَّبِىَّ ﷺ وذَكَرَه، فرَفَعَ غَرَفَةُ يَدَه فدَقَّ أنفَه، فرُفِعَ إلَى عمرِو بنِ العاصِ، فقالَ عمرٌو: أعطَيناهُمُ العَهدَ. فقالَ غَرَفَةُ: مَعاذَ اللهِ أن نَكونَ أعطَيناهُم على أن يُظهِرُوا شَتمَ النَّبِىِّ ﷺ، إنَّما أعطَيناهُم

---

(١) تقدم تخريجه فى (١٣٥٠٦).

(٢) فى س، م هنا وفيما يأتى فى الحديث: «عرفة» بالعين المهملة، وقال ابن حجر فى الإصابة ٨/ ٤٧٤: ذكره ابن قانع فى العين المهملة وهو وهم، وكذا ذكره ابن حبان، ثم أعاده فى المعجمة، وهو الصواب. وينظر: معجم الصحابة لابن قانع ٢/ ٢٨٩، وثقات ابن حبان ٣/ ٣١٨، ٣٢٦، ٣٢٨، والإصابة ٨/ ٤٠١.

على أن نُخَلِّىَ بَينَهُم وبَينَ كَنائسِهِم يَقولونَ فيها ما بَدا لَهُم، وألَّا نُحَمِّلَهُم ما لا يُطيقونَ، وإن أرادَهُم عَدوٌّ قاتَلناهُم مِن ورائِهِم، ونُخَلِّىَ بَينَهُم وبَينَ أحكامِهِم، إلَّا أن يأتونا راضينَ بأَحكامِنا؛ فنَحكُمَ بَينَهُم بحُكمِ اللهِ وحُكمِ رسولِه، وإن غَيَّبوا عَنّا لَم نَعرِضْ لَهُم فيها. قال عمرٌو: صَدَقتَ. وَكانَ غَرَفَةُ له صُحبَةٌ[1].

بابٌ: يُشتَرَطُ عَلَيهِم أن أحَدًا مِن رِجالِهِم إن أصابَ مُسلِمَةً بزِنًى، أوِ اسمِ نِكاحٍ، أو قَطَعَ الطَّريقَ على مُسلِمٍ، أو فتَنَ مُسلِمًا عن دينِه، أو أعانَ المُحارِبينَ على المُسلِمينَ، فقَد نَقَضَ عَهدَه

قال الشّافِعِيُّ فى رِوايَةِ أبى عبدِ الرَّحمَنِ [٩/ ٨٤و] البَغدادِيِّ عنه: لَم يَختَلِفْ أهلُ السِّيرَةِ عِندَنا؛ ابنُ إسحاقَ، وموسَى بنُ عُقبَةَ، وجَماعَةُ مَن رَوَى السِّيرَةَ، أن بَنِى قَينُقاعَ كان بَينَهُم وبَينَ رسولِ اللهِ ﷺ موادَعَةٌ وعَهدٌ، فأَتَتِ امرأةٌ مِنَ الأنصارِ إلَى صائغٍ مِنهُم ليَصوغَ لَها حُليًّا، وكانَتِ اليَهودُ مُعاديَةً لِلأنصارِ، فلَمّا جَلَسَتْ عِندَ الصّائغِ عَمَدَ إلَى بَعضِ حَدائدِه فشَدَّ به أسفَلَ ذَيلِها وجَنْبَها[2] وهِىَ لا تَشعُرُ، فلَمّا قامَتِ المَرأةُ وهِىَ فى سُوقِهِم نَظَروا إلَيها مُتَكَشِّفَةً[3]، فجَعَلوا يَضْحَكونَ مِنها ويَسخَرونَ، فبَلَغَ ذَلِكَ رسولَ اللهِ ﷺ فنابَذَهُم، وجَعَلَ ذَلِكَ مِنهُم نَقضًا لِلعَهدِ. وذَكَرَ حَديثَ بَنِى النَّضيرِ وما صَنَعَ

(١) البخارى فى التاريخ الكبير ٧/ ١١٠، ومن طريقه الدارقطنى فى المؤتلف والمختلف ٣/ ١٧١٢، ١٧١٣.

(٢) فى س، م: «وجيبها».

(٣) فى م: «منكشفة».

عُمَرُ بنُ الخطابِ فى اليَهودِيِّ الَّذِى استَكرَهَ المَرأَةَ فوَطِئَها[1].

١٨٧٤٥- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الشَّعرانِيُّ، حدثنا جَدِّى، حدثنا إبراهيمُ بنُ المُنذِرِ الحِزامِيُّ، حدثنا محمدُ ابنُ فُلَيحٍ، عن موسَى بنِ عُقبَةَ قال: قال ابنُ شِهابٍ: هذا حَديثُ رسولِ اللهِ ﷺ حينَ خَرَجَ إلَى بَنِى النَّضيرِ يَستَعينُهُم فى عَقلِ الكِلابِيَّينِ: [2]وخَرَجَ رسولُ اللهِ ﷺ فى رِجالٍ مِن أصحابِه إلَى بَنِى النَّضيرِ يَستَعينُهُم فى عَقلِ الكِلابِيَّينِ[2]، وكانوا زَعَموا قَد دَسُّوا إلَى قُرَيشٍ حينَ نَزَلوا بأُحُدٍ فى قِتالِ رسولِ اللهِ ﷺ فحَضّوهُم على القِتالِ، ودَلُّوهُم على العَورَةِ، فلَمّا كَلَّمَهُم رسولُ اللهِ ﷺ فى عَقلِ الكِلابِيَّينِ، قالوا: اجلِسْ أبا القاسِمِ حَتَّى تَطعَمَ وتَرجِعَ بحاجَتِكَ، ونَقومَ فنَتَشاوَرَ ونُصلِحَ أمرَنا فيما جِئتَنا له. فجَلَسَ رسولُ اللهِ ﷺ ومَن مَعَه[3] مِن أصحابِه فى ظِلِّ / جِدارٍ يَنتَظِرُ أن يُصلِحوا ٩/٢٠١ أمرَهُم، فلَمّا خَلَوا- والشَّيطانُ مَعَهُم لا يُفارِقُهُم- ائتَمَروا بقَتلِ رسولِ اللهِ ﷺ، فقالوا: لَن تَجِدوه أقرَبَ مِنه الآنَ، فاستَريحوا مِنه تأمَنوا فى دِيارِكُم، ويُرفَعْ عَنكُمُ البَلاءُ. فقالَ رَجُلٌ: إن شِئتُم ظَهَرتُ فوقَ البَيتِ ودَلَّيتُ عَلَيه حَجَرًا فقَتَلتُه. فأَوحَى اللهُ إلَيه، فأَخبَرَه بما ائتَمَروا مِن شأنِه، فعَصَمَه اللهُ فقامَ رسولُ اللهِ ﷺ كأَنَّه يُرِيدُ يَقضِى حاجَةً، وتَرَكَ أصحابَه فى

(١) معرفة السنن والآثار عقب (٥٥٣٥).

(٢ - ٢) ليس فى: س، م.

(٣) فى س، م: «تبعه».

مَجلِسِهِم، وانتَظَرَه أعداءُ اللهِ فراثَ[1] عَلَيهِم، وأَقبَلَ رَجُلٌ مِن أهلِ المَدينَةِ فسأَلوه عنه، فقالَ: لَقِيتُه قَد دَخَلَ أزِقَّةَ المَدينَةِ. فقالوا لأصحابِه: عَجِلَ أبو القاسِمِ [٩/ ٨٥و] أن نُقيمَ أمرَنا فى حاجَتِه التى جاءَ بها. ثُمَّ قامَ أصحابُ رسولِ اللهِ ﷺ فرَجَعوا، ونَزَلَ القُرآنُ، واللَّهُ أعلمُ بالَّذِى جاءَ أعداءُ اللهِ، فقالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوٓاْ إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ ۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ [المائدة: ١١]. فلَمّا أظهَرَ اللهُ رسولَه على ما أرادوا به، وعَلَى خيانَتِهِم للهِ ولِرسولِه أمَرَ بإجلائِهِم وإخراجِهِم مِن دِيارِهِم، وأَمَرَهُم[2] أن يَسيرُوا حَيثُ شاءوا. إلَى آخِرِ الحديثِ[3].

١٨٧٤٦- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ القاضِى وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا ابنُ وهبٍ، حَدَّثَنِى جَريرُ بنُ حازِمٍ الأزدِيُّ، عن مُجالِدٍ، عن عامِرٍ الشَّعبِيِّ، عن سُوَيدِ بنِ غَفَلَةَ، قال: كُنّا مَعَ عُمَرَ بنِ الخطابِ وهو أميرُ المؤمِنينَ بالشّامِ، فأَتاه نَبَطِيٌّ مَضروبٌ مُشَجَّجٌ مُستَعدِى، فغَضِبَ غَضَبًا شَديدًا، فقالَ لِصُهَيبٍ: انظُرْ مَن صاحِبُ هذا؟ فانطَلَقَ صُهَيبٌ، فإذا هو عَوفُ بنُ مالِكٍ الأشجَعِيُّ، فقالَ له: إنَّ أميرَ المُؤمِنينَ قَد غَضِبَ غَضَبًا شَديدًا، فلَو أتَيتَ مُعاذَ بنَ جَبَلٍ فمَشَى مَعَكَ إلَى

(١) راث: أبطأ، والريث: الإبطاء. مشارق الأنوار ١/ ٣٠٤.

(٢) فى س: «أموالهم».

(٣) أخرجه المصنف فى الدلائل ٣/ ١٨٠ من طريق آخر عن موسى بن عقبة به.

أميرِ المُؤمِنينَ؛ فإنِّى أخافُ عَلَيكَ بادِرَتَه. فجاءَ مَعَه مُعاذٌ، فلَمّا انصَرَفَ عُمَرُ مِنَ الصَّلاةِ، قال: أينَ صُهَيبٌ؟ فقالَ: أنا هذا يا أميرَ المُؤمِنينَ. قال: أجِئتَ بالرَّجُلِ الَّذِى ضَرَبَه؟ قال: نَعَم. فقامَ إلَيه مُعاذُ بنُ جَبَلٍ، فقالَ له: يا أميرَ المُؤمِنينَ، إنَّه عَوفُ بنُ مالِكٍ، فاسمَعْ مِنه ولا تَعجَلْ عَلَيه. فقالَ له عُمَرُ: ما لَكَ ولِهَذا؟ قال: يا أميرَ المُؤمِنينَ، رأيتُه يَسوقُ بامرأةٍ مُسلِمَةٍ، فنَخَسَ الحِمارَ[1] ليَصرَعَها، فلَم تُصرَعْ، ثُمَّ دَفَعَها فخَرَّت عن الحِمارِ فغَشيَها[2]، ففَعَلتُ ما تَرَى. قال: ائتِنِى بالمَرأَةِ لِتُصَدِّقَكَ. فأَتَى عَوفٌ المَرأَةَ، فذَكَرَ الَّذِى قال له عُمَرُ، قال أبوها وزَوجُها: ما أرَدتَ بصاحِبَتِنا؟ فضَحتَها! فقالَتِ المَرأَةُ: واللَّهِ لأذهَبَنَّ مَعَه إلَى أميرِ المُؤمِنينَ. فلَمّا أجمَعَت على ذَلِكَ، قال أبوها وزَوجُها: نَحنُ نُبَلِّغُ عَنكِ أميرَ المُؤمِنينَ. فأَتَيا فصَدَّقا عَوفَ بنَ مالِكٍ بما قال، قال: فقالَ عُمَرُ لِليَهودِىِّ: واللَّهِ ما على هذا عاهَدناكُم. فأَمَرَ به فصُلِبَ، ثُمَّ قال: يا أيُّها النّاسُ، فوا بذِمَّةِ محمدٍ ﷺ، فمَن فعَلَ مِنهُم هذا فلا ذِمَّةَ لَه. قال سُوَيدُ بنُ غَفَلَةَ: فإنَّه [٩/ ٨٥ظ] لأوَّلُ مَصلوبٍ رأيتُه[3].

تابَعَه ابنُ أشوَعَ عن الشَّعبِىِّ عن عَوفِ بنِ مالِكٍ[4].

---

(١) نخس الحمار: طعنه. هدى السارى ص١٩٣.

(٢) فى س، م: «ثم تغشاها».

(٣) أخرجه ابن عساكر فى تاريخه ٤٧/ ٤٠، ٤١ من طريق المصنف به. وابن زنجويه فى الأموال (٧٠٨) من طريق جرير بن حازم به.

(٤) أخرجه الطبرانى ١٨/ ٣٧ (٦٤) من طريق ابن أشوع به.

بابٌ: يُشتَرَطُ عَلَيهِم ألَّا يُحدِثوا فى أمصارِ المُسلِمينَ كَنيسَةً، ولا مَجمَعًا لِصَلَواتِهِم، ولا صَوتَ ناقوسٍ، ولا حَملَ خَمرٍ، ولا إدخالَ خِنزيرٍ

١٨٧٤٧- أخبرَنا أبو عليٍّ الرُّوذْبارِيُّ وأبو عبدِ اللهِ الحُسَينُ بنُ عُمَرَ بنِ بَرهانٍ وأبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ قالوا: أخبرَنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا الحَسَنُ بنُ عَرَفَةَ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ المُبارَكِ، عن مَعمَرٍ، عن زَيدِ بنِ رُفَيعٍ، عن حَرامِ بنِ مُعاويَةَ، قال: كَتَبَ إلَينا عُمَرُ بنُ الخطابِ: أن أدِّبوا الخَيلَ، ولا يُرفَعَنَّ بَينَ ظَهرانَيكُمُ الصَّليبُ، ولا تُجاوِرَنَّكُمُ الخَنازيرُ[(١)].

١٨٧٤٨- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا إبراهيمُ بنُ عبدِ اللهِ أبو مُسلِمٍ (ح) وأخبرَنا أبو مَنصورٍ عبدُ القاهِرِ بنُ طاهِرٍ البَغدادِيُّ الإمامُ وأبو القاسِمِ عبدُ الرَّحمَنِ بنُ عليِّ بنِ حَمدانَ الفارِسِيُّ وأبو نَصرٍ عُمَرُ بنُ عبدِ العَزيزِ بنِ قَتادَةَ، قالوا: أخبرَنا أبو عمرٍو إسماعيلُ بنُ نُجَيدٍ السُّلَمِيُّ، أخبرَنا أبو مُسلِمٍ إبراهيمُ بنُ عبدِ اللهِ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الأنصارِيُّ، حدثنا سُلَيمانُ التَّيمِيُّ، عن حَنَشٍ، عن عِكرِمَةَ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما قال: كُلُّ مِصرٍ مَصَّرَه المُسلِمونَ لا يُبنَى فيه بِيعَةٌ، ولا كَنيسَةٌ، ولا يُضرَبُ فيه بناقوسٍ، ولا يُباعُ فيه لَحمُ خِنزيرٍ[(٢)].

---

(١) المصنف فى المعرفة (٥٥٣٦)، والصغرى (٣٧٦٣). وأخرجه البخارى فى التاريخ الكبير ٧/ ٤٣ من طريق ابن المبارك به.

(٢) جزء محمد بن عبد الله الأنصارى (١٦).

/بابٌ: لا تُهدَمُ لَهُم كَنيسَةٌ ولا بِيعَةٌ ٢٠٢/٩

١٨٧٤٩- أخبرَنا أبو عليٍّ الرُّوذْبارِيُّ، أخبرَنا محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا مُصَرِّفُ بنُ عمرٍو اليامِيُّ، حدثنا يونُسُ بنُ بُكَيرٍ، أخبرَنا أسباطُ ابنُ نَصرٍ الهَمْدانِيُّ، عن إسماعيلَ بنِ عبدِ الرَّحمَنِ القُرَشِيِّ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما قال: صالَحَ رسولُ اللهِ ﷺ أهلَ نَجرانَ على ألفَيْ حُلَّةٍ. فذَكَرَ الحديثَ كما مَضَى، قال فيه: على ألَّا تُهدَمَ لَهُم بِيعَةٌ، ولا يُخرَجَ لَهُم قَسٌّ، ولا يُفتَنونَ عن دينِهِم؛ ما لَم يُحدِثوا حَدَثًا، أو يأكُلوا الرِّبا[1].

١٨٧٥٠- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ العَدلُ ببَغدادَ، أخبرَنا إسماعيلُ ابنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا أبو قِلابَةَ، حدثنا أبي، حدثنا مُعتَمِرُ بنُ سُلَيمانَ، قال: سَمِعتُ أبي يُحَدِّثُ عن حَنَشٍ، عن عِكرِمَةَ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما قال: أيُّما مِصرٍ اتَّخَذَه[2] العَرَبُ فلَيسَ لِلعَجَمِ أن يَبتَنُوا[3] فيه بِيعَةً - أو قال: كَنيسَةً- ولا يَضرِبوا فيه بناقوسٍ ولا يُدخِلوا [٩/٨٦و] فيه خَمرًا ولا خِنزيرًا، وأيُّما مِصرٍ اتَّخَذَه العَجَمُ فعَلَى العَرَبِ أن يَفُوا لَهُم بعَهدِهِم فيه، ولا يُكَلِّفوهُم ما لا طاقَةَ لَهُم بِهِ[4].

---

(١) تقدم في (١٨٦٨٣).

(٢) في س، م: «أعده».

(٣) في س، م: «يبنوا».

(٤) أخرجه عبد الرزاق (١٠٠٠٢، ١٩٢٣٤)، وابن أبي شيبة (٣٣٥٢٦) عن معتمر بن سليمان به.

بابُ الإمامِ يَكتُبُ كِتابَ الصُّلحِ على الجِزيَةِ

١٨٧٥١- أخبرَنا أبو طاهِرٍ الفَقيهُ، أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدِ بنِ سَختُويَه، حدثنا أبو بكرِ ابنُ يَعقوبَ بنِ يوسُفَ المُطَّوِّعِىُّ، حدثنا الرَّبيعُ بنُ ثَعلَبٍ، حدثنا يَحيَى بنُ عُقبَةَ بنِ أبى العَيزارِ، عن سُفيانَ الثَّورِىِّ والوَليدِ بنِ نوحٍ والسَّرِىِّ بنِ مُصَرِّفٍ، يَذكُرونَ عن طَلحَةَ بنِ مُصَرِّفٍ، عن مَسروقٍ، عن عبدِ الرَّحمَنِ بنِ غَنمٍ قال: كَتَبتُ لِعُمَرَ بنِ الخطابِ حينَ صالَحَ أهلَ الشّامِ: بسمِ اللهِ الرَّحمَنِ الرَّحيمِ، هذا كِتابٌ لِعَبدِ اللهِ عُمَرَ أميرِ المُؤمِنينَ مِن نَصارَى مَدينَةِ كَذا وكَذا، إنَّكُم لما قَدِمتُم عَلَينا سألناكُمُ الأمانَ لأنفُسِنا وذَرارِيِّنا وأَموالِنا وأَهلِ مِلَّتِنا، وشَرَطنا لَكُم على أنفُسِنا ألَّا نُحدِثَ فى مَدينَتِنا ولا فيما حَولَها دَيرًا ولا كَنيسَةً ولا قَلّايَةً[1] ولا صَومَعَةَ راهِبٍ، ولا نُجَدِّدَ ما خَرِبَ مِنها، ولا نُحيِيَ ما كان مِنها فى خِطَطِ[2] المُسلِمينَ، وألَّا نَمنَعَ كَنائِسَنا أن يَنزِلَها أحَدٌ مِنَ المُسلِمينَ فى لَيلٍ ولا نَهارٍ، ونوَسِّعَ[3] أبوابَها لِلمارَّةِ وابنِ السَّبيلِ، وأَن نُنزِلَ مَن مَرَّ بنا مِنَ المُسلِمينَ ثَلاثَةَ أيّامٍ نُطعِمُهُم، وألَّا نُؤَمِّنَ فى كَنائسِنا ولا مَنازِلِنا جاسوسًا، ولا نكتُمَ غِشًّا لِلمُسلِمينَ، ولا نُعَلِّمَ أولادَنا القُرآنَ، ولا نُظهِرَ شِركًا، ولا نَدعوَ إلَيه أحَدًا، ولا نَمنَعَ أحَدًا مِن قَرابَتِنا

(١) القلاية: شبه الصومعة تكون فى كنيسة النصارى، وهى من بيوت عباداتهم، مُعرَّب كلّاذة. تاج العروس ٣٩/ ٣٤٥ (ق ل ى).

(٢) الخطط: جمع خطة، وهى الأرض يختطها الإنسان لنفسه بأن يعلم عليها علامة ويخط عليها خطا ليعلم أنه قد احتازها. النهاية ٢/ ٤٨.

(٣) فى س، م: «ولا نوسع».

الدُّخولَ فى الإسلامِ إن أرادَه، وأَن نوَقِّرَ المُسلِمينَ، وأَن نَقومَ لَهُم مِن مَجالِسِنا إن أرادوا جُلوسًا، ولا نَتَشَبَّهَ بِهِم فى شَىءٍ مِن لِباسِهِم مِن قَلَنْسُوَةٍ ولا عِمامَةٍ ولا نَعلَينِ ولا فرْقِ شَعَرٍ، ولا نَتَكَلَّمَ بكَلامِهِم، ولا نَتَكَنَّى بكُناهُم، ولا نَركَبَ السُّروجَ، ولا نَتَقَلَّدَ السُّيوفَ، ولا نَتَّخِذَ شَيئًا مِنَ السِّلاحِ، ولا نَحمِلَه معنا، ولا نَنقُشَ خَواتيمَنا بالعَرَبيَّةِ، ولا نَبيعَ الخُمورَ، وأَن نَجُزَّ مَقادِيمَ رُءوسِنا، وأَن نَلزَمَ زِيَّنا حَيثُما كُنّا، وأَن نَشُدَّ الزَّنانيرَ[1] على أوساطِنا، وأَلَّا نُظهِرَ صُلُبَنا وكُتُبَنا فى شَىءٍ مِن طَريقِ المُسلِمينَ ولا أسواقِهِم، وأَلَّا نُظهِرَ الصُّلُبَ على كَنائسِنا، وأَلَّا نَضرِبَ بناقوسٍ فى كَنائسِنا بَينَ حَضرَةِ المُسلِمينَ، وأَلَّا نُخرِجَ سَعانِينَا[2] ولا باعوثًا[3]، ولا نَرفَعَ أصواتَنا مَعَ أمواتِنا، ولا نُظهِرَ النّيرانَ مَعَهُم فى شَىءٍ مِن طَريقِ [٩/٨٦ظ] المُسلِمينَ، ولا تُجاوِرَهُم مَوتانا، ولا نَتَّخِذَ مِنَ الرَّقيقِ ما جَرَى عَلَيه سِهامُ المُسلِمينَ، وأَن نُرشِدَ المُسلِمينَ، ولا نَطَّلِعَ عَلَيهِم فى مَنازِلِهِم. فلَمّا أَتَيتُ عُمَرَ بالكِتابِ زادَ فيه: وأَلَّا نَضرِبَ أحَدًا مِنَ المُسلِمينَ، شَرَطنا لَهُم ذَلِكَ على أنفُسِنا وأَهلِ

(١) الزنانير جمع الزُّنَّار: ما يشد على وسط النصارى والمجوس. ينظر القاموس المحيط، والمصباح المنير (ز ن ر).

(٢) كتب فوقها فى الأصل: «كذا». والسعانين يقال: إنه عيدُهم الأول، وذلك قبل فصحهم بأسبوع يخرجون بصلبانهم. غريب الحديث للخطابى ٢/ ٧٤.

(٣) فى س، م: «باعونا». وفى حاشية الأصل: «قلت: باعوث بالعين والثاء عندهم، فلا التفات إذن إلى إنكار ابن البرى اللغوى لهذه اللفظة». اهـ. وينظر كتاب ابن برى غلط الضعفاء من الفقهاء ص٢٥. والباعوث بالعين المهملة والثاء المثلثة استسقاء النصارى يخرجون بصلبانهم إلى الصحارى يستسقون. غريب الحديث للخطابى ٢/ ٧٤، واللسان ٢/ ١٠ (ب غ ت)، ٢/ ١١٦ (ب ع ث).

مِلَّتِنا، وقَبِلنا عَنهُمُ الأمانَ، فإن نَحنُ خالَفنا شَيئًا ممّا شَرَطناه لَكُم فضَمِنّاه على أنفُسِنا، فلا ذِمَّةَ لَنا، وقَد حَلَّ لَكُم ما يَحِلُّ لَكُم مِن أهلِ المُعانَدَةِ والشِّقاقِ[1].

بابٌ: يُشتَرَطُ عَلَيهِم أن يُفَرِّقوا بَينَ هَيئاتِهِم وهَيئاتِ المُسلِمينَ

١٨٧٥٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا العباسُ بنُ محمدٍ، حدثنا قَبيصَةُ بنُ عُقبَةَ، عن سُفيانَ، عن عُبَيدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، عن نافِعٍ، عن أسلَمَ، قال: كَتَبَ عُمَرُ إلَى أُمَراءِ الأجنادِ: أن اختِموا رِقابَ أهلِ الجِزيَةِ فى أعناقِهِم[2].

٩/٢٠٣ / واحتَجَّ أصحابُنا فى ذَلِكَ أيضًا بما:

١٨٧٥٣- حدثنا أبو الحَسَنِ محمدُ بنُ الحُسَينِ بنِ داودَ العَلَوِيُّ رَحِمَه اللهُ إملاءً، أخبرَنا أبو حامِدِ ابنُ الشَّرْقِيِّ، حدثنا أحمدُ بنُ حَفصٍ، حَدَّثَنى أبى، حَدَّثَنى إبراهيمُ بنُ طَهمانَ، عن موسَى بنِ عُقبَةَ، عن صَفوانَ بنِ سُلَيمٍ، عن عَطاءِ بنِ يَسارٍ، عن أبى هريرةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**يُسَلِّمُ الصَّغيرُ على الكَبيرِ، والمارُّ على القاعِدِ، والقَليلُ على الكَثيرِ**»[3]. أخرَجَه البخارىُّ فى «الصحيح» فقالَ: وقالَ إبراهيمُ بنُ طَهمانَ[4].

---

(١) فى س، م: «الشقاوة».
والأثر أخرجه ابن عساكر فى تاريخه ٢/ ١٧٧، ١٧٨ من طريق المصنف به. وقال الذهبى ٧/ ٣٧٦٧: يحيى بن عقبة، قال أبو حاتم: يفتعل الحديث. وقال النسائى وغيره: ليس بثقة. وينظر الجرح والتعديل ٩/ ١٧٩، والضعفاء والمتروكين للنسائى ص٢٤٩.

(٢) أخرجه ابن أبى شيبة (٣٣٥٤٢) من طريق عبيد الله بن عمر به.

(٣) المصنف فى الآداب (٢٦٧). وأخرجه البخارى فى الأدب المفرد (١٠٠١) عن أحمد بن حفص به.

(٤) البخارى (٦٢٣٤).

١٨٧٥٤- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ الفَقيهُ، أخبرَنا الحارِثُ بنُ أبى أُسامَةَ، حدثنا رَوحُ بنُ عُبادَةَ، حدثنا ابنُ جُرَيجٍ، أخبرَنى زيادٌ، أن ثابِتًا مَولَى عبدِ الرَّحمَنِ بنِ زَيدٍ أخبَرَه، عن أبى هريرةَ، عن رسولِ اللهِ ﷺ قال: «**يُسَلِّمُ الرّاكِبُ على الماشِى، والماشِى على القاعِدِ، والقَليلُ على الكَثيرِ**»(١). قال ابنُ جُرَيجٍ: وأَخبَرَنى أبو الزُّبَيرِ أنَّه سَمِعَ جابِرًا يقولُ: الماشيانِ إذا اجتَمَعا فأَيُّهُما بَدأَ بالسَّلامِ فهو أفضَلُ(٢). رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن إسحاقَ بنِ إبراهيمَ عن رَوحٍ دونَ قَولِ جابِرٍ، ورَواه مسلمٌ عن محمدِ بنِ محمدِ بنِ مَرزوقٍ عن رَوحٍ بهِ(٣).

١٨٧٥٥- أخبرَنا أبو طاهِرٍ الفَقيهُ، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحُسَينِ القَطّانُ، حدثنا أحمدُ بنُ يوسُفَ السُّلَمِىُّ، حدثنا محمدُ بنُ يوسُفَ الفِريابِىُّ قال: ذَكَرَ سفيانُ، عن عبدِ اللهِ بنِ دينارٍ، عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، [٩/٨٧و] قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**إنَّكُم لاقونَ اليَهودَ غَدًا فلا تَبدَءوهُم بالسَّلامِ، فإن سَلَّموا عَلَيكُم فقولوا: وعَلَيكَ**»(٤). أخرَجَه البخارىُّ ومُسلِمٌ فى «الصحيح» مِن حَديثِ سُفيانَ(٥).

---

(١) أخرجه أحمد (٨٣١٢)، والبخارى فى الأدب المفرد (٩٩٣)، وأبو داود (٥١٩٩) من طريق روح به.

(٢) الحارث بن أبى أسامة (٨٠٦ - بغية). وأخرجه البخارى فى الأدب المفرد (٩٩٤) من طريق روح به.

(٣) البخارى (٦٢٣٣)، ومسلم (٢١٦٠/ ١).

(٤) المصنف فى الآداب (٢٨٥). وأخرجه أحمد (٤٦٩٨، ٥٢٢١)، والنسائى فى الكبرى (١٠٢١٢) من طريق سفيان به.

(٥) البخارى (٦٩٢٨)، ومسلم (٢١٦٤/ ٩).

١٨٧٥٦- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنى مالكٌ، عن عبدِ اللهِ بنِ دينارٍ، عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**إنَّ اليَهودَ إذا سَلَّمَ عَلَيكُم أحَدُهُم إنَّما يقولُ: السّامُ عَلَيكَ. فقُلْ: عَلَيكَ**»(١). رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن عبدِ اللهِ بنِ يوسُفَ عن مالكٍ(٢).

١٨٧٥٧- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ، أخبرَنا إسماعيلُ الصَّفّارُ، حدثنا أحمدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أخبرَنا مَعمَرٌ، عن الزُّهرِىِّ، عن عُروةَ، عن عائشةَ رضي الله عنها قالَتْ: دَخَلَ رَهطٌ مِنَ اليَهودِ على رسولِ اللهِ ﷺ، فقالوا: السّامُ عَلَيكُم. فقالَتْ عائشَةُ: ففَهِمتُها، فقُلتُ: عَلَيكُمُ السّامُ واللَّعنَةُ. قالَت: فقالَ النَّبِىُّ ﷺ: «**مَهلًا يا عائشَةُ، إنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرِّفقَ فى الأمرِ كُلِّه**». قالَت: فقُلتُ: يا رسولَ اللهِ، ألَم تَسمَعْ ما قالوا؟! قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**فقَد قُلتُ: عَلَيكُم**»(٣). رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن عبدِ بنِ حُمَيدٍ عن عبدِ الرَّزّاقِ، وأَخرجَه البخارىُّ مِن وجهٍ آخَرَ عن مَعمَرٍ(٤).

قال أصحابُنا: وهَذِه السُّنَنُ لا يُمكِنُ استِعمالُها إلَّا بَعدَ المَعرِفَةِ بهِم،

---

(١) مالك ٢/ ٩٦٠، ومن طريقه أحمد (٤٦٩٩)، والبخارى (٦٩٢٨).

(٢) البخارى (٦٢٥٧).

(٣) عبد الرزاق (٩٨٣٩، ١٩٤٦٠)، ومن طريقه أحمد (٢٥٦٣٣)، وعبد بن حميد (١٤٦٩)، والنسائى فى الكبرى (١٠٢١٥)، وابن حبان (٦٤٤١).

(٤) مسلم (٢١٦٥/ ١٠)، والبخارى (٦٣٩٥).

ولَيسَ كُلُّ أحَدٍ يَعرِفُهُم، فلا بُدَّ مِن غيارٍ يَتَمَيَّزونَ به عن المُسلِمينَ.

١٨٧٥٨- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ القاضِى، قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا ابنُ وهبٍ، حَدَّثَنِى عاصِمُ بنُ حَكيمٍ، عن يَحيَى بنِ أبى عمرٍو السَّيبانِيِّ، عن أبيه، عن عُقبَةَ بنِ عامِرٍ الجُهَنِيِّ، أنَّه مَرَّ برَجُلٍ هَيئَتُه هَيئَةُ رَجُلٍ مُسلِمٍ، فسَلَّمَ، فرَدَّ عَلَيه عُقبَةُ: وعَلَيكَ ورَحمَةُ اللهِ وبَرَكاتُه. فقالَ له الغُلامُ: أتَدرِى على مَن رَدَدتَ؟ فقالَ: أليسَ برَجُلٍ مُسلِمٍ؟ فقالوا: لا، ولَكِنَّه نَصرانِيٌّ. فقامَ عُقبَةُ فتَبِعَه حَتَّى أدرَكَه، فقالَ: إنَّ رَحمَةَ اللهِ وبَرَكاتِه على المُؤمِنينَ، لَكِنْ أطالَ اللهُ حَياتَكَ، وأكثَرَ مالَكَ[1].

وروّينا عن ابنِ عُمَرَ مَعناه فى الابتِداءِ بالسَّلامِ.

بابٌ: لا يأخُذونَ على المُسلِمينَ سَرَواتِ الطُّرُقِ[2] ولا المَجالِسِ فى الأسواقِ

١٨٧٥٩- أخبرَنا أبو طاهِرٍ الفَقيهُ، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحُسَينِ القَطّانُ، حدثنا أحمدُ بنُ يوسُفَ السُّلَمِيُّ، حدثنا محمدُ بنُ يوسُفَ، قال: ذَكَرَ سفيانُ، عن سُهَيلِ بنِ [٩/ ٨٧ظ] أبى صالِحٍ، عن أبيه، عن أبى هريرةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**إذا لَقيتُمُ المُشرِكينَ فى الطَّريقِ فلا تَبدَءوهُم بالسَّلامِ،**

(١) قال الذهبى ٧/ ٣٧٦٩: عاصم ثقة.

(٢) السراة من الطريق: متنه ومعظمه، والجمع سروات. التاج ٣٨/ ٢٧٤ (س ر و).

واضطَرُّوهُم إلَى أضيَقِه»[1]. أخرَجَه مسلمٌ مِن وجهٍ آخَرَ عن سُفيانَ[2].

١٨٧٦٠- وأخبرَنا أبو طاهِرٍ الزِّيادِيُّ، أخبرَنا حاجِبُ بنُ أحمدَ الطّوسِيُّ، حدثنا عبدُ الرَّحيمِ بنُ مُنيبٍ، حدثنا جَريرُ بنُ عبدِ الحَميدِ، أخبرَنا سُهَيلُ بنُ / أبى صالِحٍ، عن أبيه، عن أبى هريرةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: ٢٠٤/٩
«إذا لَقيتُموهُم فلا تَبدَءوهُم بالسَّلامِ، واضطَرّوهُم إلَى أضيَقِ الطُّرُقِ». قال: هذا لِلنَّصارَى فى النَّعتِ، ونَحنُ نُراه لِلمُشرِكينَ[3]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن زُهَيرِ بنِ حَربٍ عن جَريرٍ[4].

بابٌ: لا يَدخُلونَ مَسجِدًا بغَيرِ إذنٍ

١٨٧٦١- أخبرَنا أبو القاسِمِ زَيدُ بنُ جَعفَرِ بنِ محمدِ بنِ علىٍّ العَلَوِيُّ وأبو القاسِمِ عبدُ الواحِدِ بنُ محمدِ بنِ النَّجّارِ المُقرِئُ بالكوفَةِ، قالا: أخبرَنا أبو جَعفَرٍ محمدُ بنُ علىِّ بنِ دُحَيمٍ، حدثنا أحمدُ بنُ حازِمٍ، حدثنا عمرُو بنُ حَمّادٍ، عن أسباط، عن سِماكٍ، عن عياضٍ الأشعَرِيِّ، عن أبى موسَى، أن عُمَرَ أمَرَه أن يَرفَعَ إلَيه ما أخَذَ وما أعطَى فى أديمٍ واحِدٍ، وكانَ لأبِى موسَى كاتِبٌ نَصرانِيٌّ يَرفَعُ إلَيه ذَلِكَ، فعَجِبَ عُمَرُ وقالَ: إنَّ هذا لَحافِظٌ. وقالَ: إنَّ لَنا كِتابًا فى المَسجِدِ، وكانَ جاءَ مِنَ الشّامِ، فادعُه فليَقرأْ. قال أبو موسَى: إنَّه

---

(١) أخرجه أحمد (٩٧٢٦، ١٠٧٩٧)، والبخارى فى الأدب المفرد (١١١١) من طريق سفيان به. وأبو داود (٥٢٠٥)، والترمذى (١٦٠٢، ٢٧٠٠)، وابن حبان (٥٠٠، ٥٠١) من طريق سهيل به.

(٢) مسلم (٢١٦٧/ ١٣).

(٣) المصنف فى الآداب (٨٧٣).

(٤) مسلم (٢١٦٧/ ١٣).

لا يَستَطيعُ أن يَدخُلَ المَسجِدَ. فقالَ عُمَرُ: أجُنُبٌ هوَ؟ قال: لا، بَل نَصرانِيٌّ. قال: فانتَهَرَنِى وضَرَبَ فخِذِى. وقالَ: أخرِجْه. وقَرأ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [المائدة: ٥١]. وذَكَرَ الحديثَ[1].

بابٌ: لا يأخُذُ المُسلِمونَ مِن ثِمارِ أهلِ الذِّمَّةِ ولا أموالِهِم شَيئًا بغَيرِ أمرِهِم إذا أعطَوا ما عَلَيهِم، وما ورَدَ مِنَ التَّشديدِ فى ظُلمِهِم وقَتلِهِم

١٨٧٦٢- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا محمدُ بنُ عيسَى، حدثنا أشعَثُ بنُ شُعبَةَ، أخبرَنا أرطاةُ بنُ المُنذِرِ، قال: سَمِعتُ حَكيمَ بنَ عُمَيرٍ أبا الأحوَصِ يُحَدِّثُ عن العِرباضِ بنِ ساريَةَ السُّلَمِىِّ قال: نَزَلْنا مَعَ النَّبِىِّ ﷺ خَيبَرَ ومَعَه مَن مَعَه مِن أصحابِه، وكانَ صاحِبُ خَيبَرَ رَجُلًا مارِدًا مُنكَرًا، فأقبَلَ إلَى النَّبِىِّ ﷺ فقالَ: يا محمدُ ألَكُم [٩/٨٨و] أن تَذبَحوا حُمُرَنا وتأكُلوا ثِمارَنا وتَضرِبوا نِساءَنا؟! فغَضِبَ النَّبِىُّ ﷺ وقالَ: «**يا ابنَ عَوفٍ اركَبْ فرَسَكَ ثُمَّ نادِ: إنَّ الجَنَّةَ لا تَحِلُّ إلَّا لمؤمِنٍ، وأنِ اجتَمِعوا لِلصَّلاةِ**». قال: فاجتَمَعوا، ثُمَّ صَلَّى بِهِمُ النَّبِىُّ ﷺ، ثُمَّ قامَ فقالَ: «**أيحسِبُ أحَدُكُم مُتَّكِئًا على أريكَتِه قَد يَظُنُّ أن اللَّهَ عَزَّ وجَلَّ لَم يُحَرِّمْ شَيئًا إلَّا ما فى هذا القُرآنِ؟! ألا وإنِّى واللَّهِ قَد أمَرتُ ووَعَظتُ ونَهَيتُ عن أشياءَ إنَّها لمثلُ القُرآنِ أو**

(١) المصنف فى الشعب (٩٣٨٤). وأخرجه ابن أبى حاتم فى تفسيره ٤/١١٥٦ (٦٥١٠) من طريق سماك به. وسيأتى فى (٢٠٤٣٧).

أكثَرُ، وإنَّ اللَّهَ عَزَّ وجَلَّ لَم يُحِلَّ لَكُم أن تَدخُلوا بُيوتَ أهلِ الكِتابِ إلَّا بإذنٍ، ولا ضَربَ نِسائِهِم، ولا أكلَ ثِمارِهِم، إذا أعطَوكُمُ الَّذِى عَلَيهِم»[1].

١٨٧٦٣- أخبرَنا علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا محمدُ بنُ شاذانَ الجَوهَرِىُّ، حدثنا مُعاويَةُ بنُ عمرٍو، حدثنا زائدَةُ، حدثنا مَنصورٌ، عن هِلالِ بنِ يِسافٍ، عن رَجُلٍ مِن ثَقيفَ، عن رَجُلٍ مِن جُهَينَةَ مِن أصحابِ النَّبِىِّ ﷺ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**إنَّكُم لَعلَّكُم تُقاتِلونَ قَومًا وتَظهَرونَ عَلَيهِم، فيُفادونَكُم بأَموالِهِم دونَ أنفُسِهِم وأَبنائِهِم، وتُصالِحونَهُم**[2] **على صُلحٍ، فلا تُصيبوا مِنهُم فوقَ ذَلِكَ فإنَّه لا يَحِلُّ لَكُم**». قال الثَّقَفِىُّ: صَحِبتُ الجُهَنِىَّ فى غَزاةٍ أو سَفَرٍ، فكانَ مِن أعَفِّ النّاسِ عن الأعداءِ[3].

أخرَجَه أبو داودَ مِن حَديثِ أبى عَوانَةَ عن مَنصورٍ.

١٨٧٦٤- وأخبرَنا أبو علىٍّ، حدثنا محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا مُسَدَّدٌ وسَعيدُ بنُ مَنصورٍ، قالا: حدثنا أبو عَوانَةَ، عن مَنصورٍ، عن هِلالٍ، عن رَجُلٍ مِن ثَقيفَ، عن رَجُلٍ مِن جُهَينَةَ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**لَعلَّكُم تُقاتِلونَ قَومًا فتَظهَروا عَلَيهِم، فيَتَّقونَكُم بأَموالِهِم دونَ أنفُسِهِم وأَبنائِهِم**». قال

---

(١) أبو داود (٣٠٥٠). وأخرجه الطبرانى فى الأوسط (٧٢٢٦) من طريق أشعث به. وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٦٦٤).

(٢) فى س، م: «تصالحوهم».

(٣) أخرجه أبو عبيد فى الأموال (٣٨٨)، وابن زنجويه فى الأموال (٥٨٥) من طريق زائدة به.

سعيدٌ فى حَديثِه: «**فيُصالِحونَكُم على صُلحٍ**». ثُمَّ اتَّفَقا: «**فلا تُصيبوا مِنهُم فوقَ ذَلِكَ فإنَّه /لا يَصلُحُ لَكُم**»[1]. ٩/ ٢٠٥

١٨٧٦٥- أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ القاضِى وأبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ المُزَكِّى، قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عبدِ الحَكَمِ، أخبرَنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنِى أبو صَخرٍ المَدَنِىُّ، أن صَفوانَ بنَ سُلَيمٍ أخبرَه، عن ثَلاثينَ مِن أبناءِ أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ، عن آبائِهِم دِنيَةً[2]، عن رسولِ اللهِ ﷺ قال: «**ألا مَن ظَلَمَ مُعاهَدًا وانتَقَصَه، وكَلَّفَه** [٩/ ٨٨ظ] **فوقَ طاقَتِه، أو أخَذَ مِنه شَيئًا بغَيرِ طيبِ نَفسٍ مِنه، فأَنا حَجيجُه يَومَ القيامَةِ**». وأَشارَ رسولُ اللهِ ﷺ بإِصبَعِه إلَى صَدرِه: «**ألا ومَن قَتَلَ مُعاهَدًا له ذِمَّةُ اللهِ وذِمَّةُ رسولِهِ، حَرَّمَ اللهُ عَلَيه ريحَ الجَنَّةِ، وإن ريحَها لَتُوجَدُ مِن مَسيرَةِ سبعينَ خَريفًا**»[3].

١٨٧٦٦- أخبرَناه أبو عمرٍو الأديبُ، أخبرَنا أبو بكرٍ الإسماعيلِىُّ قال: أخبرَنِى المنيعِىُّ والحَسَنُ بنُ سُفيانَ، قالا: حدثنا أبو بكرِ ابنُ أبى شَيبَةَ، حدثنا أبو مُعاويَةَ، عن الحَسَنِ بنِ عمرٍو، عن مُجاهِدٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو رضي الله عنهما، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَن قَتَلَ مُعاهَدًا بغَيرِ حَقٍّ لَم يَرَحْ رائحَةَ**

---

(١) أبو داود (٣٠٥١)، وسعيد بن منصور (٢٦٠٣). وأخرجه يحيى بن آدم فى الخراج (٢٣٧) عن أبى عوانة به. وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٦٦٥).

(٢) دنية: أى لاصقى النسب. ينظر القاموس المحيط ١/ ٢٤٥، ٤/ ٣٢٣ (ل ح ح، د ن و).

(٣) أخرجه أبو داود (٣٠٥٢)، وابن زنجويه فى الأموال (٦٢١) من طريق ابن وهب به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٦٢٦).

الجَنَّةِ، وإنَّه لَيوجَدُ ريحُها مِن مَسيرَةِ أربَعينَ عامًا»[1]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن قَيسِ بنِ حَفصٍ عن عبدِ الواحِدِ بنِ زيادٍ عن الحَسَنِ بنِ عمرٍو[2].

وكَذَلِكَ رَواه عمرُو بنُ عبدِ الغَفّارِ عن الحَسَنِ.

١٨٧٦٧- وخالَفَه مَروانُ بنُ مُعاويَةَ الفَزارِىُّ فرَواه عن الحَسَنِ بنِ عمرٍو عن مُجاهِدٍ عن جُنادَةَ بنِ أبى أُمَيَّةَ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو ﷺ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَن قَتَلَ قَتيلًا مِن أهلِ الذِّمَّةِ لَم يَرَحْ رائحَةَ الجَنَّةِ، وإنَّ ريحَها لَتوجَدُ مِن كَذا وكَذا**». **أخبرَنا** أبو عمرٍو الأديبُ، أخبرَنا أبو بكرٍ الإسماعيلِىُّ، أخبرَنى أبو أحمدَ ابنُ زيادٍ، حدثنا ابنُ أبى عُمَرَ، حدثنا مَروانُ بنُ مُعاويَةَ، حدثنا الحَسَنُ بنُ عمرٍو. فذَكَرَه[3].

١٨٧٦٨- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ العَدلُ ببَغدادَ، أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدٍ المِصرِىُّ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ أبى مَريَمَ، حدثنا محمدُ ابنُ يوسُفَ الفِريابِىُّ، حدثنا سفيانُ الثَّورِىُّ، عن يونُسَ بنِ عُبَيدٍ، حَدَّثَنِى الحَكَمُ بنُ الأعرَجِ، عن الأشعَثِ بنِ ثَرْمُلَةَ العِجلِىِّ، عن أبى بكرَةَ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَن قَتَلَ نَفسًا مُعاهَدَةً بغَيرِ حِلِّها فقَد حَرَّمَ اللهُ عَلَيه الجَنَّةَ أن يَشَمَّ رِيحَها**»[4].

---

(١) تقدم تخريجه فى (١٦٥٦٠).

(٢) البخارى (٣١٦٦).

(٣) تقدم فى (١٦٥٦١).

(٤) أخرجه أحمد (٢٠٣٨٣)، والبخارى فى التاريخ الكبير ١/ ٤٢٨ من طريق سفيان به. والنسائى (٤٧٦٢)، وابن حبان (٤٨٨٢) من طريق يونس به. وقال الذهبى ٧/ ٣٧٧١: أشعث وثقه ابن معين، وهذا إسناد صالح.

بابُ النَّهيِ عن التَّشديدِ فى جِبايَةِ الجِزيَةِ

١٨٧٦٩- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا محمدُ ابنُ عبدِ اللهِ بنِ عبدِ الحَكَمِ، أخبرَنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنى يونُسُ بنُ يَزيدَ، عن ابنِ شِهابٍ، عن عُروةَ، أن هِشامَ بنَ حَكيمٍ وجَدَ رَجُلًا وهو على حِمصَ يُشَمِّسُ ناسًا مِنَ القِبطِ[١] فى أداءِ الجِزيَةِ، فقالَ: ما هذا؟! إنِّى سَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ [٩/٨٩و] يقولُ: «**إنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذينَ يُعَذِّبونَ النّاسَ فى الدُّنيا**»[٢]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن أبى الطّاهِرِ عن ابنِ وهبٍ[٣].

١٨٧٧٠- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ علىِّ بنِ عَفّانَ، حدثنا يَحيَى بنُ آدَمَ، حدثنا جَعفَرٌ الأحمَرُ، حدثنا عبدُ المَلِكِ بنُ عُمَيرٍ، أخبرَنى رَجُلٌ مِن ثَقيفَ قال: استَعمَلَنى علىُّ بنُ أبى طالِبٍ على بُزُرْجَ سابورَ[٤]، فقالَ: لا تَضرِبَنَّ رَجُلًا سَوطًا فى جِبايَةِ دِرهَمٍ، ولا تَبيعَنَّ لَهُم رِزقًا ولا كِسوَةَ شِتاءٍ ولا صَيفٍ ولا دابَّةً يَعتَمِلونَ عَلَيها، ولا تُقِمْ رَجُلًا قائمًا فى طَلَبِ دِرهَمٍ. قال: قُلتُ: يا أميرَ المُؤمِنينَ،

---

(١) كذا فى النسخ، وكتب فوقها فى الأصل: «كذا». وفى حاشية الأصل: «كذا، وصوابه: النبط. والله أعلم». قلنا: عند أبى داود والنسائى: «القبط». وعند مسلم وأحمد وابن حبان: «النبط».

(٢) أخرجه أبو داود (٣٠٤٥)، والنسائى فى الكبرى (٨٧٧١) من طريق ابن وهب به. وأحمد (١٥٣٣٥)، وابن حبان (٥٦١٢) من طريق الزهرى به.

(٣) مسلم (٢٦١٣/١١٩).

(٤) بزرج سابور: ناحية أعلى بغداد. ينظر معجم البلدان ١/ ٦٠٣.

إِذَنْ أرجِعَ إلَيك كما ذَهَبتُ مِن عِندِكَ. قال: وإن رَجَعتَ كما ذَهَبتَ، ويحَكَ، إنَّما أُمِرنا أن نأخُذَ مِنهُمُ العَفوَ. يَعنِى الفَضلَ[1].

١٨٧٧١- وأخبرَنا أبو سعيدٍ، حدثنا أبو العباسِ، حدثنا الحَسَنُ، حدثنا يَحيَى، حدثنا سفيانُ بنُ عُيَينَةَ، عن مَعمَرٍ، عن ابنِ طاوُسٍ، عن أبيه، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما، أن إبراهيمَ[2] سأَلَه ما فى أموالِ أهلِ الذِّمَّةِ؟ فقالَ ابنُ عباسٍ رضي الله عنهما: العَفوُ. يَعنِى الفَضلَ[3].

بابٌ: لا يأخُذُ مِنهُم فى الجِزيَةِ خَمرًا ولا خِنزيرًا

١٨٧٧٢- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدٍ المُقرِئُ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا إبراهيمُ بنُ بَشّارٍ، حدثنا سفيانُ، / عن عبدِ المَلِكِ بنِ عُمَيرٍ، عَمَّن سَمِعَ ابنَ عباسٍ رضي الله عنهما يقولُ: دَخَلتُ ٢٠٦/٩
على عُمَرَ وهو يُقَلِّبُ يَدَه هَكَذا، فقُلتُ له: ما لَكَ يا أميرَ المُؤمِنينَ. قال: عوَيمِلٌ لَنا بالعِراقِ خَلَطَ فى فىءِ المُسلِمينَ أثمانَ الخَمرِ وأَثمانَ الخَنازيرِ، ألَم تَعلَمْ أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**لَعَنَ اللهُ اليَهودَ، حُرِّمَت عَلَيهِمُ الشُّحومُ أن يأكُلوها فجَمَلوها فباعوها وأَكَلوا أثمانَها**»؟ قال سفيانُ: يقولُ: لا تأخُذوا فى جِزيَتِهِمُ الخَمرَ والخَنازيرَ، ولَكِن خَلُّوا بَينَهُم وبَينَ بَيعِها، فإذا باعوها فخُذوا

(١) يحيى بن آدم فى الخراج (٢٣٤).

(٢) فى حاشية الأصل: «يعنى ابن سعد».

(٣) يحيى بن آدم فى الخراج (٢٣٣).

أثمانَها فى جِزيَتِهِم[1].

بابُ الوَصاةِ بأَهلِ الذِّمَّةِ

١٨٧٧٣- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ القاضِى وأبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ المُزَكِّى، قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ ابنُ يَعقوبَ، أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عبدِ الحَكَمِ، أخبرَنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنى حَرمَلَةُ بنُ عِمرانَ التُّجيبِىُّ، عن عبدِ الرَّحمَنِ بنِ شُماسَةَ المَهرِىِّ، قال: سَمِعتُ أبا ذَرٍّ يقولُ: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**إنَّكم سَتفتَحونَ** [٩/ ٨٩ظ] **أرضًا يُذكَرُ فيها القيراطُ**[2]، **فاستَوصوا بأَهلِها خيرًا، فإنَّ لَهُم ذِمَّةً ورَحِمًا**[3]، **فإذا رأيتُم رَجُلَينِ يَقتَتِلانِ على مَوضِعِ لَبِنَةٍ فاخرُجْ مِنها**». قال: فمَرَّ برَبيعَةَ وعَبدِ الرَّحمَنِ ابنِ[4] شُرَحبيلَ ابنِ حَسَنَةَ يَتَنازَعانِ فى مَوضِعِ لَبِنَةٍ، فخَرَجَ مِنها[5]. رَواه مسلمٌ

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (١٤٨٥٥) عن سفيان بن عيينة به مقتصرًا على أوله. والحميدى (١٤) عن سفيان عن مسعر عن عبد الملك بن عمير عن فلان عن ابن عباس. وتقدم فى (١١١٤٩).

(٢) قال القاضى: يريد مصر، والقيراط: جزء من الوزن، وهو عند أهل الحساب وسائر الفقهاء والموثقين وعند أهل الفرائض فى عرفهم جزء من أربعة وعشرين وضعوه لتقريب القسمة... ينظر مشارق الأنوار ٢/ ١٧٨.

(٣) قال النووى: أما الذمة فهى الحرمة والحق، وهى هنا بمعنى الذمام، وأما الرحم، فلكون هاجر أم إسماعيل منهم. صحيح مسلم بشرح النووى ١٦/ ٩٧.

(٤) ضبب عليها فى الأصل وكتب فى الحاشية: «صوابه: ابنى». اهـ. وهو الصواب كما فى مصادر التخريج.

(٥) المصنف فى الدلائل ٦/ ٣٢١. وأخرجه أحمد (٢١٥٢١)، وابن حبان (٦٦٧٦) من طريق ابن وهب به.

فى «الصحيح» عن هارونَ الأيلِيِّ عن ابنِ وهبٍ[1].

١٨٧٧٤- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِيُّ، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ أحمدَ ابنِ مَحمُويَه العَسكَرِيُّ، حدثنا جَعفَرُ بنُ محمدٍ القَلانِسِيُّ، حدثنا آدَمُ بنُ أبى إياسٍ، حدثنا شُعبَةُ، حدثنا أبو جَمرَةَ، قال: سَمِعتُ جُوَيريَةَ بنَ قُدامَةَ التَّميمِيَّ يقولُ: حَجَجتُ فأَتَيتُ المَدينَةَ، فسَمِعتُ عُمَرَ بنَ الخطابِ يَخطُبُ، فقالَ: إنِّى رأيتُ ديكًا نَقَرَنِى نَقرَةً أو نَقرَتَينِ. قال: فما كانَتْ إلَّا جُمُعَةٌ أو نَحوُ ذَلِكَ حَتَّى أُصيبَ، ثُمَّ أذِنَ لأصحابِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ أذِنَ لأهلِ المَدينَةِ، ثُمَّ أذِنَ لأهلِ الشّامِ، ثُمَّ أذِنَ لأهلِ العِراقِ، فكُنّا فى آخِرِ مَن دَخَلَ، فإذا عِمامَةٌ سَوداءُ أو بُردٌ أسوَدُ قَد عُصِبَ على طَعنَتِه، وإذا الدَّمُ يَسيلُ، فقُلنا: أوصِنا يا أميرَ المُؤمِنينَ. فقالَ: أوصيكُم بكِتابِ اللهِ؛ فإنَّكُم لَن تَضِلُّوا ما اتَّبَعتُموه، وأوصيكُم بالمُهاجِرينَ؛ فإنَّ النّاسَ يَكثُرونَ ويَقِلّونَ، وأوصيكُم بالأنصارِ، فإنَّهُم شِعبُ الإسلامِ الَّذِى لَجأ[2] إلَيه، وأوصيكُم بالأعرابِ، فإنَّهُم أصلُكُم ومادَّتُكُم. وقالَ مَرَّةً أُخرَى: فإنَّهُم إخوانُكُم وعَدوٌّ عَدوِّكُم، وأوصيكُم بذِمَّةِ اللهِ، فإنَّهُم ذِمَّةُ نَبيِّكُم ﷺ ورِزقُ عيالِكُم. ثُمَّ قال: قوموا عَنِّى[3]. رَواه البخارِيُّ فى «الصحيح» عن آدَمَ بنِ أبى إياسٍ[4].

---

(١) مسلم (٢٥٤٣/٢٢٦).

(٢) فى س، م: «نجا».

(٣) أخرجه أحمد (٣٦٢) من طريق شعبة به.

(٤) البخارى (٣١٦٢).

١٨٧٧٥- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ علىِّ بنِ عَفّانَ، حدثنا يَحيَى بنُ آدَمَ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ عَيّاشٍ، عن حُصَينِ بنِ عبدِ الرَّحمَنِ، عن عمرِو بنِ مَيمونٍ، عن عُمَرَ بنِ الخطابِ أنَّه قال: أُوصِى الخَليفَةَ مِن بَعدِى بأَهلِ الذِّمَّةِ خَيرًا؛ أن يُوفَى لَهُم بعَهدِهِم، وأَن يُقاتَلَ مِن ورائِهِم، وألَّا يُكَلَّفوا فوقَ طاقَتِهِم[١]. أخرَجَه البخارىُّ فى «الصحيح» عن أحمدَ بنِ يونُسَ عن أبى بكرِ ابنِ عَيّاشٍ[٢].

بابٌ: لا يَقرَبُ المَسجِدَ الحَرامَ- وهو الحَرَمُ كُلُّه- مُشرِكٌ

قال اللهُ تَبارَكَ وتَعالَى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا﴾ [التوبة: ٢٨].

١٨٧٧٦- [٩/٩٠و] أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنى أبو محمدٍ المُزَنِىُّ، أخبرَنا علىُّ بنُ محمدِ بنِ عيسَى، حدثنا أبو اليَمانِ، أخبرَنى شُعَيبٌ، عن الزُّهرِىِّ، أخبرَنى حُمَيدُ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ، أن أبا هريرةَ قال: بَعَثَنِى أبو بكرٍ فيمَن يُؤَذِّنُ يومَ النَّحرِ بمِنًى: ألا يَحُجَّ بَعدَ العامِ مُشرِكٌ، وألا يَطوفَ بالبَيتِ عُريانٌ، ويَومُ الحَجِّ الأكبَرِ يَومُ النَّحرِ. وإنَّما قيلَ: الحَجُّ الأكبَرُ، مِن أجلِ قَولِ النّاسِ: الحَجُّ الأصغَرُ. فنَبَذَ أبو بكرٍ إلَى النّاسِ فى ذَلِكَ العامِ، فلَم يَحُجَّ فى العامِ القابِلِ الَّذِى حَجَّ فيه رسولُ اللهِ ﷺ حَجَّةَ الوَداعِ مُشرِكٌ، وأنزَلَ اللهُ فى العامِ الَّذِى نَبَذَ فيه أبو بكرٍ إلَى المُشرِكينَ:

(١) يحيى بن آدم فى الخراج (٢٣٢).

(٢) البخارى (٤٨٨٨).

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُواْ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا﴾ الآيَة. وذَكَرَ باقِيَ الحديثِ[1]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن أبى اليَمانِ[2].

١٨٧٧٧- أخبرَنا علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عَبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا الحارِثُ بنُ أبى أُسامَةَ، حدثنا الحَسَنُ بنُ موسَى، حدثنا أبو خَيثَمَةَ زُهَيرٌ، / حدثنا أبو إسحاقَ، عن زَيدِ بنِ يُثَيعٍ، عن علىٍّ، قال: أُرسِلتُ ٢٠٧/٩
إلَى أهلِ مَكَّةَ بأَربَعٍ؛ لا يَطوفَنَّ بالكَعبَةِ عُريانٌ، ولا يَقرَبَنَّ المَسجِدَ الحَرامَ مُشرِكٌ بَعدَ عامِه، ولا يَدخُلُ الجَنَّةَ إلَّا نَفسٌ مُؤمِنَةٌ، ومَن كان له عِندَ رسولِ اللهِ ﷺ عَهدٌ فعَهدُه إلَى مُدَّتِهِ[3].

١٨٧٧٨- وأخبرَنا أبو نَصرٍ، أخبرَنا أبو مَنصورٍ النَّضرُوِىُّ، حدثنا أحمدُ ابنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا سفيانُ، عن أبى إسحاقَ الهَمدانِىِّ، عن زَيدِ بنِ يُثَيعٍ قال: سأَلْنا عَلِيًّا: بأَىِّ شَىءٍ بُعِثتَ؟ قال: بأَربَعٍ. فذَكَرَهُنَّ، إلَّا أنَّه قال: ولا يَجتَمِعُ مسلمٌ ومُشرِكٌ بَعدَ عامِهِم هذا فى الحَجِّ. وزادَ: ومَن لَم يَكُنْ له عَهدٌ فأَربَعَةُ أشهُرٍ[4].

---

(١) تقدم تخريجه فى (١٨٦٧٤).

(٢) البخارى (٣١٧٧).

(٣) أخرجه البزار (٧٨٥)، وابن جرير فى تفسيره ١١/ ٣١٥ من طريق أبى إسحاق به.

(٤) المصنف فى المعرفة (٥٥٤٦)، وسعيد بن منصور (١٠٠٥ - تفسير). وأخرجه أحمد (٥٩٤)، والترمذى (٨٧١، ٨٧٢، ٣٠٩٢) وحسنه من طريق سفيان به.

بابٌ: لا يَسكُنُ أرضَ الحِجازِ مُشرِكٌ

١٨٧٧٩- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو محمدٍ الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ الإسفراييِنيُّ، حدثنا موسَى بنُ هارونَ، حدثنا المَرّارُ بنُ حَمُّويَه الهَمَذانيُّ، حدثنا محمدُ بنُ يَحيَى الكِنانيُّ، قال موسَى، وهو أبو غَسّانَ الكِنانيُّ، عن مالِكٍ، عن نافِعٍ، عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قال: لما فُدِعتُ[1] بخَيبَرَ قامَ عُمَرُ خَطيبًا فى النّاسِ، فقالَ: إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ عامَلَ يَهودَ خَيبَرَ على أموالِها، وقالَ: «**نُقِرُّكُم ما أقَرَّكُمُ اللهُ**». وإنَّ عبدَ اللهِ بنَ عُمَرَ خَرَجَ إلَى مالِه هُناكَ فعُدِيَ عَلَيه فى [٩/ ٩٠ظ] اللَّيلِ ففُدِعَتْ يَداه، ولَيسَ لَنا عَدوٌّ هُناكَ غَيرُهُم، وهُمْ تُهمَتُنا، وقَد رأيتُ إجلاءَهُم. فلَمّا أجمَعَ على ذَلِكَ أتاه أحَدُ بَنِى أبى الحُقَيقِ، فقالَ: يا أميرَ المُؤمِنينَ، تُخرِجُنا وقَد أقَرَّنا محمدٌ وعامَلَنا على الأموالِ وشَرَطَ ذَلِكَ لَنا؟ فقالَ عُمَرُ: أظَنَنتَ أنِّى نَسيتُ قَولَ رسولِ اللهِ ﷺ: «**كَيفَ بكَ إذا أُخرِجتَ مِن خَيبَرَ تَعدو بكَ قَلوصُكَ لَيلَةً بَعدَ لَيلَةٍ**»؟! فأجلاهُم وأعطاهُم قيمَةَ ما لَهُم مِنَ الثَّمَرِ مالًا وإبِلًا وعُروضًا مِن أقتابٍ وحِبالٍ وغَيرِ ذَلِكَ[2]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن أبى أحمدَ وهو مَرّارُ بنُ حَمُّويَهِ[3].

١٨٧٨٠- أخبرَنا أبو عمرٍو محمدُ بنُ عبدِ اللهِ البِسطامِيُّ، أخبرَنا أبو بكرٍ الإسماعيلِيُّ، أخبرَنا القاسِمُ بنُ زَكَريّا، حدثنا ابنُ بَزيعٍ وأبو الأشعَثِ،

---

(١) الفدع بفتحتين: زوال المفصل، وفدعت يداه: إذا أزيلتا من مفاصلهما. فتح البارى ٥/ ٣٢٨.

(٢) المصنف فى الدلائل ٤/ ٢٣٤. وأخرجه أحمد (٩٠)، وأبو داود (٣٠٠٧) من طريق نافع به.

(٣) البخارى (٢٧٣٠).

قالا: حدثنا الفُضَيلُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا موسَى بنُ عُقبَةَ، أخبرَنى نافِعٌ، عن ابنِ عُمَرَ، أن عُمَرَ أجلَى اليَهودَ والنَّصارَى مِن أرضِ الحِجازِ، وكانَ رسولُ اللهِ ﷺ لما ظَهَرَ على خَيبَرَ أرادَ إخراجَ اليَهودِ مِنها، وكانَتِ الأرضُ إذا ظَهَرَ عَلَيها للهِ ولِرسولِه ولِلمُسلِمينَ، فسأَلَ اليَهودُ رسولَ اللهِ ﷺ أن يُقِرَّهُم بها على أن يَكفُوا العَمَلَ ولَهُم نِصفُ الثَّمَرِ، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**أُقِرُّكُم على ذَلِكَ ما شِئنا**». فأُقِرّوا بها وأَجلاهُم عُمَرُ فى إمارَتِه إلَى تَيماءَ وأَريحاءَ[1]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن أبى الأشعَثِ أحمدَ بنِ المِقدامِ[2].

١٨٧٨١- حدثنا أبو محمدٍ عبدُ اللهِ بنُ يوسُفَ الأصبَهانِىُّ إملاءً، أخبرَنا أبو سعيدٍ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ زيادٍ البَصرِىُّ بمَكَّةَ، حدثنا الحَسَنُ بنُ محمدٍ الزَّعفَرانِىُّ، حدثنا سفيانُ بنُ عُيَينَةَ، عن سُلَيمانَ بنِ أبى مُسلِمٍ، قال: سَمِعتُ سعيدَ بنَ جُبَيرٍ يقولُ: سَمِعتُ ابنَ عباسٍ رضي الله عنهما يقولُ: يَومُ الخَميسِ! وما يَومُ الخَميسِ! ثُمَّ بَكَى، ثُمَّ قال: اشتَدَّ وجَعُ رسولِ اللهِ ﷺ فقالَ: «**ائتونى أكتُبْ لَكُم كِتابًا لا تَضِلّوا بَعدَه أبَدًا**». فتَنازَعوا ولا يَنبَغِى عِندَ نَبِىٍّ تَنازُعٌ، فقالَ: «**ذَرونِى فالَّذِى أنا فيه خَيرٌ ممّا تَدعونى إلَيه**». وأَمَرَهُم بثَلاثٍ، فقالَ: «**أخرِجوا المُشرِكينَ مِن جَزيرَةِ العَرَبِ، وأَجيزوا الوَفدَ بنَحوِ ممّا كُنتُ أُجيزُهُم**». والثّالِثَةُ نَسِيتُها[3]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن قُتَيبَةَ وغَيرِه عن سُفيانَ، ورَواه

(١) أخرجه البغوى فى شرح السنة (٢٧٥٧) من طريق الفضيل بن سليمان به. وتقدم فى (١١٧٣٣).
(٢) البخارى (٢٣٣٨، ٣١٥٢).
(٣) المصنف فى الدلائل ٧/ ١٨١. وأخرجه الحميدى (٥٢٦)، وأحمد (١٩٣٥)، وأبو داود (٣٠٢٩)، والنسائى فى الكبرى (٥٨٥٤) من طريق سفيان بن عيينة به.

مسلمٌ عن سعيدِ بنِ مَنصورٍ وقُتَيبَةَ وغَيرِهِما عن سُفيانَ[1].

١٨٧٨٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا إبراهيمُ بنُ عبدِ اللهِ (ح) وحَدَّثَنا [٩/٩١و] أبو محمدٍ عبدُ اللهِ ابنُ يوسُفَ، أخبرَنا أبو محمدٍ عبدُ الرَّحمَنِ بنُ يَحيَى الزُّهرِيُّ القاضِي بمَكَّةَ، حدثنا محمدُ بنُ إسماعيلَ الصّائغُ، قالا: حدثنا رَوحُ بنُ عُبادَةَ، قال: حدثنا سفيانُ الثَّورِيُّ، عن أبى الزُّبَيرِ، عن جابِرٍ، أن عُمَرَ بنَ الخطابِ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**لَئن عِشتُ لأُخرِجَنَّ اليَهودَ والنَّصارَى مِن جَزيرَةِ العَرَبِ حَتَّى لا أترُكَ فيها إلَّا مُسلِمًا**»[2]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن زُهَيرِ بنِ / حَربٍ عن ٩/٢٠٨ رَوحٍ[3].

١٨٧٨٣- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدٍ المُقرِئُ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ أبى بكرٍ، حدثنا يَحيَى بنُ سعيدٍ، عن إبراهيمَ بنِ مَيمونٍ، حدثنا سعيدُ[4] بنُ سَمُرَةَ بنِ

---

(١) البخارى (٣٠٥٣، ٣١٦٨، ٤٤٣١)، ومسلم (١٦٣٧/ ٢٠).

(٢) أخرجه أحمد (٢١٩)، والطحاوى فى شرح المشكل (٢٧٥٨) من طريق روح بن عبادة به. وأبو داود (٣٠٣١)، والترمذى (١٦٠٦)، والنسائى فى الكبرى (٨٦٨٦)، وابن حبان (٣٧٥٣) من طريق سفيان به.

(٣) مسلم (١٧٦٧).

(٤) كذا فى النسخ، وأثبتها ناشرو المطبوعة: «سعْد» من تعجيل المنفعة ١/ ٥٧٣، وهو كذلك فى نسخة من المهذب. وكذلك ترجم له البخارى فى التاريخ الكبير ٤/ ٥٧، وابن حبان فى الثقات ٤/ ٤٩٤، وكذا جاء اسمه فى تهذيب الكمال ٥/ ٤١ فى ترجمة ولده جعفر بن سعد بن سمرة. وتقدم عندنا: جعفر بن سعد بن سمرة فى (٣٠٣٧، ٤٣٦٥، ٧٦٧٢).

جُندُبٍ، عن أبيه، عن أبى عُبَيدَةَ ابنِ الجَرّاحِ، قال: آخِرُ ما تكَلَّمَ به رسولُ اللهِ ﷺ قال: «**أخرِجوا يَهودَ الحِجازِ وأَهلَ نَجرانَ مِن جَزيرَةِ العَرَبِ، واعلَموا أن شَرَّ النّاسِ الَّذينَ اتَّخَذوا قُبورَهُم مَساجِدَ**»(١).

١٨٧٨٤- أخبرَنا أبو أحمدَ عبدُ اللهِ بنُ محمدِ بنِ الحَسَنِ المِهرَجانِيُّ العَدلُ، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ جَعفَرٍ المُزَكِّى، حدثنا محمدُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا يَحيَى بنُ بُكَيرٍ، حدثنا مالِكٌ، عن إسماعيلَ بنِ أبى حَكيمٍ، أنَّه سَمِعَ عُمَرَ بنَ عبدِ العَزيزِ يقولُ: بَلَغَنِى أنَّه كان مِن آخِرِ ما تَكَلَّمَ به رسولُ اللهِ ﷺ أن قال: «**قاتَلَ اللهُ اليَهودَ والنَّصارَى، اتَّخَذوا قُبورَ أنبيائِهِم مَساجِدَ، لا يَبقَيَنَّ دينانِ بأَرضِ العَرَبِ**»(٢).

١٨٧٨٥- قال: وحَدَّثَنا مالِكٌ، عن ابنِ شِهابٍ، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**لا يَجتَمِعُ دينانِ فى جَزيرَةِ العَرَبِ**». قال مالِكٌ: قال ابنُ شِهابٍ: ففَحَصَ عن ذَلِكَ عُمَرُ بنُ الخطابِ حَتَّى أتاه الثَّلَجُ(٣) واليَقينُ عن رسولِ اللهِ ﷺ أنَّه قال: «**لا يَجتَمِعُ دينانِ فى جَزيرَةِ العَرَبِ**». فأَجلَى يَهودَ خَيبَرَ. قال مالِكٌ: وقَد أجلَى عُمَرُ بنُ الخطابِ يَهودَ نَجرانَ وفَدَكَ(٤).

---

(١) أخرجه أحمد (١٦٩١)، والبخارى فى التاريخ الكبير ٤/ ٥٧، والدارمى (٢٥٤٠)، وابن أبى عاصم فى الآحاد والمثانى (٢٣٥، ٢٣٦) من طريق يحيى بن سعيد به. والحميدى (٨٥) من طريق إبراهيم ابن ميمون به. وقال الذهبى ٧/ ٣٧٧٥: إسناده صالح.

(٢) مالك فى الموطأ برواية يحيى بن بكير (١٧/ ٣ظ - مخطوط)، وبرواية يحيى الليثى ٢/ ٨٩٢، ومن طريقه عبد الرزاق (٩٩٨٧، ١٩٣٦٨)، وابن سعد ٢/ ٢٥٤، والمصنف فى المعرفة (٢٢٠٥).

(٣) ثلجت نفسى بالأمر ثلجا: إذا اطمأنت إليه وسكنت، وثَبَت فيها ووثقت به. النهاية ١/ ٢١٩.

(٤) مالك فى الموطأ برواية ابن بكير (١٧/ ٣ظ - مخطوط)، وبرواية يحيى الليثى ٢/ ٨٩٢، ٨٩٣.

١٨٧٨٦- أخبرَنا أبو عليٍّ الرُّوذْبارِيُّ، أخبرَنا محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا سُلَيمانُ بنُ داودَ العَتَكِيُّ، حدثنا جَريرٌ، عن قابوسَ بنِ أبى ظَبيانَ، عن أبيه، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**لا يَكونُ قِبلَتانِ فى بَلَدٍ واحِدٍ**»(١).

وروّيناه عن أبى كُدَينَةَ عن قابوسَ بنِ أبى ظَبيانَ بإسنادِه: «**لا يَجتَمِعُ قِبلَتانِ فى جَزيرَةِ العَرَبِ**»(٢).

قال الشيخُ رَحِمَه اللهُ: وقَد أجلَى رسولُ اللهِ ﷺ يَهودَ بَنِى النَّضيرِ. ثُمَّ يَهودَ المَدينَةِ.

وروِّيناه [٩/٩١ظ] فى حَديثِ ابنِ جُرَيجٍ عن موسَى بنِ عُقبَةَ عن نافِعٍ عن ابنِ عُمَرَ(٣).

١٨٧٨٧- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنى أبو السَّرِيِّ محمدُ بنُ أحمدَ بنِ حامِدٍ بالطّابَرانِ، حدثنا أحمدُ بنُ داودَ الحَنظَلِيُّ، حدثنا سوَيدُ بنُ سعيدٍ، حدثنا حَفصُ بنُ مَيسَرَةَ، عن موسَى بنِ عُقبَةَ، عن نافِعٍ، عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أن يَهودَ بَنِى النَّضيرِ وقُرَيظَةَ حارَبوا رسولَ اللهِ ﷺ فأَجلَى رسولُ اللهِ ﷺ بَنِى النَّضيرِ، وأَقَرَّ قُرَيظَةَ. وذَكَرَ الحديث. قال: وأَجلَى

---

(١) أبو داود (٣٠٣٢). وأخرجه أحمد (١٩٤٩)، والترمذى (٦٣٣، ٦٣٤) من طريق جرير به. وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٦٥٥).

(٢) تقدم فى (١٨٧٣٦).

(٣) تقدم فى (١٢٩٨٢، ١٨٠٧٦، ١٨٣٠٩).

رسولُ اللهِ ﷺ يَهودَ المَدينَةِ كُلَّهُم بَنِى قَينُقاعَ؛ وهُم قَومُ عبدِ اللهِ بنِ سَلَامٍ، وبَنِى حارِثَةَ، وكُلَّ يَهودِيٍّ كان بالمَدينَةِ، وكانَ اليَهودُ والنَّصارَى ومَن سِواهُم مِنَ الكُفّارِ لا يُقَرُّونَ فيها فوقَ ثَلاثَةِ أيّامٍ على عَهدِ عُمَرَ، ولا أدرِى أكانَ يَفعَلُ ذَلِكَ بهِم أم لا[1].

١٨٧٨٨- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ الخَولانِيُّ، قال: قُرِئَ على شُعَيبِ بنِ اللَّيثِ: أخبَرَكَ أبوكَ قال: حَدَّثَنِى سعيدُ بنُ أبى سعيدٍ، عن أبيه، عن أبى هريرةَ، أنَّه قال: بَينَما نَحنُ جُلوسٌ فى المَسجِدِ إذ خَرَجَ إلَينا رسولُ اللهِ ﷺ، فقالَ: «**انطَلِقوا إلَى يَهودَ**». فخَرَجنا مَعَه حَتَّى جِئنا إلَى بَيتِ المِدراسِ[2]، فقامَ رسولُ اللهِ ﷺ فناداهُم فقالَ: «**يا مَعشَرَ يَهودَ أسلِموا تَسلَموا**». قالوا: قَد بَلَّغتَ يا أبا القاسِمِ. فقالَ لَهُم رسولُ اللهِ ﷺ: «**ذَلِكَ أُريدُ، أسلِموا تَسلَموا**». قالوا: قَد بَلَّغتَ يا أبا القاسِمِ. فقالَ لَهُم رسولُ اللهِ ﷺ: «**ذَلِكَ أُريدُ**». ثُمَّ قالَها الثّالِثَةَ، وقالَ: «**اعلَموا أنَّ الأرضَ للهِ ولِرسولِه، وإنِّى أُريدُ أن أُجليَكُم مِن هذه الأرضِ، فمَن وجَدَ مِنكُم شَيئًا مِن مالِه فليَبِعْه، وإلَّا فاعلَموا أنَّما الأرضُ للهِ ولِرسولِهِ**»[3]. أخرَجَه البخارىُّ فى «الصحيح» عن عبدِ اللهِ بنِ يوسُفَ، وأخرَجَه مسلمٌ عن قُتَيبَةَ،

---

(١) أخرجه مسلم (١٧٦٦) عقب (٦٢) من طريق حفص بن ميسرة به. وتقدم فى (١٨٠٧٦، ١٨٣٠٩).

(٢) المدراس: البيت الذى يقرأ فيه أهل الكتاب كتبهم. مشارق الأنوار ١/ ٢٥٦.

(٣) أخرجه أحمد (٧٣٤٨، ٩٨٢٦)، وأبو داود (٣٠٠٣)، والنسائى فى الكبرى (٨٦٨٧) من طريق الليث به.

كِلاهُما عن اللَّيثِ بنِ سَعدٍ[1].

بابُ ما جاءَ فى تَفسيرِ أرضِ الحِجازِ وجَزيرَةِ العَرَبِ

١٨٧٨٩- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا مَحمودُ بنُ خالِدٍ، حدثنا عُمَرُ بنُ عبدِ الواحِدِ، قال: قال سعيدُ ابنُ عبدِ العَزيزِ: جَزيرَةُ العَرَبِ ما بَينَ الوادِى إلَى أقصَى اليَمَنِ إلَى تُخومِ[2] العِراقِ إلَى البحرِ[3].

١٨٧٩٠- أخبرَنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِىُّ، أخبرَنا أبو الحَسَنِ الكارِزِىُّ، أخبرَنا علىُّ بنُ عبدِ العَزيزِ، عن أبى عُبَيدٍ، عن أبى عُبَيدَةَ، قال: جَزيرَةُ العَرَبِ ما بَينَ حَفرِ أبى موسَى[4] إلَى أقصَى اليَمَنِ فى الطّولِ، [٩/ ٩٢و] وأَمّا / ٩/ ٢٠٩

---

(١) البخارى (٣١٦٧)، ومسلم (١٧٦٥/ ٦١).

(٢) فى حاشية الأصل: «قال ابن السكيت: سمعت أبا عمرو يقول: تخوم الأرض بفتح التاء مفرد جمعه تخم كصبور وصبر، ذكر ذلك الجوهرى صاحب الصحاح، وذكر الجوهرى فى صدر الفصل التخم منتهى كل قرية أو أرض، يقال: فلان على تخم من الأرض، والجمع تخوم مثل فلس وفلوس. قال الشاعر:

يا بنى التخوم لا تظلموها إن ظلم التخوم ذو عُقال

العقال بضم العين والقاف المشددة: ظلع يأخذ فى قوائم الدابة. والله سبحانه أعلم». اهـ. وينظر الصحاح (ع ق ل، ت خ م).

(٣) أبو داود (٣٠٣٣). وقال الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٦١٨): صحيح مقطوع.

(٤) حفر أبى موسى: آبار احتفرها أبو موسى الأشعرى رضى الله عنه على جادة البصرة إلى مكة، منها حفر ضبة وحفر سعد بن زيد مناة، وهى الآن حَفَر الباطن الواقعة شرق المملكة العربية السعودية. المعجم الكبير ٥/ ٤٧٧ (ح ف ر).

العَرضُ فما بَينَ رَملِ يَبرينَ[1] إلَى مُنقَطَعِ السَّماوَةِ[2]. قال: وقالَ الأصمَعِيُّ: جَزيرَةُ العَرَبِ مِن أقصَى عَدَنِ أبيَنَ[3] إلَى رِيفِ العِراقِ فى الطّولِ، وأمّا العَرضُ فمِن جُدَّةَ وما والاها مِن ساحِلِ البحرِ إلَى أطرافِ الشّامِ[4].

١٨٧٩١- أخبرَنا أبو الحَسَنِ ابنُ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ، حدثنا بِشرُ بنُ موسَى، قال: قال أبو عبدِ الرَّحمَنِ يَعنى المُقرِئَ: جَزيرَةُ العَرَبِ مِن لَدُنِ القادِسيَّةِ إلَى لَدُنِ قَعرِ عَدَنَ إلَى البحرَينِ.

١٨٧٩٢- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِيُّ، أخبرَنا محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، قال: قُرِئَ على الحارِثِ بنِ مِسكينٍ وأنا شاهِدٌ: أخبَرَكَ أشهَبُ بنُ عبدِ العَزيزِ. قال: قال مالِكٌ: عُمَرُ أجلَى أهلَ نَجرانَ، ولَم يُجلَوا مِن تَيماءَ لأنَّها لَيسَت مِن بلادِ العَرَبِ، فأمّا الوادِى فإنِّى أرَى أنَّما لا يُجلَى مَن فيها مِنَ اليَهودِ أنَّهُم لَم يَرَوها مِن أرضِ العَرَبِ[5].

١٨٧٩٣- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، أخبرَنا الرَّبيعُ، قال: قال الشّافِعِيُّ: وإن سألَ مَن يُؤخَذُ مِنه الجِزيَةُ أن يُعطيَها

---

(١) يبرين: اسم رمل لا تدرك أطرافه عن يمين مطلع الشمس من حجر اليمامة، وسمى به قرية قرب الأحساء من ديار بنى سعد، وهو غير منصرف للعلمية والزيادة، وبعض العرب يعربه كجمع المذكر السالم على غير قياس. المصباح المنير (ب ر ن، ى ب ر).

(٢) السماوة: مفازة بين الكوفة والشام. وقيل: بين الموصل والشام. معجم ما استعجم ٣/ ٧٥٤.

(٣) عدن أبين: من بلاد اليمن، تنسب إلى رجل كان فى الزمن القديم. ينظر معجم ما استعجم ١/ ١٠٣، ٣/ ٩٢٤، والمعالم الجغرافية ص١٥.

(٤) غريب الحديث لأبى عبيد ٢/ ٦٧.

(٥) أبو داود عقب (٣٠٣٣).

ويُجرَى عَلَيه الحُكمُ على أن يَسكُنَ الحِجازَ، لَم يَكُنْ ذَلِكَ له، والحِجازُ مَكَّةُ والمَدينَةُ واليَمامَةُ ومَخاليفُها كُلُّها. قال الشّافِعِيُّ: ولَم أعلَمْ أحَدًا أجلَى أحَدًا مِن أهلِ الذِّمَّةِ مِنَ اليَمَنِ وقَد كانَت بها ذِمَّةٌ، ولَيسَتِ اليَمَنُ بحِجازٍ؛ فلا يُجليهِم أحَدٌ مِنَ اليَمَنِ، ولا بأسَ أن يُصالِحَهُم على مُقامِهِم باليَمَنِ[1].

قال الشيخُ: قَد جَعَلوا اليَمَنَ مِن أرضِ العَرَبِ، والجَلاءُ وقَعَ على أهلِ نَجرانَ؛ وذِمَّةُ أهلِ الحِجازِ [2]دونَ ذِمَّةِ أهلِ اليَمَنِ[2]؛ لأنَّها لَيسَت بحِجازٍ لا لأنَّهُم لَم يَرَوها مِن أرضِ العَرَبِ، وفِى الحديث تَخصيصٌ، وفِى حَديثِ سَمُرَةَ عن أبى عُبَيدَةَ ابنِ الجَرّاحِ دَليلٌ أو شِبهُ دَليلٍ على مَوضِعِ الخُصوصِ، واللَّهُ أعلَمُ.

١٨٧٩٤- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ أحمدَ الأصبَهانِيُّ، حدثنا الحَسَنُ بنُ الجَهْمِ، حدثنا الحُسَينُ بنُ الفَرَجِ، حدثنا الواقِدِيُّ، حَدَّثَنِى عبدُ الرَّحمَنِ بنُ عبدِ العَزيزِ، عن الزُّهرِيِّ، عن أبى سلمةَ، عن أبى هريرةَ قال: خَرَجنا مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ مِن خَيبَرَ إلَى وادِى القُرَى. فذَكَرَ الحديثَ فى فتحِ وادِى القُرَى، قال: فأَقامَ رسولُ اللهِ ﷺ بوادِى القُرَى أربَعَةَ أيّامٍ، وقَسَمَ ما أصابَ على أصحابِه بوادِى القُرَى، وتَرَكَ الأرضَ والنَّخلَ بأيدِى يَهودَ، وعامَلَهُم عَلَيها، [٩/٩٢ظ] فلَمّا كان عُمَرُ بنُ الخطابِ أخرَجَ يَهودَ خَيبَرَ وفَدَكٍ، ولَم يُخرِجْ أهلَ تَيماءَ ووادِى القُرَى؛

(١) الأم ٤/ ١٧٧، ١٧٨.

(٢ - ٢) كتب فوقها فى حاشية الأصل: «أهل ذمة اليمن».

لأنَّهُما داخِلَتانِ فى أرضِ الشّامِ، ونَرَى أن ما دونَ وادِى القُرَى إلَى المَدينَةِ حِجازٌ، وأَنَّ ما وراءَ ذَلِكَ [1] مِنَ الشّامِ [1].

قال الشيخُ: هذا الكَلامُ الأخيرُ أظُنُّه مِن قَولِ الواقِدِيِّ.

١٨٧٩٥- أخبرَنا[2] أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، قال: سَمِعتُ أبا زَكَريّا يَحيَى ابنَ محمدٍ العَنبَرِيَّ يقولُ: سَمِعتُ أحمدَ بنَ محمدِ بنِ صالِحٍ يَعنِى النَّيسابورِيَّ يقولُ: سَمِعتُ علىَّ بنَ الحُسَينِ الرّازِيَّ يقولُ: سَمِعتُ عبدَ العَزيزِ بنَ يَحيَى المَدَنِيَّ يقولُ: سَمِعتُ مالكَ بنَ أنَسٍ يقولُ: جَزيرَةُ العَرَبِ المَدينَةُ ومَكَّةُ واليَمَنُ، فأَمّا مِصرُ فمِن بلادِ المَغرِبِ، والشّامُ مِن بلادِ الرُّومِ، والعِراقُ مِن بلادِ فارِسَ.

بابٌ: الذِّمِّيُّ يَمُرُّ بالحِجازِ مارًّا لا يُقيمُ ببَلَدٍ مِنها أكثَرَ مِن ثلاثِ لَيالٍ

١٨٧٩٦- أخبرَنا أبو نَصرٍ عُمَرُ بنُ عبدِ العَزيزِ بنِ عُمَرَ بنِ قَتادَةَ، أخبرَنا أبو عمرٍو إسماعيلُ بنُ نُجَيدٍ، حدثنا محمدُ بنُ إبراهيمَ البوشَنجِيُّ، حدثنا ابنُ بُكَيرٍ، حدثنا مالكٌ، عن نافِعٍ، عن أسلَمَ مَولَى عُمَرَ بنِ الخطابِ، أن عُمَرَ بنَ الخطابِ ضَرَبَ لِليَهودِ والنَّصارَى والمَجوسِ بالمَدينَةِ إقامَةَ [3]ثلاثِ لَيالٍ[3]

(١ - ١) فى س، م: «شام».

والخبر عند المصنف فى الدلائل ٤/ ٢٧٠، ٢٧١.

(٢) جاء هذا الحديث فى حاشية الأصل، وكتب بجواره: «صحح فى ص، وسقط فى: خ ر، وكان عليه فى ص: لا إلى فضرب عليه وصحح».

(٣ - ٣) فى س، م: «ثلاثة أيام».

يَتَسَوَّقونَ بها ويَقضونَ حَوائجَهُم، ولا يُقيمُ أحَدٌ مِنهُم فوقَ ثلاثِ لَيالٍ[1].

بابُ ما يُؤخَذُ مِنَ الذِّمِّيِّ إذا تَجَرَ[2] فى غَيرِ بَلَدِه، والحَربِيِّ إذا دَخَلَ بلادَ الإسلامِ بأَمانٍ

١٨٧٩٧- أخبرَنا أبو طاهِرٍ الفَقيهُ، أخبرَنا أبو حامِدٍ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ يَحيَى بنِ بلالٍ، حدثنا يَحيَى بنُ الرَّبيعِ المَكِّيُّ، حدثنا سفيانُ، عن هِشامٍ، عن أنَسِ / بنِ سيرينَ قال: بَعَثَنِى أنَسُ بنُ مالِكٍ على العُشورِ، فقُلتُ: تَبعَثُنِى ٩/ ٢١٠ على العُشورِ مِن بَينِ عَمَلِكَ[3]؟ فقالَ: ألا تَرضَى أن أُوَهِّلَكَ[4] على ما جَعَلَنِى عَلَيه عُمَرُ بنُ الخطابِ، أمَرَنِى أن آخُذَ مِنَ المُسلِمينَ رُبُعَ العُشرِ، ومِن أهلِ الذِّمَّةِ نِصفَ العُشرِ، وممَّن لا ذِمَّةَ له العُشرَ[5].

١٨٧٩٨- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ ببَغدادَ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا سَعدانُ بنُ نَصرٍ، حدثنا مُعاذُ بنُ مُعاذٍ، عن ابنِ عَونٍ، عن أنَسِ بنِ سيرينَ، قال: أرسَلَ إلَىَّ أنَسُ بنُ مالِكٍ، فأَبطأتُ عَلَيه، ثُمَّ أرسَلَ إلَىَّ فأَتَيتُه، فقالَ: إن كُنتُ لأرَى أنِّى لَو أمَرتُكَ أن تَعَضَّ على حَجَرٍ كَذا وكَذا ابتِغاءَ مَرضاتِى لَفَعَلتَ، اخترتُ لَكَ خَيرَ عَمَلٍ فكَرِهتَه، إنِّى أكتُبُ لَكَ سُنَّةَ عُمَرَ. قُلتُ: فاكتُبْ لِى سُنَّةَ عُمَرَ. قال:

(١) المصنف فى المعرفة (١٦٠٤). وتقدم فى (٥٥٢١).

(٢) فى س، م: «اتجر».

(٣) فى س، م: «علمك»، وفى حاشية المطبوعة: «ولعله: غلمتك».

(٤) فى س، م: «أجعلك».

(٥) المصنف فى المعرفة (٥٥٤١).

فكَتَبَ: مِنَ المُسلِمينَ مِن كُلِّ [٩/ ٩٣] أربَعينَ دِرهَمًا دِرهَمٌ، ومِن أهلِ الذِّمَّةِ مِن كُلِّ عِشرينَ دِرهَمًا دِرهَمٌ، وممَّن لا ذِمَّةَ له مِن كُلِّ عَشَرَةِ دَراهِمَ دِرهَمٌ. قال: قُلتُ: مَن لا ذِمَّةَ له؟ قال: الرّومُ، كانوا يَقدَمونَ الشّامَ[1].

١٨٧٩٩- وأخبرَنا أبو طاهِرٍ الفَقيهُ، حدثنا أبو العباسِ أحمدُ بنُ هارونَ الفَقيهُ، حدثنا بشرُ بنُ موسَى، حدثنا المُقرِئُ، حدثنا أبو حَنيفَةَ، عن الهَيثَمِ، وكانَ صَيرَفيًّا بالكوفَةِ، عن أنَسِ بنِ سيرينَ أخِى محمدِ بنِ سيرينَ قال: جَعَلَ عُمَرُ بنُ الخطابِ أنَسَ بنَ مالِكٍ على صَدَقَةِ البَصرَةِ، فقالَ لِى أنَسُ بنُ مالِكٍ: أبعَثُكَ على ما بَعَثَنِى عَلَيه عُمَرُ بنُ الخطابِ؟ فقُلتُ: لا أعمَلُ لَكَ حَتَّى تكتُبَ لِى عَهدَ عُمَرَ بنِ الخطابِ الَّذِى عَهِدَ إلَيكَ. فكَتَبَ لِى أن خُذْ مِن أموالِ المُسلِمينَ رُبُعَ العُشرِ، ومِن أموالِ أهلِ الذِّمَّةِ إذا اختَلَفوا بها لِلتِّجارَةِ نِصفَ العُشرِ، ومِن أموالِ أهلِ الحَربِ العُشرَ[2].

١٨٨٠٠- أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ القاضِى وأبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ المُزَكِّى، قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ ابنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا مالِكٌ، عن ابنِ شِهابٍ، عن سالِمٍ، عن أبيه، أن عُمَرَ بنَ الخطابِ كان يأخُذُ مِنَ النَّبَطِ مِنَ الحِنطَةِ والزَّيتِ نِصفَ العُشرِ؛ يُريدُ بذَلِكَ أن يَكثُرَ الحَملُ إلَى المَدينَةِ، ويأخُذُ مِنَ

(١) أخرجه أبو عبيد فى الأموال (١٦٥٧)، والطحاوى فى شرح المعانى ٢/ ٣٢ من طريق معاذ بن معاذ به.

(٢) أخرجه أبو يوسف فى كتاب الآثار (٤٤١) عن أبى حنيفة به.

القِطْنِيَّةِ[1] العُشرَ[2].

١٨٨٠١- قال: وأخبرَنا الشّافِعِيُّ، أخبرَنا مالِكٌ، عن ابنِ شِهابٍ، عن السّائبِ بنِ يَزيدَ، أنَّه قال: كُنتُ عامِلًا مَعَ عبدِ اللهِ بنِ عُتبَةَ على سوقِ المَدينَةِ فى زَمانِ عُمَرَ بنِ الخطابِ، فكانَ يأخُذُ مِنَ النَّبَطِ العُشرَ[3].

١٨٨٠٢- أخبرَنا أبو أحمدَ المِهرَجانِيُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ جَعفَرٍ المُزَكِّى، حدثنا محمدُ بنُ إبراهيمَ، أخبرَنا ابنُ بُكَيرٍ، حدثنا مالِكٌ، أنَّه سأَلَ ابنَ شِهابٍ: على أىِّ وجهٍ أخَذَ عُمَرُ بنُ الخطابِ مِنَ النَّبَطِ العُشرَ؟ فقالَ: كان ذَلِكَ يُؤخَذُ مِنهُم فى الجاهِلِيَّةِ، فألزَمَهُم ذَلِكَ عُمَرُ بنُ الخطابِ[4].

١٨٨٠٣- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، حدثنا الحَسَنُ بنُ علىِّ بنِ عَفّانَ، حدثنا يَحيَى بنُ آدَمَ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ المُبارَكِ، عن مَعمَرٍ، عن الزُّهرِىِّ، عن السّائبِ بنِ يَزيدَ، قال: كُنتُ أُعاشِرُ

---

(١) القطنية: قال ثعلب: الحبوب التى تخرج من الأرض، سميت قطنية لأن مخارجها من الأرض مثل مخارج النبات القطنية. وقال شمر: القطنية: ما كان سوى الحنطة والشعير والزبيب والتمر. قال الأزهرى: وقال غيره: القطنية اسم جامع لهذه الحبوب التى تطبخ مثل العدس والفول واللوبياء. غريب الحديث لابن الجوزى ٢/ ٢٥٥.

(٢) المصنف فى المعرفة (٥٥٤٢)، والأم ٤/ ٢٠٥، ومالك ١/ ٢٨١، ومن طريقه أبو عبيد فى الأموال (١٦٦١).

(٣) المصنف فى المعرفة (٥٥٤٣)، والأم ٤/ ٢٠٥، ومالك ١/ ٢٨١، ومن طريقه أبو عبيد فى الأموال (١٦٦٢).

(٤) مالك فى الموطأ برواية يحيى بن بكير (٤/ ١٢ و - مخطوط)، وبرواية يحيى الليثى ١/ ٢٨١، ومن طريقه أبو عبيد فى الأموال (١٦٦٩).

مَعَ عبدِ اللهِ بنِ عُتبَةَ زَمانَ عُمَرَ بنِ الخطابِ، فكانَ يأخُذُ مِن أهلِ الذِّمَّةِ أنصافَ عُشورِ أموالِهِم فيما تَجَروا فيهِ[1].

١٨٨٠٤- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ، حدثنا الحَسَنُ، حدثنا يَحيَى، حدثنا قَيسٌ، عن عاصِمٍ الأحوَلِ، عن الحَسَنِ قال: كَتَبَ أبو موسَى إلَى عُمَرَ رضي الله عنهما: [٩/٩٣ظ] إنَّ تُجّارَ المُسلِمينَ إذا دَخَلوا دارَ الحَربِ أخَذوا مِنهُمُ العُشرَ. قال: فكَتَبَ إلَيه عُمَرُ: خُذْ مِنهُم إذا دَخَلوا إلَينا مِثلَ ذَلِكَ العُشرِ، وخُذوا مِنَ تُجّارِ أهلِ الذِّمَّةِ نِصفَ العُشرِ، ومِنَ المُسلِمينَ مِن مِائَتَينِ خَمسَةً، وما زادَ فمِن كُلِّ أربَعينَ دِرهَمًا دِرهَمًا[2].

١٨٨٠٥- وأخبرَنا أبو سعيدٍ، حدثنا أبو العباسِ، حدثنا الحَسَنُ، حدثنا يَحيَى، حدثنا قَيسُ بنُ الرَّبيعِ، عن مُغَلِّسٍ، عن مُقاتِلِ بنِ حَيّانَ، عن أبى مجلَزٍ، عن زيادِ بنِ حُدَيرٍ قال: كَتَبتُ إلَى عُمَرَ فى أُناسٍ مِن أهلِ الحَربِ يَدخُلونَ أرضَنا أرضَ الإسلامِ فيُقيمونَ. قال: فكَتَبَ إلَيَّ عُمَرُ: إن أقاموا سِتَّةَ أشهُرٍ فخُذْ مِنهُمُ العُشرَ، وإن أقاموا سنةً فخُذْ مِنهُم نِصفَ العُشرِ[3].

٢١١/٩ ١٨٨٠٦- / وأخبرَنا أبو سعيدٍ، حدثنا أبو العباسِ، حدثنا الحَسَنُ، حدثنا يَحيَى، حدثنا سفيانُ بنُ سعيدٍ، [4]عن خالِدِ بنِ عبدِ اللهِ العَبسِيِّ[4]، عن

(١) يحيى بن آدم (٢١٤)، ومن طريقه وكيع فى أخبار القضاة ٢/ ٤٠٦.

(٢) يحيى بن آدم فى الخراج (٦٣٨).

(٣) يحيى بن آدم فى الخراج (٦٣٥).

(٤ - ٤) كتب فى حاشية الأصل: «صوابه عبد الله بن خالد، وذكر أنه كذا فى كتاب الخراج». اهـ. وهو الصواب كما فى مصادر التخريج، وينظر تهذيب الكمال ١٦/ ١٦٩.

عبدِ اللهِ بنِ مَعقِلٍ، عن زيادِ بنِ حُدَيرٍ، قال: ما كُنّا نَعشُرُ مُسلِمًا ولا مُعاهَدًا. قال: قُلتُ: فمَن كُنتُم تَعشُرونَ؟ قال: تُجّارَ أهلِ الحَربِ كما يَعشُرونا إذا أتَيناهُم[1].

١٨٨٠٧- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا العباسُ بنُ محمدٍ الدُّورِىُّ، حدثنا أحمدُ بنُ يونُسَ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ عَيّاشٍ، عن نُصَيرٍ، عن عَطاءِ ابنِ السّائبِ، عن حَربِ بنِ عُبَيدِ اللهِ، عن أبيه، عن أبى جَدِّه[2]، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**لَيسَ على المُسلِمينَ عُشورٌ، إنَّما العُشورُ على اليَهودِ والنَّصارَى**». قال العباسُ: هَكَذا قال أحمدُ بنُ يونُسَ [3]عن أبى جَدِّه. كَذا فى هذه الرِّوايَةِ: عن أبيه، عن أبى جَدِّه[3][4]. وذَكَرَها البخارىُّ فى «التّاريخ» دونَ ذِكرِ أبيه[5].

وقَد مَضَى سائرُ طُرُقِه وذَكَرنا حَديثَ عُمَرَ بنِ عبدِ العَزيزِ فى ذَلِكَ فى كِتابِ الزَّكاةِ[6].

---

(١) يحيى بن آدم فى الخراج (٦٤٠). وعنده: «عبد الله بن خالد العبسى عن عبد الله بن مغفل». وأخرجه أبو عبيد فى الأموال (١٦٣٦) من طريق الثورى عن عبد الله بن خالد به. وعبد الرزاق (١٠١٢٤) عن الثورى عن خالد بن عبد الرحمن بن مغفل به. وينظر حاشية المصنف.

(٢) فى س، م: «حمدة».

(٣ - ٣) فى س، م: «فى هذه الرواية عن أبيه عن أبى حمدة».

(٤) تقدم فى (١٨٧٤١).

(٥) التاريخ الكبير ٣/ ٦٠.

(٦) تقدم فى (٧٥٧١).

بابٌ: لا يُؤخَذُ مِنهُم ذَلِكَ فى السَّنَةِ إلَّا مَرَّةً واحِدَةً إلَّا أن يَقَعَ الصُّلحُ على أكثَرَ مِنها

١٨٨٠٨- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، حدثنا الحَسَنُ بنُ علىِّ بنِ عَفّانَ، حدثنا يَحيَى بنُ آدَمَ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ عَيّاشٍ، عن أبى حَصينٍ، عن زيادِ بنِ حُدَيرٍ قال: كُنتُ أعشُرُ بَنِى تَغلِبَ كُلَّما أقبَلوا وأَدبَروا، فانطَلَقَ شَيخٌ مِنهُم إلَى عُمَرَ، فقالَ: إنَّ زيادًا يَعشُرُنا كُلَّما أقبَلنا وأَدبَرنا. فقالَ: تُكفَى ذَلِكَ. ثُمَّ أتاه الشيخُ بَعدَ ذَلِكَ وعُمَرُ فى جَماعَةٍ، فقالَ: يا أميرَ المُؤمِنينَ، أنا الشيخُ النَّصرانِىُّ. فقالَ عُمَرُ: وأَنا الشيخُ الحَنيفُ، قَد كُفيتَ. قال: [٩/ ٩٤و] وكَتَبَ إلَىَّ ألَّا تَعشُرَهُم فى السَّنَةِ إلَّا مَرَّةً[(١)].

١٨٨٠٩- وأخبرَنا أبو نَصرِ ابنُ قَتادَةَ، أخبرَنا أبو عمرِو ابنُ نُجَيدٍ، حدثنا محمدُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا ابنُ بُكَيرٍ، حدثنا مالِكٌ، عن يَحيَى بنِ سعيدٍ، عن رُزَيقِ بنِ حَيّانَ، أن عُمَرَ بنَ عبدِ العَزيزِ كَتَبَ إلَيه: ومَن مَرَّ بكَ مِن أهلِ الذِّمَّةِ فخُذْ [(٢)]مِمّا يُديرونَ مِنَ التِّجاراتِ[(٢)] مِن أموالِهِم مِن كُلِّ عِشرينَ دينارًا دينارًا، فما نَقَصَ فبِحِسابِ ذَلِكَ حَتَّى يَبلُغَ عَشرَةَ دَنانيرَ فإن نَقَصَتْ ثُلُثَ دينارٍ فدَعْها ولا تأخُذْ مِنها شَيئًا، واكتُبْ لَهُم بما تأخُذُ مِنهُم كِتابًا إلَى مِثلِه مِنَ الحَولِ[(٣)].

---

(١) يحيى بن آدم فى الخراج (٢١١).

(٢ - ٢) ليس فى: س.

(٣) مالك فى الموطأ برواية يحيى بن بكير (٤/ ٤ ظ - مخطوط)، وبرواية يحيى الليثى ١/ ٢٥٥، ومن طريقه الشافعى ٢/ ٤٦، ٧/ ٢٤٥، وأبو عبيد فى الأموال (١٦٦٣)، وابن زنجويه فى الأموال (١٦٦٧).

بابٌ: السُّنَّةُ ألَّا تُقتَلَ الرُّسُلُ

١٨٨١٠- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ الجَبّارِ العُطارِدِيُّ، حدثنا يونُسُ بنُ بُكَيرٍ، عن ابنِ إسحاقَ، قال: فحَدَّثَنِى سَعدُ بنُ طارِقٍ، عن سلمةَ بنِ نُعَيمِ بنِ مَسعودٍ، عن أبيه قال: سَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ حينَ جاءَه رسولا مُسَيلِمَةَ الكَذّابِ بكِتابِه، ورسولُ اللهِ ﷺ يقولُ لَهُما: «**وأنتُما تقولانِ مِثلَما يقولُ؟**». فقالا: نَعَم. فقالَ: «**أما واللَّهِ لَولا أن الرُّسُلَ لا تُقتَلُ لَضَرَبتُ أعناقَكُما**»[(١)].

١٨٨١١- أخبرَنا أبو عليٍّ الرُّوذْبارِيُّ، أخبرَنا محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا محمدُ بنُ كَثيرٍ، أخبرَنا سفيانُ، عن أبى إسحاقَ، عن حارِثَةَ بنِ مُضَرِّبٍ، أنَّه أتَى عبدَ اللهِ بنَ مَسعودٍ فقالَ: ما بَينِى وبَينَ أحَدٍ مِنَ العَرَبِ حِنَةٌ[(٢)]، وإنِّى مَرَرتُ بمَسجِدٍ لِبَنِى حَنيفَةَ فإذا هُم يُؤمِنونَ بمُسَيلِمَةَ. فأرسَلَ إلَيهِم عبدُ اللهِ، فجِيءَ بهِم، فاستَتابَهُم غَيرَ ابنِ النَّوّاحَةِ، قال له: سَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**لَولا أنَّكَ رسولٌ لَضَرَبتُ عُنُقَكَ**». فأنتَ اليَومَ لَستَ برسولٍ. فأَمَرَ قَرَظَةَ بنَ كَعبٍ فضَرَبَ عُنُقَه فى السُّوقِ، ثُمَّ قال: مَن أرادَ أن

---

(١) المصنف فى الدلائل ٥/ ٣٣٢، والحاكم ٣/ ٥٢. وأخرجه أحمد (١٥٩٨٩)، وأبو داود (٢٧٦١) من طريق ابن إسحاق به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٣٩٩).

(٢) الحنة: الحقد. التاج ٣٤/ ١٥٨ (أ ح ن).

يَنظُرَ إلَى ابنِ النَّوّاحَةِ قَتيلًا بالسّوقِ[1].

١٨٨١٢- أخبرَنا أبو طاهِرٍ الفَقيهُ، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحُسَينِ القَطَّانُ، حدثنا محمدُ بنُ يَحيَى، حدثنا أبو عاصِمٍ، عن سُفيانَ، عن عاصِمٍ، عنْ أبى وائلٍ، عن عبدِ اللهِ، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال لابنِ النَّوّاحَةِ: «**لَولا أنَّكَ رسولٌ لَقَتَلتُكَ**»[2].

٢١٢/٩ ١٨٨١٣- /وأخبرَنا أبو طاهِرٍ، أخبرَنا أبو بكرٍ، حدثنا محمدُ بنُ يَحيَى، حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ مَهدِيٍّ، حدثنا المَسعودِيُّ، عن عاصِمٍ، عن أبى وائلٍ، عن عبدِ اللهِ قال: مَضَتِ السُّنَّةُ ألَّا تُقتَلَ الرُّسُلُ[3].

بابُ الحَربِيِّ إذا لَجأ إلَى الحَرَمِ، وكَذَلِكَ مَن وجَبَ عَلَيه حَدٌّ

١٨٨١٤- [٩/٩٤ظ] أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ الفَقيهُ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ قُتَيبَةَ، حدثنا يَحيَى بنُ يَحيَى، قال: قُلتُ لمالِكِ بنِ أنَسٍ: حَدَّثَكَ ابنُ شِهابٍ عن أنَسِ بنِ مالِكٍ أن النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ عامَ الفَتحِ وعَلَى رأسِه مِغفَرٌ، فلَمّا نَزَعَه جاءَه رَجُلٌ فقالَ: ابنُ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ

---

(١) أبو داود (٢٧٦٢). وأخرجه ابن حبان (٤٨٧٩) من طريق محمد بن كثير به. وأحمد (٣٦٤٢)، والنسائى فى الكبرى (٨٦٧٥) من طريق أبى إسحاق به. وتقدم فى (١١٥٢٥). وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٤٠٠).

(٢) أخرجه أحمد (٣٨٥٥)، والنسائى فى الكبرى (٨٦٧٦)، وابن حبان (٤٨٧٨) من طريق سفيان به. وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد ٥/ ٣١٤: رواه أحمد والبزار وأبو يعلى وإسنادهم حسن.

(٣) أخرجه أحمد بن منيع- كما فى إتحاف الخيرة المهرة ٥/ ١٣٩ (٤٣٩٤) من طريق المسعودى به.

بأَستارِ الكَعبَةِ. فقالَ: «**اقتُلوه**». قال: نَعَم[1]. رَواه مسلمٌ عن يَحيَى بنِ يَحيَى، ورَواه البخاريُّ عن عبدِ اللهِ بنِ يوسُفَ عن مالِكٍ[2].

١٨٨١٥- أخبرَناه أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو أحمدَ محمدُ بنُ إسحاقَ العَدلُ الصَّفّارُ، حدثنا أحمدُ بنُ محمدِ بنِ نَصرٍ، حدثنا عمرُو بنُ طَلحَةَ القَنّادُ، حدثنا أسباطُ بنُ نَصرٍ، عن السُّدِّيِّ، عن مُصعَبِ بنِ سَعدٍ، عن أبيه، قال: لما كان يَومُ فتحِ مَكَّةَ أمَّنَ رسولُ اللهِ ﷺ النّاسَ إلَّا أربَعَةَ نَفَرٍ وامرأَتَينِ، وقالَ: «**اقتُلوهُم وإن وجَدتُموهُم مُتَعَلِّقينَ بأَستارِ الكَعبَةِ**». عِكرِمَةُ بنُ أبى جَهلٍ، وعَبدُ اللهِ بنُ خَطَلٍ، ومِقيَسُ بنُ صُبابَةَ، وعَبدُ اللهِ بنُ سَعدِ بنِ أبى سَرحٍ[3].

١٨٨١٦- وأخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الفَقيهُ، أخبرَنا عليُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا إبراهيمُ بنُ حَمّادٍ، حدثنا عليُّ بنُ حَربِ بنِ محمدٍ، حدثنا زَيدُ بنُ الحُبابِ، حدثنا عُمَرُ بنُ عثمانَ بنِ عبدِ الرَّحمَنِ بنِ سعيدٍ المخزومِيُّ، حَدَّثَنِى أبى، عن جَدِّه، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال يَومَ فتحِ مَكَّةَ: «**أربَعَةٌ لا أُؤَمِّنُهُم فى حِلٍّ ولا حَرَمٍ؛ الحوَيرِثُ بنُ نُقَيدٍ**[4]**، ومِقيَسٌ، وهِلالُ بنُ خَطَلٍ، وعَبدُ اللهِ بنُ أبى سَرحٍ**». فأَمّا الحوَيرِثُ فقَتَلَه عليٌّ، وأَمّا مِقيَسٌ فقَتَلَه ابنُ عَمٍّ له لَحًّا، وأَمّا هِلالُ بنُ خَطَلٍ فقَتَلَه الزُّبَيرُ، وأَمّا عبدُ اللهِ بنُ أبى سَرحٍ فاستأمَنَ له عثمانُ بنُ

(١) تقدم تخريجه فى (٩٩٢٩، ١٢٩٨٣، ١٣٥٠٣، ١٦٩٦١).

(٢) مسلم (١٣٥٧/ ٤٥٠)، والبخارى (٣٠٤٤).

(٣) الحاكم ٢/ ٥٤، وتقدم تخريجه فى (١٦٩٤٦، ١٦٩٦٢).

(٤) فى س، م: «معبد». وينظر الإصابة ٢/ ١٦٦، ٢٧٦ (ترجمة ولده جبير).

عَفّانَ- وكانَ أخاه مِنَ الرَّضاعَةِ- وقَينَتَين كانَتا لِمِقيَسٍ تُغَنّيانِ بِهِجاءِ رسولِ اللهِ ﷺ قُتِلَت إحداهُما، وأفلَتَتِ الأُخرَى فأَسلَمَت[1].

١٨٨١٧- أخبرَنا أبو عمرٍو محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الأديبُ، أخبرَنا أبو بكرٍ الإسماعيلِيُّ، أخبرَنِى الحَسَنُ بنُ سُفيانَ، حدثنا قُتَيبَةُ بنُ سعيدٍ، حدثنا اللَّيثُ ابنُ سَعدٍ، عن سعيدٍ المَقبُرِيِّ، عن أبى شُرَيحٍ العَدَوِيِّ، أنَّه قال لِعَمرِو بنِ سعيدٍ وهو يَبعَثُ البُعوثَ إلَى مَكَّةَ: ائذَنْ لِى أيُّها الأميرُ أُحَدِّثْكَ قَولًا قامَ به رسولُ اللهِ ﷺ الغَدَ مِن يَومِ الفَتحِ، سَمِعَته أُذُناىَ، ووَعاه قَلبِى، وأبصَرَته عَيناىَ، [٩/٩٥و] حينَ تَكَلَّمَ به، حَمِدَ اللَّهَ، وأَثنَى عَلَيه، ثُمَّ قال: «**إنَّ مَكَّةَ حَرَّمَها اللهُ ولَم يُحَرِّمْها النّاسُ؛ فلا يَحِلُّ لامرِئٍ يُؤمِنُ باللَّهِ واليَومِ الآخِرِ أن يَسفِكَ فيها دَمًا، ولا يَعضِدَ بها شَجَرَةً؛ فإن أحَدٌ تَرَخَّصَ لِقِتالِ رسولِ اللهِ ﷺ فقولوا: إنَّ اللَّهَ قَد أذِنَ لِرسولِهِ ولَم يأذَنْ لَكُم. وإنَّما أذِنَ لِى ساعَةً مِن نَهارٍ، وقَد عادَت حُرمَتُها اليَومَ كَحُرمَتِها بالأمسِ، ولْيُبَلِّغِ الشّاهِدُ الغائبَ**». فقيلَ لأبى شُرَيحٍ: ما قال لَكَ عمرٌو؟ فقالَ: قال عمرٌو: أنا أعلمُ بذَلِكَ مِنكَ يا أبا شُرَيحٍ، إنَّ الحَرَمَ لا يُعيذُ عاصيًا، ولا فارًّا بدَمٍ، ولا فارًّا بخَرْبَةٍ[2]. رَواه البخارىُّ ومُسلِمٌ فى «الصحيح» عن قُتَيبَةَ بنِ سعيدٍ[3].

٩/٢١٣ /أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، أخبرَنا

---

(١) الدارقطنى ٢/ ٣٠١، ٤/ ١٦٨. وتقدم فى (١٨٣٢٧).

(٢) تقدم تخريجه فى (١٣٥٠٤). والخربة: البلية، أو الفساد فى الدين. مشارق الأنوار ١/ ٢٣١.

(٣) البخارى (١٨٣٢)، ومسلم (١٣٥٤/ ٤٤٦).

الرَّبيعُ، قال: قال الشّافِعِيُّ: إنَّما مَعنَى ذَلِكَ، واللَّهُ أعلمُ، أنَّها لَم تَحلِلْ أن يُنصَبَ عَلَيها الحَربُ حَتَّى تكونَ كَغَيرِها؛ فقَد أمَرَ النَّبِيُّ ﷺ عِندَما قُتِلَ عاصِمُ ابنُ ثابِتٍ وخُبَيبٌ، بقَتلِ أبى سُفيانَ فى دارٍ بمَكَّةَ غِيلَةً إن قُدِرَ عَلَيه، وهَذا فى الوَقتِ الَّذِى كانَت فيه مُحَرَّمَةً، فدَلَّ على أنَّها لا تَمنَعُ أحَدًا مِن شَىءٍ وجَبَ عَلَيه، وأنَّها إنَّما تُمنَعُ[1] مِن أن يُنصَبَ عَلَيها الحَربُ كما يُنصَبُ على غَيرِها[2].

١٨٨١٨- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا محمدُ بنُ أحمدَ بنِ بُطَّةَ الأصبَهانِيُّ، حدثنا الحَسَنُ بنُ الجَهْمِ، حدثنا الحُسَينُ بنُ الفَرَجِ، حدثنا الواقِدِيُّ، حَدَّثَنِى إبراهيمُ بنُ جَعفَرٍ، عن أبيه، قال الواقِدِيُّ: وحَدَّثَنا عبدُ اللهِ بنُ أبى عُبَيدَةَ، عن جَعفَرِ بنِ عمرِو بنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ (ح) قال: وحَدَّثَنا عبدُ اللهِ بنُ جَعفَرٍ، عن عبدِ الواحِدِ بنِ أبى عَونٍ، وزادَ بَعضُهُم على بَعضٍ. فذَكَرَ قِصَّةً فى بَعثِ أبى سُفيانَ مَن يَقتُلُ محمدًا ﷺ غِيلَةً، وأنَّ اللَّهَ تَعالَى أطلَعَ عَلَيه نَبيَّه، وأَسلَمَ الرَّجُلُ، قال: فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ لِعَمرِو بنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ، وسَلَمَةَ بنِ أسلَمَ بنِ حَرِيشٍ: «**اخرُجا حَتَّى تأتيا أبا سُفيانَ ابنَ حَربٍ، فإن أصَبتُما مِنه غِرَّةً فاقتُلاه**». ثُمَّ ذَكَرَ قِصَّةً فى رُؤيَةِ مُعاوِيَةَ عمرًا، وإخبارِه أباه بذَلِكَ، وأَنَّ عمرَو بنَ أُمَيَّةَ وسَلَمَةَ بنَ أسلَمَ أسنَدا فى الجَبَلِ، وتَغَيَّبا فى غارٍ، ثُمَّ إنَّ عمرَو بنَ أُمَيَّةَ خَرَجَ فقَتَلَ عُبَيدَ اللهِ بنَ مالِكٍ ابنَ أخِى

(١) فى س، م: «يمنع».

(٢) المصنف فى المعرفة (٥٥٤٧)، والأم ٤/ ٢٩٠.

طَلحَةَ بنِ عُبَيدِ اللهِ، وجاءَ إلَى خُبَيبِ بنِ عَدِيٍّ وهو مَصلوبٌ، فأَنزَلَه وأَهالَ عَلَيه التُّرابَ، ثُمَّ ذَكَرَ رُجوعَهُما مُنفرِدَينِ إلَى المَدينَةِ[1].

٢١٤/٩ **١٨٨١٩**- / أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ العَدلُ ببَغدادَ، أخبرَنا أبو جَعفَرٍ محمدُ بنُ عمرٍو، حدثنا محمدُ بنُ [2]عُبَيدِ اللهِ[2] بنِ يَزيدَ، حدثنا إسحاقُ الأزرَقُ، حدثنا زَكَريّا، [٩/٩٥ظ] عن الشَّعبِيِّ، عن الحارِثِ بنِ مالِكِ ابنِ بَرصاءَ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ يَومَ فتحِ مَكَّةَ: «**لا تُغزَى بَعدَها إلَى يَومِ القيامَةِ**»[3].

١٨٨٢٠- أخبرَنا عبدُ اللهِ بنُ يَحيَى بنِ عبدِ الجَبّارِ ببَغدادَ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا أحمدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أخبرَنا مَعمَرٌ، عن ابنِ طاوُسٍ، عن أبيه، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما، قال: مَن قَتَلَ أو سَرَقَ فى الحِلِّ ثُمَّ دَخَلَ الحَرَمَ؛ فإنَّه لا يُجالَسُ، ولا يُكَلَّمُ، ولا يُؤوَى[4]، ويُناشَدُ حَتَّى يَخرُجَ، فإذا خَرَجَ أُقيمَ عَلَيه ما أصابَ، فإن قَتَلَ أو سَرَقَ فى الحِلِّ ثُمَّ أُدخِلَ الحَرَمَ فأَرادوا أن يُقيموا عَلَيه ما أصابَ أخرَجوه مِنَ الحَرَمِ إلَى الحِلِّ، وإن قَتَلَ أو سَرَقَ فى الحَرَمِ أُقيمَ عَلَيه فى الحَرَمِ[5].

---

(١) المصنف فى الدلائل ٣/ ٣٣٣ - ٣٣٧. وقال الذهبى ٧/ ٣٧٨١: إسناده منقطع، والواقدى هالك.

(٢ - ٢) فى س، م: «عبد الله». وينظر تهذيب الكمال ٢٦/ ٥٠، ٥١.

(٣) أخرجه أحمد (١٥٤٠٤)، والترمذى (١٦١١) من طريق زكريا به. وقال الترمذى: حسن صحيح.

(٤) فى م: «يؤذى».

(٥) عبد الرزاق (٩٢٢٦، ١٧٣٠٦).

قال الشيخُ رَحِمَه اللهُ: وهَذا رأيٌ مِن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما، وقَد تَرَكناه بالظَّواهِرِ التى ورَدَت فى إقامَةِ الحُدودِ دونَ تَخصيصِ الحَرَمِ بتَركِها فيه مِن صاحِبِ الشَّريعَةِ، واللَّهُ أعلَمُ.

/بابُ ما جاءَ فى هَدايا المُشرِكينَ لِلإمامِ ٩/٢١٥

١٨٨٢١- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو سَهلٍ أحمدُ بنُ محمدِ ابنِ زيادٍ القَطّانُ، حدثنا يَحيَى بنُ جَعفَرٍ، حدثنا عبدُ الوَهّابِ، أخبرَنا سعيدٌ، عن قَتادَةَ، عن أنَسٍ، أن أُكَيدِرَ دُومَةَ أهدَى إلَى النَّبِىِّ ﷺ جُبَّةً فلَبِسَها[1]. وذَكَرَ الحديثَ. أخرَجَه البخارىُّ فى «الصحيح»، فقالَ: وقالَ سعيدٌ: عن قَتادَةَ[2].

١٨٨٢٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ، أخبرَنا علىُّ بنُ عبدِ العَزيزِ، حدثنا عارِمٌ، حدثنا مُعتَمِرٌ (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنِى أبو النَّضرِ الفَقيهُ، حدثنا محمدُ بنُ نَصرٍ المَروَزِىُّ، حدثنا عُبَيدُ اللهِ بنُ مُعاذٍ، حدثنا المعتَمِرُ بنُ سُلَيمانَ، حدثنا أبى، عن أبى عثمانَ، قال: حَدَّثَ عن عبدِ الرَّحمَنِ بنِ أبى بكرٍ رضي الله عنهما، قال: كُنّا مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ ثَلاثينَ ومِائَةً، فقالَ النَّبِىُّ ﷺ: «**هَل مَعَ أحَدٍ مِنكُم طَعامٌ؟**». فإذا مَعَ رَجُلٍ صاعٌ مِن طَعامٍ أو نَحوُه، فعُجِنَ، ثُمَّ جاءَ رَجُلٌ مُشرِكٌ مُشْعانٌّ[3] طَويلٌ بغَنَمٍ يَسوقُها، قالَ: «**أبَيعٌ أو عَطيَّةٌ؟**- أو قال: **أم هِبَةٌ؟**». فقالَ: بَل بَيعٌ.

---

(١) تقدم تخريجه فى (٦١٧٥).

(٢) البخارى (٢٦١٦).

(٣) مشعان: شعره ثائر متفرق، أو طويل جدًّا، بعيد العهد بالدهن. ينظر مشارق الأنوار ٢/ ٢٥٥.

قال: فاشتَرَى مِنها شاةً فصُنِعَت، فأَمَرَ رسولُ اللهِ ﷺ بسَوادِ البَطنِ[1] أن يُشوَى، وايْمُ اللهِ ما مِنَ الثَّلاثينَ والمائةِ إلَّا قَد حَزَّ له رسولُ اللهِ ﷺ حُزَّةً مِن سَوادِ بَطنِها، إن كان شاهِدًا أعطاه، وإن كان غائبًا خَبَأَ له. قال: وجَعَلَ مِنها قَصعَتَينِ. قال: فأَكَلنا أجمَعونَ وشَبِعنا، وفَضَلَ فى القَصعَتَينِ [٩/٩٦و] فحَمَلناه على البَعيرِ. أو كما قالَ[2]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن عارِمٍ، ورَواه مسلمٌ عن عُبَيدِ اللهِ بنِ مُعاذٍ[3].

١٨٨٢٣- أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو الحَسَنِ أحمدُ ابنُ محمدٍ العَنَزِىُّ إملاءً، حدثنا عثمانُ بنُ سعيدٍ الدارمىُّ، حدثنا سَهلُ بنُ بَكّارٍ، حدثنا وُهَيبٌ، عن عمرِو بنِ يَحيَى الأنصارِىِّ، عن العباسِ السّاعِدِىِّ، عن أبى حُمَيدٍ السّاعِدِىِّ قال: سافَرتُ مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ إلَى تَبوكَ. فذَكَرَ الحديثَ، قال فيه: وأَهدَى مَلِكُ الأيلَةِ إلَى رسولِ اللهِ ﷺ بَغلَةً بَيضاءَ فكَساه النَّبِىُّ ﷺ بُردَةً، وكَتَبَ له ببَحرِهِم[4]. وذَكَرَ الحديثَ[5]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن سَهلِ بنِ بَكّارٍ، وأَخرَجَه مسلمٌ مِن وجهٍ آخَرَ عن وُهَيبٍ[6].

---

(١) سواد البطن: الكبد، أو القلب وما فيه والرئتان وما فيهما. الفائق ٢/٢٤٨.

(٢) أخرجه أحمد (١٧٠٣، ١٧١١) عن عارم به.

(٣) البخارى (٢٢١٦، ٢٦١٨)، ومسلم (٢٠٥٦/ ١٧٥).

(٤) البحرة: البلدة، تقول العرب: هذه بحرتنا. أى: بلدتنا. معالم السنن ٤/ ١٣.

(٥) أخرجه أبو داود (٣٠٧٩) عن سهل بن بكار به. وأحمد (٢٣٦٠٤)، وابن خزيمة (٢٣١٤)، وابن حبان (٤٥٠٣، ٦٥٠١) من طرق عن وهيب به، وليس عند ابن خزيمة موضع الشاهد. وتقدم طرف الحديث فى (٧٥١١).

(٦) البخارى (١٤٨١، ٣١٦١)، ومسلم ٤/ ١٧٨٥ (١٣٩٢/ ١٢).

١٨٨٢٤- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا أبو تَوبَةَ الرَّبيعُ بنُ نافِعٍ، حدثنا مُعاويَةُ بنُ سَلَّامٍ، عن زَيدٍ، أنَّه سَمِعَ أبا سَلَّامٍ قال: حَدَّثَنِى عبدُ اللهِ الهَوزَنِىُّ، قال: لَقيتُ بلالًا مُؤَذِّنَ رسولِ اللهِ ﷺ، فقُلتُ: يا بلالُ، حَدِّثْنى كَيفَ كانَت نَفَقَةُ رسولِ اللهِ ﷺ؟ فذَكَرَ الحديثَ، قال فيه: فإذا إنسانٌ يَسعَى يَدعو: يا بلالُ، أجِبْ رسولَ اللهِ ﷺ. فانطَلَقتُ حَتَّى أتَيتُه، فإذا أربَعُ رَكائبَ مُناخاتٍ عَلَيهِنَّ أحمالُهُنَّ، فاستأذَنتُ، فقالَ لِى رسولُ اللهِ ﷺ: «**أبشِرْ، فقَد جاءَكَ اللهُ بقَضائكَ**». ثُمَّ قال: «**ألَم تَرَ إلَى الرَّكائبِ المُناخاتِ الأربَعِ؟**». فقُلتُ: بَلَى. فقالَ: «**إنَّ لَكَ رِقابَهُنَّ وما عَلَيهِنَّ؛ فإنَّ عَلَيهِنَّ كِسوَةً وطَعامًا أهداهُنَّ إلَىَّ عَظيمُ فدَكِ، فاقبِضْهُنَّ واقضِ دَينَكَ**». ففَعَلتُ[1].

١٨٨٢٥- أخبرَنا أبو محمدٍ عبدُ اللهِ بنُ يوسُفَ الأصبَهانِىُّ، أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ الأعرابِىِّ، حدثنا الحَسَنُ بنُ محمدٍ الزَّعفَرانِىُّ، حدثنا يَزيدُ بنُ هارونَ، أخبرَنا إسرائيلُ، عن ثُوَيرِ بنِ أبى فاخِتَةَ، عن أبيه، عن علىِّ بنِ أبى طالِبٍ قال: أهدَى كِسرَى إلَى رسولِ اللهِ ﷺ فقَبِلَ مِنه، وأَهدَى قَيصَرُ إلَى رسولِ اللهِ ﷺ فقَبِلَ مِنه، وأَهدَتْ له المُلوكُ فقَبِلَ مِنهُم[2].

---

(١) أبو داود (٣٠٥٥). وأخرجه الطبرانى (١١١٩) من طريق أبى توبة به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٦٢٨).

(٢) أخرجه أحمد (٧٤٧، ١٢٣٥) عن يزيد به. والترمذى (١٥٧٦) من طريق إسرائيل به. وقال الترمذى: حسن غريب. وقال الذهبى ٧/ ٣٧٨٢: ثوير واهٍ.

قال الشَّافِعِيُّ رَحِمَه اللهُ فى القَديمِ: قَد أهدَى أبو سُفيانَ ابنُ حَربٍ إلَى رسولِ اللهِ ﷺ أدَمًا فقَبِلَ مِنه، وأَهدَى إلَيه صاحِبُ الإسكَندَريَّةِ ماريَةَ أُمَّ إبراهيمَ فقَبِلَها، وغَيرُهُما قَد أهدَى إلَيه، ولَم يَجعَلْ ذَلِكَ بَينَ المُسلِمينَ[1].

٢١٦/٩ **١٨٨٢٦**- / أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحَسَنِ بنِ فُورَكَ، أخبرَنا عبدُ اللهِ ابنُ جَعفَرِ بنِ أحمدَ، حدثنا يونُسُ بنُ حَبيبٍ، [٩/٩٦ظ] حدثنا أبو داودَ، حدثنا عِمرانُ، عن قَتادَةَ، عن يَزيدَ بنِ عبدِ اللهِ، عن عياضِ بنِ حِمارٍ، قال: أهدَيتُ إلَى رسولِ اللهِ ﷺ ناقَةً أو هَديَّةً. فقالَ: «**أسلَمتَ؟**». قُلتُ: لا. قال: «**إنِّى نُهيتُ عن زَبْدِ[2] المُشرِكينَ**»[3].

١٨٨٢٧- وأخبرَنا أبو بكرٍ، حدثنا عبدُ اللهِ، حدثنا يونُسُ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا حَمّادُ بنُ زَيدٍ، حدثنا أبو التَّيّاحِ، حدثنا الحَسَنُ، عن عياضِ بنِ حِمارٍ، قال: أهدَيتُ إلَى رسولِ اللهِ ﷺ هَديَّةً. أو قال: ناقَةً. فقالَ لِى: «**أسلَمتَ؟**». قُلتُ: لا. فأَبَى أن يَقبَلَها، وقال: «**إنّا لا نَقبَلُ زَبْدَ المُشرِكينَ**». قُلتُ لِلحَسَنِ: ما زَبْدُ المُشرِكينَ؟ قال: رِفدُهُم[4].

قال الشيخ: يَحتَمِلُ رَدُّه هَديَّتَه التَّحريمَ، ويَحتَمِلُ التَّنزيهَ، وقَد يَغيظُه بَردٌّ

---

(١) المصنف فى المعرفة ٧/ ١٣٩.

(٢) الزبد: العطاء. معالم السنن ٣/ ٤١. وينظر غريب الحديث لأبى عبيد ٣/ ٤٢.

(٣) الطيالسى (١١٧٩)، ومن طريقه أبو داود (٣٠٥٧)، والترمذى (١٥٧٧). وقال الترمذى: حسن صحيح. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٦٣٠).

(٤) الطيالسى (١١٧٨). وأخرجه الطحاوى فى شرح المشكل (٢٥٦٧)، وابن زنجويه فى الأموال (٩٦٥) من طريق حماد بن زيد به. وأحمد (١٧٤٨٢) من طريق الحسن به.

هَديَّته، فيَحمِلُه ذَلِكَ على الإسلامِ، والأخبارُ فى قَبولِه[1] هَداياهُم أصَحُّ وأكثَرُ، وباللَّهِ التَّوفيقُ.

بابٌ: نَصارَى العَرَبِ تُضَعَّفُ عَلَيهِمُ الصَّدَقَةُ

١٨٨٢٨- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو الصَّيرَفِيُّ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا الحَسَنُ بنُ علىِّ بنِ عَفّانَ، حدثنا يَحيَى بنُ آدَمَ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ عَيّاشٍ، عن أبى إسحاقَ الشَّيبانِيِّ، عن السَّفّاحِ، عن داودَ ابنِ كُرْدُوسٍ قال: صالَحَ عُمَرُ بنُ الخطابِ بَنِى تَغلِبَ على أن يُضاعِفَ عَلَيهِمُ الصَّدَقَةَ، ولا يَمنَعوا أحَدًا مِنهُم أن يُسلِمَ، وألَّا يَغمِسوا أولادَهُم[2].

١٨٨٢٩- وأخبرَنا أبو سعيدٍ، حدثنا أبو العباسِ، حدثنا الحَسَنُ بنُ علىٍّ، حدثنا يَحيَى بنُ آدَمَ، حدثنا أبو مُعاوِيَةَ، عن أبى إسحاقَ الشَّيبانِيِّ، عن السَّفّاحِ، عن داودَ بنِ كُرْدُوسٍ، عن عُمَرَ أنَّه صالَحَ بَنِى تَغلِبَ على ألَّا يَصبَغوا[3] فى دينِهِم صَبيًّا، وعَلَى أن عَلَيهِمُ الصَّدَقَةَ مُضاعَفَةً، وعَلَى ألَّا يُكرَهوا على دينٍ غَيرِ دينِهِم. فكانَ داودُ يقولُ: ما لِبَنِى تَغلِبَ ذِمَّةٌ، قَد صَبَغوا[4].

---

(١) فى س، م: «قبول».

(٢) يحيى بن آدم فى الخراج (٢٠٦). وأخرجه ابن أبى شيبة (١٠٦٧٥) من طريق أبى إسحاق الشيبانى به. ومعنى «ألا يغمسوا أولادهم» أى فى ماء المعمودية، الذى يغمسون فيه من ولد منهم ويزعمون أنهم يطهرونهم بذلك. المغرب فى ترتيب المعرب ٤/ ١٨، وفتح البارى ٨/ ١٦١.

(٣) الصبغ: الغمس. التاج ٢٢/ ٥٢٢ (ص ب غ).

(٤) المصنف فى المعرفة (٥٥٦١)، ويحيى بن آدم فى الخراج (٢٠٨). وأخرجه أبو عبيد فى الأموال (٧٠، ١٦٩٥) عن أبى معاوية به.

١٨٨٣٠- وأخبرَنا أبو سعيدٍ، حدثنا أبو العباسِ، حدثنا الحَسَنُ، حدثنا يَحيَى، حدثنا عبدُ السَّلامِ بنُ حَربٍ، عن أبى إسحاقَ، عن السَّفّاحِ، عن داودَ ابنِ كُرْدُوسٍ، عن عُبادَةَ بنِ النُّعمانِ التَّغلِبِيِّ، أنَّه قال لِعُمَرَ بنِ الخطابِ: يا أميرَ المُؤمِنينَ، إنَّ بَنِى تَغلِبَ مَن قَد عَلِمتَ شَوكَتَهُم، وإنَّهُم بإزاءِ العَدوِّ؛ فإن ظاهَروا عَلَيكَ العَدوَّ اشتَدَّت مُؤنَتُهُم، فإن رأيتَ أن تُعطيَهُم شَيئًا. قال: فأَفعَلُ. قال: فصالَحَهُم على ألَّا يَغمِسوا أحَدًا مِن أولادِهِم فى النَّصرانيَّةِ، وتُضاعَفُ عَلَيهِمُ الصَّدَقَةُ. قال: وكانَ عُبادَةُ يقولُ: قَد فعَلوا فلا عَهدَ لَهُم[1].

أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ، أخبرَنا الرَّبيعُ، قال: قال الشّافِعِيُّ عَقِيبَ هذا الحديثِ: وهَكَذا حَفِظَ [٩/٩٧و] أهلُ المَغازِى وساقوه أحسَنَ مِن هذا السِّياقِ، فقالوا: رامَهُم على الجِزيَةِ، فقالوا: نَحنُ عَرَبٌ لا نُؤَدِّى ما يُؤَدِّى العَجَمُ، ولَكِن خُذْ مِنّا كما يأخُذُ بَعضُكُم مِن بَعضٍ. يَعنونَ الصَّدَقَةَ، فقالَ عُمَرُ: لا، هذا فرضٌ على المُسلِمينَ. فقالوا: فزِدْ ما شِئتَ بهَذا الاسمِ لا باسمِ الجِزيَةِ. ففَعَلَ، فتَراضَى هو وهُم على أن ضَعَّفَ عَلَيهِمُ الصَّدَقَةَ[2].

بابُ ما جاءَ فى ذَبائحِ نَصارَى بَنِى تَغلِبَ

١٨٨٣١- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِيُّ، أخبرَنا إبراهيمُ بنُ

(١) المصنف فى الصغرى (٣٧٦٧)، ويحيى بن آدم فى الخراج (٢٠٧).

(٢) المصنف فى المعرفة (٥٥٦٢)، والأم ٤/ ٢٨١، ٢٨٢.

محمدٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ دينارٍ، عن سَعدٍ الجارِيِّ[1] أو عبدِ اللهِ بنِ سَعدٍ مَولَى عُمَرَ بنِ الخطابِ، أن عُمَرَ بنَ الخطابِ قال: ما نَصارَى العَرَبِ بأَهلِ كِتابٍ، وما يَحِلُّ لَنا ذَبائحُهُم، وما أنا بتارِكِهِم حَتَّى يُسلِموا أو أضرِبَ أعناقَهُم[2].

قال الشّافِعِيُّ: وإنَّما تَرَكْنا أن نُجبِرَهُم على الإسلامِ أو نَضرِبَ أعناقَهُم؛ لأنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أخَذَ الجِزيَةَ مِن نَصارَى العَرَبِ، وأنَّ عُمَرَ وعُثمانَ وعَلِيًّا رضي الله عنهم قَد أقَرّوهُم، وإن كان عُمَرُ قَد قال هذا، [3]وكَذَلِكَ[3] لا يَحِلُّ لَنا نِكاحُ نِسائِهِم؛ لأنَّ اللَّهَ جلَّ ثناؤُه إنَّما أحَلَّ لَنا / مِن أهلِ الكِتابِ الَّذِى عَلَيهِم نُزِّلَ[4]. ٩/٢١٧

١٨٨٣٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا الحَسَنُ بنُ مُكرَمٍ، حدثنا عثمانُ بنُ عُمَرَ السَّهْمِيُّ[5]، أخبرَنا هِشامٌ، عن محمدٍ هو ابنُ سيرينَ، عن عَبيدَةَ، قال: سألتُ عَلِيًّا عن ذَبائحِ نَصارَى بَنِى تَغلِبَ، فقالَ: لا تأكُلوه؛ فإنَّهُم لَم يَتَعَلَّقوا مِن دينِهِم بشَىءٍ إلَّا بشُربِ الخَمرِ[6].

---

(١) فى س، والمعرفة للمصنف: «الحارثى». وينظر التاريخ الكبير ٥/١٠٦.

(٢) المصنف فى المعرفة (٤١٧٣، ٥٥٥٣). والأم ٢/ ٢٣٢.

(٣ - ٣) فى س، م: «لذلك».

(٤) الأم ٤/ ٢٨٢.

(٥) كذا فى النسخ، وكتب فوقها فى الأصل: «كذا». وهو عثمان بن عمر بن فارس أبو محمد العبدى البصرى. سمع هشام بن حسان، روى عنه الحسن بن مكرم. ينظر تهذيب الكمال ١٩/ ٤٦١، وسير أعلام النبلاء ٩/ ٥٥٧.

(٦) أخرجه ابن جرير فى تهذيب الآثار (٣٥٧، ٣٥٨ - مسند على) من طريق هشام به. وعبد الرزاق=

١٨٨٣٣- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الصَّفّارُ، حدثنا أحمدُ بنُ مِهرانَ الأصبَهانِيُّ، حدثنا أبو نُعَيمٍ، حدثنا شَرِيكٌ، عن إبراهيمَ بنِ المُهاجِرِ البَجَلِيِّ، عن زيادِ بنِ حُدَيرٍ الأسَدِيِّ، قال: قال عليٌّ: لَئن بَقيتُ لِنَصارَى بَنِى تَغلِبَ لأقتُلَنَّ المُقاتِلَةَ ولأسبيَنَّ الذُّرِّيَّةَ، فإنِّى كَتَبتُ الكِتابَ بَينَ النَّبِيِّ ﷺ وبَينَهُم على ألا يُنَصِّروا أبناءَهُم[1].

١٨٨٣٤- أخبرَنا أبو سَعدٍ المالِينِيُّ، أخبرَنا أبو أحمدَ ابنُ عَدِيٍّ الحافظُ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ موسَى الحاسِبُ، حدثنا جُبارَةُ، حَدَّثَنِى عبدُ الحَميدِ بنُ بَهرامَ، حَدَّثَنِى شَهرُ بنُ حَوشَبٍ، حَدَّثَنِى ابنُ عباسٍ رضي الله عنهما، قال: نَهَى رسولُ اللهِ ﷺ عن ذَبيحَةِ نَصارَى العَرَبِ[2]. هذا إسنادٌ ضَعيفٌ، وقَد رُوِىَ عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما بخِلافِهِ.

١٨٨٣٥- أخبرَنا أبو أحمدَ المِهرَجانِيُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ جَعفَرٍ المُزَكِّى، حدثنا محمدُ بنُ إبراهيمَ، [٩/٩٧ظ] حدثنا ابنُ بُكَيرٍ، حدثنا مالِكٌ، عن ثَورِ بنِ زَيدٍ الدِّيلِيِّ، عن عبدِ اللهِ بنِ عباسٍ رضي الله عنهما أنَّه سُئِلَ عن ذَبائحِ نَصارَى

=(٧٥٨٠، ١٠٠٣٤) من طريق أيوب عن ابن سيرين به.

(١) أخرجه أبو داود (٣٠٤٠)، وابن جرير فى تهذيب الآثار ص٢٢٣ (٢٨ - مسند على) من طريق أبى نعيم النخعى به. وقال الذهبى ٧/ ٣٧٨٤: إبراهيم صدوق، حديثه حسن. وضعف الألبانى الحديث فى ضعيف أبى داود (٦٥٧).

(٢) ابن عدى فى الكامل ٥/ ١٩٥٧. وأخرجه البغوى فى الجعديات (٣٤٦٠) من طريق عبد الحميد به.

العَرَبِ، فقالَ: لا بأسَ بها. وتَلا هذه الآيَةَ ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾[1] [المائدة: ٥١].

١٨٨٣٦- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ بالُويَه، حدثنا أحمدُ بنُ علىٍّ الخَزّازُ[2]، حدثنا خالِدُ بنُ خِداشٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، أخبرَنِى مالِكٌ، عن ثَورِ بنِ زَيدٍ، عن عِكرِمَةَ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما. فذَكَرَه بمِثلِهِ[3].

١٨٨٣٧- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، قال: والَّذِى يُروَى مِن حَديثِ ابنِ عباسٍ فى إحلالِ ذَبائحِهِم إنَّما هو مِن حَديثِ عِكرِمَةَ، أخبرَنيه ابنُ الدَّراوَردِىِّ وابنُ أبى يَحيَى، عن ثَورٍ الدِّيلِىِّ، عن عِكرِمَةَ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما، أنَّه سُئِلَ عن ذَبائحِ نَصارَى العَرَبِ، فقالَ قَولًا حَكَياه هو إحلالُها وتَلا: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾. ولَكِنَّ صاحِبَنا سَكَتَ عن اسمِ عِكرِمَةَ، وثَورٌ لَم يَلقَ ابنَ عباسٍ[4].

قال الشيخُ رَحِمَه اللهُ: يَعنِى بصاحِبِنا مالِكَ بنَ أنَسٍ لَم يَذكُرْ عِكرِمَةَ فى أكثَرِ الرِّواياتِ عنه، وكأنَّه كان لا يَرَى أن يُحتَجَّ به، وثَورٌ الدّيلِىُّ إنَّما رَواه عنه

---

(١) مالك فى الموطأ برواية ابن بكير (١٢/ ١٣ و - مخطوط)، وبرواية يحيى الليثى ٢/ ٤٨٩، ومن طريقه المصنف فى المعرفة (٥٥٥٦).

(٢) فى س، م: «الجزار».

(٣) المصنف فى المعرفة (٥٥٥٨).

(٤) المصنف فى المعرفة (٥٥٥٧)، والأم ٤/ ٢٨١.

عن ابنِ عباسٍ، فلا يَنبَغِى أن يُحتَجَّ به، واللَّهُ أعلمُ، كَذا قال ابنُ عباسٍ فيما رَوَى عنه عِكرِمَةُ، ونَحنُ إنَّما رَغِبنا عنه لِقَولِ عُمَرَ / وعَلِىٍّ رضي الله عنهما. ٢١٨/٩

بابُ ما جاءَ فى تَعشيرِ أموالِ بَنِى تَغلِبَ إذا اختَلَفوا بالتِّجارَةِ

١٨٨٣٨- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ هو الأصَمُّ، حدثنا الحَسَنُ بنُ علىِّ بنِ عَفّانَ، حدثنا يَحيَى بنُ آدَمَ، حدثنا شَريكٌ، عن إبراهيمَ بنِ مُهاجِرٍ، عن زيادِ بنِ حُدَيرٍ، قال: بَعَثَنِى عُمَرُ إلَى نَصارَى بَنِى تَغلِبَ، وأَمَرَنِى أن آخُذَ مِنهُم نِصفَ عُشرِ أموالِهِم، ونَهانِى أن أَعْشُرَ مُسلِمًا، أو ذا ذِمَّةٍ يُؤَدِّى الخَراجَ.

قال: يَعنِى فيما أظُنُّ بقَولِه: مُسلِمًا. يقولُ: مَن أسلَمَ مِنهُم؛ لأنَّه إنَّما أُرسِلَ إلَى نَصارَى بَنِى تَغلِبَ. وقَولُه: أو ذا ذِمَّةٍ يُؤَدِّى الخَراجَ. يقولُ: إنَّ أهلَ الذِّمَّةِ لا يُعرَضُ لَهُم فى مَواشيهِم، ولا فى عُشرِ زُروعِهِم وثِمارِهِم، إلَّا بَنِى تَغلِبَ؛ لأنَّهُم صولِحوا على ذَلِكَ[1].

قال الشيخُ: ويَحتَمِلُ أنَّه لَم يَكُنْ فى صُلحِ أولَئكَ الَّذينَ كانوا فى وِلايَتِه مِن أهلِ الذِّمَّةِ تَعشيرُ أموالِهِمُ التى يَتَّجِرونَ بها.

١٨٨٣٩- وأخبرَنا أبو سعيدٍ، حدثنا أبو العباسِ، حدثنا الحَسَنُ، حدثنا يَحيَى، حدثنا أبو بكرٍ، عن أبى إسحاقَ الشَّيبانِىِّ، عن جامِعِ بنِ شَدّادٍ، عن زيادِ ابنِ حُدَيرٍ، قال: كَتَبَ إلَىَّ عُمَرُ ألَّا تَعشُرَ [٩/٩٨و] بَنِى تَغلِبَ فى السَّنَةِ إلَّا مَرَّةً[2].

---

(١) يحيى بن آدم (٢٠٢). وأخرجه ابن أبى شيبة (١٠٦٧٥) عن شريك به.

(٢) يحيى بن آدم (٢١٢).

بابُ المُهادَنَةِ على النَّظَرِ لِلمُسلِمِينَ

١٨٨٤٠- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ جَعفَرٍ القَطيعِيُّ، حدثنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ عبدُ اللهِ بنُ أحمدَ بنِ حَنبَلٍ، حَدَّثَنِى أبى، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، عن مَعمَرٍ قال الزُّهرِيُّ: أخبرَنِى عُروَةُ بنُ الزُّبَيرِ، عن المِسوَرِ بنِ مَخرَمَةَ ومَروانَ بنِ الحَكَمِ، يُصَدِّقُ حَديثُ كُلِّ واحِدٍ مِنهُما صاحِبَه، قالا: خَرَجَ رسولُ اللهِ ﷺ زَمَنَ الحُدَيبيَةِ فى بضعَ عَشرَةَ مِائَةً مِن أصحابِه، حَتَّى إذا كانوا بذِى الحُلَيفَةِ قَلَّدَ رسولُ اللهِ ﷺ الهَدىَ وأَشعَرَه، وأَحرَمَ بالعُمرَةِ، وبَعَثَ بَينَ يَدَيه عَينًا له مِن خُزاعَةَ يُخبِرُه عن قُرَيشٍ، وسارَ رسولُ اللهِ ﷺ حَتَّى إذا كان بغَدِيرِ[1] الأشطاطِ قَريبٍ مِن عُسفانَ أتاه عَينُه الخُزاعِيُّ، فقالَ: إنِّى تَرَكتُ كَعبَ بنَ لُؤَيٍّ وعامِرَ بنَ لُؤَيٍّ قَد جَمَعوا لَكَ الأحابِشَ. قال أحمدُ بنُ حَنبَلٍ: وقالَ يَحيَى بنُ سعيدٍ، عن ابنِ المُبارَكِ: قَد جَمَعوا لَكَ الأحابيشَ. وجَمَعوا لَكَ جُموعًا، وإنَّهُم مُقاتِلوكَ وصادّوكَ عن البَيتِ. فقالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أشيروا علىَّ، أتَرَونَ أن نَميلَ إلَى ذَرارِيِّ هَؤُلاءِ الَّذينَ أعانوهُم فنُصيبَهُم؛ فإن قَعَدوا قَعَدوا مَوتورينَ[2] مَحزونينَ، وإن نَجَوا تَكُنْ عُنُقًا قَطَعَها اللهُ؟ أو تَرَونَ أن نَؤُمَّ البَيتَ فمَن صَدَّنا عنه قاتَلناه؟**». فقالَ أبو بكرٍ: اللهُ ورسولُه أعلمُ يا نَبِىَّ اللهِ، إنَّما جِئنا مُعتَمِرينَ ولَم نَجِئْ نُقاتِلُ أحَدًا، ولَكِن مَن

(١) كتب فوقها فى الأصل: «خ ر»، وفى الحاشية: «بوادى: صح». وغدير الأشطاط: موضع قرب عسفان. معجم البلدان ١/ ٢٧٩.

(٢) الموتور: من قتل له قتيل فلم يُدرِك بدمه. التاج ١٤/ ٣٤٤ (و ت ر).

حال بَيْنَنا وبَيْنَ البَيتِ قاتَلناه. فقالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**فروحوا إذن**». قال الزُّهرِيُّ: وكانَ أبو هريرةَ يقولُ: «ما رأيتُ أحَدًا قَطُّ كان أكثَرَ مَشورَةً لِأصحابِه مِن رسولِ اللهِ ﷺ. قال الزُّهرِيُّ فى حَديثِ المِسوَرِ بنِ مَخرَمَةَ ومَروانَ بنِ الحَكَمِ: فراحوا حَتَّى إذا كان ببَعضِ الطَّريقِ قال النَّبِيُّ ﷺ: «**إنَّ خالِدَ بنَ الوَليدِ بالغَميمِ فى خَيلٍ لِقُرَيشٍ طَليعَةً، فخُذوا ذاتَ اليَمينِ**». فواللَّهِ ما شَعَرَ بِهِم خالِدٌ حَتَّى إذا هو بغَبَرَةِ الجَيشِ، فانطَلَقَ يَركُضُ نَذيرًا لِقُرَيشٍ، وسارَ رسولُ اللهِ ﷺ حَتَّى إذا كان بالثَّنِيَّةِ التى يُهبَطُ عَلَيهِم مِنها، بَرَكَت به راحِلَتُه، فقالَ النّاسُ: حَلْ حَلْ[1]. فألَحَّت[2]، فقالوا: خَلأتِ القَصواءُ، خَلأتِ القَصواءُ. فقالَ النَّبِيُّ ﷺ/ ٢١٩/٩ : «**ما خَلأتِ القَصواءُ**[3]، **وما ذاكَ لَها بخُلُقٍ؛ ولَكِن حَبَسَها حابِسُ الفيلِ**». ثُمَّ قال: «**والَّذِى نَفسِى بيَدِه لا يَسأَلونِى خُطَّةً يُعَظِّمونَ** [٩/٩٨ظ] **فيها حُرُماتِ اللهِ إلَّا أعطَيتُهُم إيّاها**». ثُمَّ زَجَرَها فوَثَبَتْ به. قال: فعَدَلَ عَنها حَتَّى نَزَلَ بأَقصَى الحُدَيبيَةِ على ثَمَدٍ[4] قَليلِ الماءِ، إنَّما يَتَبَرَّضُه النّاسُ تَبَرُّضًا[5]، فلَم

(١) حَلْ حَلْ: كلمة معناها الزجر، يقال فى زجر البعير: حَلْ بالتخفيف. ويقال: حلحلت الإبل. إذا زجرتها لتنبعث. معالم السنن ٢/ ٣٢٧.

(٢) ألحت: لزمت المكان فلم تنبعث، ويقال: تلحلح بالمكان. إذا لزمه فلم يبرح، وتحلحل عنه إذا زال وفارقه. معالم السنن ٢/ ٣٢٧.

(٣) خلأت الناقة خلاءً: إذا حَرَنت، وذلك إذا وقفت ولم تتحرك وإن ضربت. ينظر غريب الحديث للحربى ٢/ ٤٤٦.

(٤) الثمد: الماء القليل. ويقال: ماء مثمود. إذا كثرت عليه الشفاه حتى يفنى وينزف. معالم السنن ٢/ ٣٢٨.

(٥) أى: يتتبعه الناس قليلًا قليلًا، والتبرض: جمع القليل منه بعد القليل، والبرض: قليل الماء. مشارق الأنوار ١/ ٨٥.

يُلَبِّثْه النّاسُ أن نَزَحوه، فشُكِيَ إلَى رسولِ اللهِ ﷺ العَطَشُ، فانتَزَعَ سَهمًا مِن كِنانَتِه، ثُمَّ أمَرَهُم أن يَجعَلوه فيه. قال: فواللَّهِ ما زالَ يَجيشُ[1] لَهُم بالرِّيِّ حَتَّى صَدَروا عنه. قال: فبَينا هُم كَذَلِكَ إذ جاءَ بُدَيلُ بنُ وَرقاءَ الخُزاعِيُّ فى نَفَرٍ مِن قَومِه، وكانوا عَيبَةَ نُصحٍ[2] رسولِ اللهِ ﷺ مِن أهلِ تِهامَةَ، فقالَ: إنِّى تَرَكتُ كَعبَ بنَ لُؤَيٍّ وعامِرَ بنَ لُؤَيٍّ- قال أحمدُ: حَدَّثَناه يَحيَى بنُ سعيدٍ، عن ابنِ المُبارَكِ، وقالَ: إنِّى تَرَكتُ كَعبَ بنَ لُؤَيٍّ وعامِرَ بنَ لُؤَيٍّ - نَزَلوا أعدادَ مياهِ[3] الحُدَيبيَةِ مَعَهُمُ العُوذُ المَطافِيلُ[4]، وهُم مُقاتِلوكَ وصادّوكَ عن البَيتِ. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: **«إنّا لَم نَجِئْ لِقِتالِ أحَدٍ[5] ولَكِنّا جِئنا مُعتَمِرينَ، وإنَّ قُرَيشًا قَد نَهِكَتهُمُ الحَربُ وأَضَرَّت بهِم، فإن شاءوا مادَدتُهُم مُدَّةً ويُخَلّوا بَينِى وبَينَ النّاسِ؛ فإن أظهَرْ، فإن شاءوا أن يَدخُلوا فيما دَخَلَ فيه النّاسُ فعَلوا، وإلَّا فقَد جَمّوا، وإن أبَوا فوالَّذِى نَفسِى بيَدِه لأُقاتِلَنَّهُم على أمرِى هذا حَتَّى تَنفَرِدَ سالِفَتِى[6] أو لَيُنفِذَنَّ اللهُ**

---

(١) يجيش: يفور. مشارق الأنوار ١/ ١٦٧.

(٢) يريد أنه موضع سر رسول الله ﷺ والثقة الذى يستنصحه ويأتمنه على أمره، وذلك أن الرجل يودع عيبته حُرَّ المتاع ومصون الثياب ونحو ذلك، فوقع التشبيه له بالعيبة من أجل ذلك. معالم السنن ٢/ ٣٢٨.

(٣) العد بكسر العين: الماء المجتمع المَعين، وجمعه أعداد. مشارق الأنوار ٢/ ٦٩.

(٤) العوذ: جمع عائذ وهى الناقة إذا وضعت وبعدما تضع أياما حتى يقوى ولدها.
والمطافيل: جمع مطفل وهى الناقة معها فصيلها. غريب الحديث لابن الجوزى ٢/ ١٣٤. وينظر فتح البارى ٥/ ٣٣٨.

(٥) ليس فى: س، م.

(٦) تنفرد سالفتى: تنقطع عنقى وتنفرد عن رأسى، والسالفة: أعلى العنق. وقيل: السالفتان جانبا=

أمرَه». قال بُدَيلٌ: سأُبَلِّغُهُم ما تَقولُ. فانطَلَقَ حَتَّى أتَى قُرَيشًا، فقالَ: إنّا قَد جِئناكُم مِن عِندِ هذا الرَّجُلِ، وسَمِعناه يقولُ قَولًا، فإن شِئتُم نَعرِضُه عَلَيكُم. فقالَ سُفَهاؤُهُم: لا حاجَةَ لَنا فى أن تُحَدِّثَنا عنه بشَىءٍ. وقالَ ذَوُو الرّأيِ مِنهُم: هاتِ ما سَمِعتَه. يقولُ: قال: سَمِعتُه يقولُ كَذا وكَذا. فحَدَّثَهُم بما قال النَّبِىُّ ﷺ، فقامَ عُروَةُ بنُ مَسعودٍ الثَّقَفِىُّ، فقالَ: أى قَومِ، ألَستُم بالوالِدِ؟ قالوا بَلَى. قال: أوَلَستُ بالوَلَدِ؟ قالوا: بَلَى. قال: فهَل تَتَّهِمونِى؟ قالوا: لا. قال: ألَستُم تَعلَمونَ أنِّى استَنفَرتُ أهلَ عُكاظٍ فلَمّا جَمَحوا علىَّ جِئتُكُم بأَهلِى ووَلَدِى ومَن أطاعَنِى؟ قالوا: بَلَى. قال: فإنَّ هذا قَد عَرَضَ عَلَيكُم خُطَّةَ رُشدٍ فاقبَلوها، ودَعونِى آتِه. فقالوا: ائتِه. فأَتاه فجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِىَّ ﷺ. فقالَ له نَحوًا مِن قَولِه لِبُدَيلٍ. فقالَ عُروَةُ عِندَ ذَلِكَ: أى محمدُ، أرأيتَ إنِ استأصَلتَ قَومَكَ؟ هَل سَمِعتَ بأَحَدٍ مِنَ العَرَبِ اجتاحَ أصلَه قَبلَكَ؟ وإن تَكُنِ [٩/٩٩و] الأُخرَى فواللَّهِ إنِّى لأرَى وُجوهًا وأَرَى أوشابًا[1] مِنَ النّاسِ خُلَقاءَ أن يَفِرّوا ويَدَعوكَ. فقالَ له أبو بكرٍ: امْصُصْ بَظْرَ اللَّاتِ[2]، أنَحنُ نَفِرُّ عنه ونَدَعُه؟! فقالَ: مَن ذا؟ فقالَ: أبو بكرٍ. قال: أما والَّذِى نَفسِى بيَدِه لَولا يَدٌ كانَت لَكَ عِندِى لَم أجزِكَ بها لأجَبتُكَ. وجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِىَّ ﷺ، فكُلما[3] كَلَّمَه أخَذَ

=العنق. وقيل: السالف حبل العنق، وهو العرق الذى بينه وبين الكتف. مشارق الأنوار ٢/٢١٩.

(١) فى س، م: «أوباشا».

(٢) البظر: ما يخفض من النساء فى ختانهن. وقوله: امصص بظر اللات: كلمة سب تستعملها العرب لمن تقابحه وتسبه، وأكثر ما يضيفون ذلك للأم. مشارق الأنوار ١/٨٨.

(٣) فى س، م: «فلما».

بلِحيَتِه، والمُغيرَةُ بنُ شُعبَةَ قائمٌ على رأسِ النَّبِيِّ ﷺ ومَعَه السَّيفُ وعَلَيه المِغفَرُ، فكُلَّما أهوَى عُروَةُ بيَدِه إلَى لحيَةِ النَّبِيِّ ﷺ ضَرَبَ يَدَه بنَعلِ السَّيفِ[1]، وقالَ: أخِّرْ يَدَكَ عن لِحيَةِ رسولِ اللهِ ﷺ. فرَفَعَ عُروَةُ يَدَه، فقالَ: مَن هَذا؟ قالوا: المُغيرَةُ بنُ شُعبَةَ. قال: أى غُدَرُ، أوَلَستُ أسعَى فى غَدرَتِكَ؟ وكانَ المُغيرَةُ صَحِبَ قَومًا فى الجاهِلِيَّةِ، فقَتَلَهُم وأَخَذَ أموالَهُم، ثُمَّ جاءَ وأَسلَمَ، فقالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أمّا الإسلَامَ فأَقبَلُ، وأمّا المالَ فلَستُ مِنه فى شَيءٍ**». ثُمَّ إنَّ عُروةَ جَعَلَ يَرمُقُ النَّبِيَّ ﷺ بعَينِه، قال: فواللَّهِ ما تَنَخَّمَ رسولُ اللهِ ﷺ نُخامَةً إلَّا وقَعَت فى كَفِّ رَجُلٍ مِنهُم فدَلَكَ بها وَجْهَه وجِلْدَه، وإذا أمَرَهُمُ ابتَدَروا أمرَه، وإذا تَوَضّأ كادوا يَقتَتِلونَ على وَضُوئِهِ، وإذا تَكَلَّموا خَفَضوا أصواتَهُم، وما يُحِدُّونَ النَّظَرَ إلَيه تَعظيمًا له، فرَجَعَ إلَى أصحابِه فقالَ: أى قَومِ، واللَّهِ لَقَد وفَدتُ على المُلوكِ، ووَفَدتُ على قَيصَرَ وكِسرَى والنَّجاشِيِّ، واللَّهِ إن رأيتُ مَلِكًا قَطُّ يُعَظِّمُه أصحابُه ما يُعَظِّمُ أصحابُ محمدٍ محمدًا، واللَّهِ إن تَنَخَّمَ نُخامَةً إلَّا وقَعَت فى كَفِّ رَجُلٍ مِنهُم فدَلَكَ بها جِلدَه ووجهَه، وإذا أمَرَهُمُ ابتَدَروا أمرَه، وإذا تَوَضَّأ كادوا يَقتَتِلونَ على وَضوئِه، وإذا تكَلَّموا خَفَضوا أصواتَهُم عِندَه، وما يُحِدُّونَ إلَيه النَّظَرَ تَعظيمًا له، وإنَّه قَد عَرَضَ عَلَيكُم خُطَّةَ / رُشدٍ فاقبَلوها. فقالَ رَجُلٌ مِن بَنِى كِنانَةَ: دَعونِى آتِه. ٩/ ٢٢٠
قالوا: ائتِه. فلَمّا أشرَفَ على النَّبِيِّ ﷺ وأَصحابِه قال النَّبِيُّ ﷺ: «**هذا فُلانٌ، وهو مِن قَومٍ يُعَظِّمونَ البُدنَ؛ فابعَثوها له**». فبُعِثَت له، واستَقبَلَه القَومُ يُلَبّونَ، فلَمّا

(١) نعل السيف: الحديدة التى فى أسفل قرابه. الفائق ٤/ ٣.

رأى ذَلِكَ قال: سُبحانَ اللهِ! ما يَنبَغِى لِهَؤُلاءِ أن يُصَدّوا عن البَيتِ. فلَمّا رَجَعَ إلَى أصحابِه قال: رأيتُ البُدنَ قَد قُلِّدَت وأُشعِرَت فلَم أرَ أن يُصَدُّوا عن البَيتِ. فقامَ رَجُلٌ مِنهُم يُقالُ له: مِكرَزُ بنُ حَفصٍ .[٩/٩٩ظ] فقالَ: دَعونِى آتِه. فقالوا: ائتِه. فلَمّا أشرَفَ عَلَيهِم قال النَّبِىُّ ﷺ: «**هذا مِكرَزٌ، وهو رَجُلٌ فاجِرٌ**». فجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِىَّ ﷺ، فبَينا هو يُكَلِّمُه ﷺ إذ جاءَ سُهَيلُ بنُ عمرٍو- قال مَعمَرٌ: فأَخبَرَنِى أيّوبُ، عن عِكرِمَةَ، أنَّه لما جاءَ سُهَيلٌ، قال النَّبِىُّ ﷺ: «**قَد سَهُلَ لَكُم مِن أمرِكُم**». قال الزُّهرِىُّ فى حَديثِه: فجاءَ سُهَيلُ بنُ عمرٍو، فقالَ: هاتِ اكتُبْ بَينَنا وبَينَكُم كِتابًا. فدَعا الكاتِبَ، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**اكتُبْ: بسمِ اللهِ الرَّحمَنِ الرَّحيمِ**». فقالَ سُهَيلٌ: أمّا الرَّحمَنُ فواللَّهِ ما أدرِى ما هو، ولَكِنِ اكتُبْ: باسمِكَ اللَّهُمَّ. كما كُنتَ تَكتُبُ، فقالَ المُسلِمونَ: لا نَكتُبُها إلَّا بسمِ اللهِ الرَّحمَنِ الرَّحيمِ. فقالَ النَّبِىُّ ﷺ: «**اكتُبْ باسمِكَ اللَّهُمَّ**». ثُمَّ قال: «**هذا ما قاضَى عَلَيه محمدٌ رسولُ اللهِ**». فقالَ سُهَيلٌ: واللَّهِ لَو كُنّا نَعلَمُ أنَّكَ رسولُه[1] ما صَدَدناكَ عن البَيتِ ولا قاتَلناكَ، ولَكِنِ اكتُب: محمدُ بنُ عبدِ اللهِ. فقالَ النَّبِىُّ ﷺ: «**واللَّهِ إنِّى لَرسولُ اللهِ وإن كَذَّبتُمونِى، اكتُبْ: محمدُ بنُ عبدِ اللهِ**». قال الزُّهرِىُّ وذَلِكَ لِقَولِه: «**لا يَسأَلونِى خُطَّةً يُعَظِّمونَ فيها حُرُماتِ اللهِ إلَّا أعطَيتُهُم إيّاها**». فقالَ النَّبِىُّ ﷺ: «**على أن تُخَلّوا بَينَنا وبَينَ البَيتِ فنَطوفَ به**». فقالَ سُهَيلٌ: واللَّهِ لا تَتَحَدَّثُ العَرَبُ أنّا أُخِذنا ضَغطَةً[2]، ولَكِن لَكَ مِنَ العامِ

(١) فى س، م: «رسول الله».

(٢) قال القاضى: بفتح الضاد، وضَمَّها الأصيلى، أى: قهرة واضطرارًا. مشارق الأنوار ٢/ ٦١.

المُقبِلِ، فكَتَبَ. فقالَ سُهَيلٌ: على ألَّا يأتيكَ مِنّا رَجُلٌ وإن كان على دينِكَ إلَّا رَدَدتَه إلَينا. فقالَ المُسلِمونَ: سُبحانَ اللهِ! كَيفَ يُرَدُّ إلَى المُشرِكينَ وقَد جاءَ مُسلِمًا؟! فبَينا هُم كَذَلِكَ إذ جاءَ أبو جَنْدَلِ ابنُ سُهَيلِ بنِ عمرٍو يَرسُفُ[1]. وقالَ يَحيَى عن ابنِ المُبارَكِ: يَرصُفُ فى قُيودِه. وقَد خَرَجَ مِن أسفَلِ مَكَّةَ حَتَّى رَمَى بنَفسِه بَينَ أظهُرِ المُسلِمينَ، فقالَ سُهَيلٌ: هذا يا محمدُ أوَّلُ ما أُقاضيكَ عَلَيه أن تَرُدَّه إلَيَّ. فقالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إنّا لَم نَقضِ الكِتابَ بَعدُ**». قال: فواللَّهِ إذن لا نُصالِحُكَ على شَىءٍ أبَدًا. فقالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**فأَجِزْه**[2] **لِى**». قال: ما أنا بمُجيزِه[3]. قال: «**بَلَى فافعَلْ**». قالَ: ما أنَا بفاعِلٍ. قال مِكرَزٌ: بَلَى قَد أجَزْناه[4] لَكَ. فقالَ أبو جَندَلٍ: أى مَعاشِرَ المُسلِمينَ أُرَدُّ إلَى المُشرِكينَ وقَد جِئتُ مُسلِمًا! ألا تَرَونَ ما قَد أُتيتُ؟ وكانَ قَد عُذِّبَ عَذابًا شَديدًا فى اللهِ عَزَّ وجَلَّ. فقالَ عُمَرُ: فأَتَيتُ النَّبِيَّ ﷺ فقُلتُ: ألَستَ نَبِيَّ اللَّهِ؟ [٩/ ١٠٠و] قال: «**بَلَى**». قُلتُ: ألَسنا على الحَقِّ وعَدوُّنا على الباطِلِ؟ قال: «**بَلَى**». قُلتُ: فلِمَ نُعطِى الدَّنيَّةَ فى دينِنا إذن؟ قال: «**إنِّى رسولُ اللهِ، ولَستُ أعصِيه، وهو ناصِرِى**». قُلتُ: أوَلَيسَ كُنتَ تُحَدِّثُنا أنّا سَنأتِى البَيتَ فنَطوفُ به؟ قال: «**بَلَى، فأَخبَرتُكَ أنَّكَ تأتيه العامَ؟**». قُلتُ: لا. قال: «**فإنَّكَ آتيه ومُتطوِّفٌ به**». قال: فأَتَيتُ أبا بكرٍ، فقُلتُ:

---

(١) يرسف: بضم السين ويقال بكسرها، يمشى مشية المقيد. مشارق الأنوار ١/ ٣٠٠.

(٢) فى الأصل: «فأجره» بالراء المهملة، وقال القسطلانى: بهمزة مفتوحة فجيم مكسورة فزاى ساكنة، أى: أمْضِ. إرشاد السارى ٤/ ٤٤٩.

(٣) فى الأصل: «بمجيره».

(٤) فى الأصل: «أجرناه».

يا أبا بكرٍ، أليسَ هذا نَبِيَّ اللهِ حَقًّا؟ قال: بَلَى. قُلتُ: ألَسنا على الحَقِّ وعَدوُّنا على الباطِلِ؟ قال: بَلَى. قُلتُ: فلِمَ نُعطِي الدَّنيَّةَ فى دينِنا إذن؟ قال: أيُّها الرَّجُلُ، إنَّه رسولُ اللهِ، ولَن يَعصِيَ رَبَّه وهو ناصِرُه، فاستَمسِكْ بغَرزِه[1] حَتَّى تَموتَ، فواللَّهِ إنَّه لَعَلَى الحَقِّ. قُلتُ: أوَلَيسَ كان يُحَدِّثُنا أنَّه سَيأتى البَيتَ ويَطوفُ بهِ؟ قال: بَلَى، أفأخبَرَكَ أنَّك تأتيه العامَ؟ قُلتُ: لا. قال: فإنَّك آتيه فتَطوفُ به. قال الزُّهرِيُّ: قال عُمَرُ: فعَمِلتُ لِذَلِكَ أعمالًا. قال: فلَمّا فرَغَ مِن قَضيَّةِ الكِتابِ قال رسولُ اللهِ ﷺ لأصحابِه: «**قوموا فانحَروا ثُمَّ احلِقوا**». قال: فواللَّهِ ما قامَ مِنهُم رَجُلٌ حَتَّى قال ذَلِكَ ثَلاثَ مَرّاتٍ، فلَمّا لَم يَقُمْ مِنهُم أحَدٌ قامَ فدَخَلَ على أُمِّ سلمةَ، فذَكَرَ لَها ما لَقِيَ مِنَ النّاسِ. فقالَت أُمُّ سلمةَ: يا رسول اللهِ أتُحِبُّ ذَلِكَ؟ اخرُجْ ثُمَّ لا تُكَلِّمْ أحَدًا مِنهُم كَلِمَةً حَتَّى تَنحَرَ بُدنَكَ وتَدعوَ حالِقَكَ فيَحلِقَكَ. فقامَ فخَرَجَ فلَم يُكَلِّمْ أحَدًا مِنهُم حَتَّى فعَلَ ذَلِكَ ونَحَرَ هَديَه ودَعا حالِقَه يَعنى فحَلَقَه، فلَمّا رأوا ذَلِكَ قاموا فنَحَروا وجَعَلَ بَعضُهُم يَحلِقُ بَعضًا حَتَّى كادَ بَعضُهُم يَقتُلُ بَعضًا غَمًّا، ثُمَّ جاءَه نِسوَةٌ مُؤمِناتٌ فأنزَلَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ﴾ حَتَّى بَلَغَ: ﴿بِعِصَمِ ٱلْكَوَافِرِ﴾ [الممتحنة: ١٠]. قال: فطَلَّقَ عُمَرُ يَومَئذٍ امرأتَينِ ٢٢١/٩ كانَتا له فى الشِّركِ، فتَزَوَّجَ / إحداهُما مُعاويَةُ بنُ أبى سُفيانَ، والأُخرَى صَفوانُ بنُ أُمَيَّةَ، ثُمَّ رَجَعَ إلَى المَدينَةِ، فجاءَه أبو بَصيرٍ رَجُلٌ مِن قُرَيشٍ[2]

(١) الغرز: هو للإبل بمنزلة الركاب للفرس، أى: فتمسك بأمره، ولا تخالفه كما يتمسك المرء بركاب الفارس فلا يفارقه. إرشاد السارى ٤/ ٤٥٠.

(٢) قال القسطلانى: ومعنى كونه من قريش أنه منهم بالحلف، وإلا فهو ثقفى. إرشاد السارى ٤/ ٤٥١.

وهو مسلمٌ- وقالَ يَحيَى عن ابنِ المُبارَكِ: فقَدِمَ عَلَيه أبو بَصيرِ بنُ أَسيدٍ الثَّقَفِيُّ مُسلِمًا مُهاجِرًا، فاستأجَرَ الأخنَسُ بنُ شَريقٍ رَجُلًا كافِرًا مِن بَنِى عامِرِ ابنِ لُؤَيٍّ ومَولًى مَعَه، وكَتَبَ مَعَهُما إلَى رسولِ اللهِ ﷺ يَسأَلُه الوَفاءَ. قال: فأرسَلوا فى طَلَبِه رَجُلَينِ، فقالوا: العَهدَ الَّذِى جَعَلتَ لَنا فيه. فدَفَعَه إلَى الرَّجُلَينِ، فخَرَجا به حَتَّى بَلَغا به ذا الحُلَيفَةِ فنَزَلوا يأكُلون مِن تَمرٍ لَهُم، فقالَ أبو بَصيرٍ لأحَدِ الرَّجُلَينِ: واللَّهِ إنِّى لأرَى سَيفَكَ يا فُلانُ هذا جَيِّدًا. فاستَلَّه الآخَرُ فقالَ: أجَلْ واللَّهِ إنَّه لَجَيِّدٌ، لَقَد جَرَّبتُ [٩/١٠٠ظ] به، ثُمَّ جَرَّبتُ. قال أبو بَصيرٍ: أرِنِى أنظُرْ إلَيه. فأمكَنَه مِنه فضَرَبَه به حَتَّى بَرَدَ[1] وفَرَّ الآخَرُ حَتَّى أتَى المَدينَةَ، فدَخَلَ المَسجِدَ يَعدو، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**لَقَد رأى هذا ذُعرًا**». فلَمّا انتَهَى إلَى النَّبِىِّ ﷺ قال: قُتِلَ واللَّهِ صاحِبِى، وإنِّى لَمَقتولٌ. فجاءَ أبو بَصيرٍ فقالَ: يا نَبِىَّ اللهِ، قَد واللَّهِ أوفَى اللهُ ذِمَّتَكَ، قَد رَدَدتَنِى إلَيهِم ثُمَّ أنجانِى اللهُ مِنهُم. فقالَ النَّبِىُّ ﷺ: «**ويلُ أُمِّه مِسعَرَ حَربٍ**[2] **لَو كان له أحَدٌ**». فلَمّا سَمِعَ ذَلِكَ عَرَفَ أنَّه سَيَرُدُّه إلَيهِم، فخَرَجَ حَتَّى أتَى سِيفَ البحرِ[3]. قال: ويَنفَلِتُ[4] أبو جَندَلِ ابنُ سُهَيلٍ فلَحِقَ بأَبِى بَصيرٍ، فجَعَلَ لا يَخرُجُ مِن قُرَيشٍ رَجُلٌ قَد أسلَمَ إلَّا لَحِقَ بأَبِى بَصيرٍ حَتَّى اجتَمَعَت مِنهُم عِصابَةٌ. قال: فواللَّهِ ما

(١) برد: مات. إرشاد السارى ٤/ ٤٥١.

(٢) مسعر حرب: كلمة تعجب يصفه بالمبالغة فى الحروب وجودة معالجتها وسرعة النهوض فيها، يقال: فلان مسعر حرب. إذا كان أول من يوقد نارها ويَصْلَى حرها، من قولك: سعرت النار. إذا أوقدتها، ومنه السعير، وهو النار الموقدة. معالم السنن ٢/ ٣٣٣.

(٣) سيف البحر؛ بكسر السين: ساحله. مشارق الأنوار ٢/ ٢٣٣.

(٤) فى س: «تفلت».

يَسمَعونَ بعيرٍ خَرَجَت لِقُرَيشٍ إلَى الشّامِ إلَّا اعتَرَضوا لَها فقَتَلوهُم وأَخَذوا أموالَهُم، فأَرسَلَت قُرَيشٌ إلَى النَّبِىِّ ﷺ تُناشِدُه اللَّهَ والرَّحِمَ لَمَا أرسَلَ إلَيهِم؛ فمَن أتاه فهو آمِنٌ. فأَرسَلَ النَّبِىُّ ﷺ إلَيهِم، فأَنزَلَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم﴾. حَتَّى بَلَغَ ﴿حَمِيَّةَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ﴾ [الفتح: ٢٤-٢٦]، وكانَت حَمِيَّتُهُم أنَّهُم لَم يُقِرّوا أنَّه نَبِىُّ اللهِ، ولَم يُقِرّوا بِبِسمِ اللهِ الرَّحمَنِ الرَّحيمِ، وحالوا بَينَهُم وبَينَ البَيتِ[1]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن عبدِ اللهِ بنِ محمدٍ عن عبدِ الرَّزّاقِ[2].

١٨٨٤١- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ ابنُ عبدِ اللهِ بنِ عَتّابٍ، حدثنا القاسِمُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ المُغيرَةِ، حدثنا ابنُ أبى أوَيسٍ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ بنِ عُقبَةَ، عن عَمِّه موسَى بنِ عُقبَةَ. فذَكَرَ مَعنَى هذه القَصَّةِ، زادَ: ثُمَّ إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ دَعا عُمَرَ بنَ الخطابِ ليُرسِلَه إلَى قُرَيشٍ، وهو ببَلدَحَ[3]، فقالَ له عُمَرُ: يا رسولَ اللهِ، لا تُرسِلنِى إلَيهِم فإنِّى أتَخَوَّفُهُم على نَفسِى، ولَكِنْ أرسِل عثمانَ بنَ عَفّانَ. فأُرسِلَ إلَيهِم فلَقِىَ أبانَ بنَ سعيدِ بنِ العاصِ، فأَجارَه وحَمَلَه بَينَ يَدَيه على الفَرَسِ حَتَّى جاءَ قُرَيشًا، فكَلَّمَهُم بالَّذِى أمَرَه به رسولُ اللهِ ﷺ، فأَرسَلوا مَعَه سُهَيلَ بنَ عمرٍو ليُصالِحَه عَلَيهِم، وبِمَكَّةَ يَومَئذٍ مِنَ المُسلِمينَ ناسٌ كَثيرٌ مِن أهلِها، فدَعَوا

(١) تقدم تخريجه فى (١٠١٦٨، ١٤٠٨٤، ١٨٣٠٧، وقبل ١٨٤٧٢)، وسيأتى فى (٢٠٣٢٦).

(٢) البخارى (٢٧٣٢).

(٣) بلدح: واد قبل مكة من جهة الغرب. معجم البلدان ١/ ٧١٤.

عثمانَ بنَ عَفّانَ ليَطوفَ بالبَيتِ فأَبَى أن يَطوفَ، وقالَ: ما كُنتُ لأطوفَ به حَتَّى يَطوفَ به رسولُ اللهِ ﷺ .[٩/١٠١و] فرَجَعَ إلَى رسولِ اللهِ ﷺ ومَعَه سُهَيلُ ابنُ عمرٍو قَد أجارَه؛ ليُصالِحَ رسولَ اللهِ ﷺ. فذَكَرَ قِصَّةَ الصُّلحِ وكِتابَتِه، قال: ثُمَّ بَعَثَ رسولُ اللهِ ﷺ بالكِتابِ إلَى قُرَيشٍ مَعَ عثمانَ بنِ عَفّانَ. ثُمَّ ذَكَرَ قِصَّةً فيما كان بَينَ الفَريقَينِ مِنَ التَّرامِى بالحِجارَةِ والنَّبلِ، وارتِهانِ المُشرِكينَ عثمانَ بنَ عَفّانَ، وارتِهانِ المُسلِمينَ سُهَيلَ بنَ عمرٍو، ودَعا رسولُ اللهِ ﷺ المُسلِمينَ إلَى البَيعَةِ، فلَمّا رأت قُرَيشٌ ذَلِكَ رَعَبَهُمُ اللهُ فأَرسَلوا مَن كانوا ارتَهَنوه ودَعَوا إلَى الموادَعَةِ والصُّلحِ، فصالَحَهُم رسولُ اللهِ ﷺ وكاتَبَهُم[1].

بابُ ما جاءَ فى مُدَّةِ الهُدنَةِ

قال الشّافِعِيُّ رَحِمَه اللهُ: وكانَتِ الهُدنَةُ بَينَه وبَينَهُم عَشرَ سِنينَ[2].

١٨٨٤٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ القاضِى، قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ الجَبّارِ، حدثنا يونُسُ بنُ بُكَيرٍ، عن ابنِ إسحاقَ، قال: حَدَّثَنِى الزُّهرِيُّ، عن عُروةَ بنِ الزُّبَيرِ، عن مَروانَ بنِ الحَكَمِ والمِسوَرِ بنِ مَخرَمَةَ فى قِصَّةِ الحُدَيبيَةِ، قال: فدَعَت قُرَيشٌ سُهَيلَ بنَ عمرٍو فقالوا: اذهَبْ إلَى هذا الرَّجُلِ فصالِحْه، ولا يَكونَنَّ فى صُلحِه إلَّا أن يَرجِعَ عَنّا عامَه هذا؛ لا تَحَدَّثُ العَرَبُ أنَّه دَخَلَها عَلَينا عَنوَةً. فخَرَجَ سُهَيلُ بنُ عمرٍو مِن عِندِهِم، فلَمّا رآه

(١) أخرجه ابن عساكر ٢٥/٢٩٨ من طريق أبى الحسين ابن الفضل به.
(٢) الأم ٤/١٨٩.

رسولُ اللهِ ﷺ مُقبِلًا قال: «**قد أرادَ القومُ الصُّلحَ حينَ بَعَثوا هذا الرَّجُلَ**». فلَمّا انتَهَى إلَى رسولِ اللهِ ﷺ جَرَى بَينَهُما القَولُ حَتَّى وقَعَ / الصُّلحُ على أن توضَعَ ٩/٢٢٢ الحَربُ بَينَهُما عَشرَ سِنينَ، وأَن يأمَنَ النّاسُ بَعضُهُم مِن بَعضٍ، وأَن يَرجِعَ عَنهُم عامَهُم ذَلِكَ حَتَّى إذا كان العامُ المُقبِلُ قَدِمَها؛ خَلَّوا بَينَه وبَينَ مَكَّةَ، فأَقامَ بها ثَلاثًا، وأَنَّه لا يَدخُلُها إلَّا بسِلاحِ الرّاكِبِ والسُّيوفِ فى القُرُبِ، وأَنَّه مَن أتانا مِن أصحابِكَ بغَيرِ إذنِ وليِّه لَم نَرُدَّه عَلَيكَ، وإنَّه مَن أتاكَ مِنّا بغَيرِ إذنِ وليِّه رَدَدتَه عَلَينا، وإنَّ بَينَنا وبَينَكَ عَيبَةً مَكفوفَةً[1]، وإنَّه لا إسلالَ ولا إغلالَ[2]. وذَكَرَ الحديثَ[3].

١٨٨٤٣- ورَوَى عاصِمُ بنُ عُمَرَ بنِ حَفصٍ العُمَرِيُّ وهو ضَعيفٌ جِدًّا، عن عبدِ اللهِ بنِ دينارٍ، عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قال: كانَتِ الهُدنَةُ بَينَ النَّبِيِّ ﷺ وأَهلِ مَكَّةَ [٩/١٠١ظ] عامَ الحُدَيبيَةِ أربَعَ سِنينَ. **أخبرَناه** أبو سَعدٍ المالينِيُّ، أخبرَنا أبو أحمدَ ابنُ عَدِيٍّ، أخبرَنا القاسِمُ بنُ مَهدِيٍّ، حدثنا يَعقوبُ بنُ كاسِبٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ نافِعٍ، عن عاصِمِ بنِ عُمَرَ. فذَكَرَه[4]. المَحفوظُ هو

---

(١) أى: بيننا صدر نقى من الغل والخداع، مطوى على الوفاء، والمكفوفة: المشرجة المشدودة، والعرب تكنى عن القلوب بالعياب؛ لأن العياب مستودع الثياب، والقلوب مستودع السرائر، وإنما يخبأ فى العيبة أجود الثياب، ويكتم فى الصدر أخص الأسرار. غريب الحديث لابن الجوزى ٢/ ١٣٧، ٢٩٦.

(٢) الإسلال: السرقة، والإغلال: الخيانة. غريب الحديث لأبى عبيد ١/ ١٩٨، ١٩٩.

(٣) المصنف فى الصغرى (٣٧٧٢)، وفى الدلائل ٤/ ١٤٥. وأخرجه أحمد (١٨٩١٠) من طريق محمد ابن إسحاق به. وتقدم فى (١٠١٦٩). وسيأتى فى (١٨٨٦٤).

(٤) ابن عدى فى الكامل ٥/ ١٨٧١. وأخرجه الطبرانى فى الأوسط (٧٩٣٥)، والحاكم ٢/ ٦٠ من طريق عبد الله بن نافع به.

الأوَّلُ. وعاصِمُ بنُ عُمَرَ هذا يأتى بما لا يُتابَعُ عَلَيه[1]. ضَعَّفَه يَحيَى بنُ مَعينٍ[2] والبُخارِىُّ[3] وغَيرُهُما مِنَ الأئمَّةِ.

بابُ نُزولِ سُورَةِ «الفَتحِ» على رسولِ اللهِ ﷺ مَرجِعَه مِنَ الحُدَيبيَةِ

١٨٨٤٤- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنى أبو النَّضرِ الفَقيهُ، حدثنا جَعفَرُ بنُ أحمدَ الشّاماتِىُّ، حدثنا نَصرُ بنُ علىٍّ وأبو الأشعَثِ قالا: حدثنا خالِدُ بنُ الحارِثِ، حدثنا سعيدُ بنُ أبى عَروبَةَ، عن قَتادَةَ، أن أنَسَ بنَ مالِكٍ حَدَّثَهُم قال: لما نَزَلَتْ هذه الآيَةُ على النَّبِىِّ ﷺ ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۝١ لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ١، ٢] مَرجِعَهُم مِنَ الحُدَيبيَةِ، وهُم يُخالِطُهُمُ الحُزنُ والكآبَةُ، وقَد نَحَرَ الهَدىَ، فقالَ: «**لَقَد أُنزِلَتْ علىَّ آياتٌ هِىَ أحَبُّ إلَىَّ مِنَ الدُّنيا**». فقالوا: يا رسولَ اللهِ، قَد عَلِمنا ما يَفعَلُ اللهُ بكَ، فما يَفعَلُ بنا؟. قال: فنَزَلَت ﴿لِّيُدْخِلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ [الفتح: ٥] حَتَّى بَلَغَ رأسَ الآيَةِ[4]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن نَصرِ بنِ علىٍّ[5].

١٨٨٤٥- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنى أبو أحمدَ يَعنِى ابنَ إسحاقَ الحافظَ، أخبرَنا أبو عَروبَةَ، حدثنا محمدُ بنُ يَزيدَ الأسفاطِىُّ، حدثنا

---

(١) تقدم فى (٩٦٦٨).

(٢) تاريخ الدورى ٢/ ٢٨٩، والجرح والتعديل ٦/ ٣٤٦.

(٣) التاريخ الكبير ٦/ ٤٧٩.

(٤) أخرجه أحمد (١٣٢٤٦)، وابن حبان (٣٧٠) من طريق سعيد به.

(٥) مسلم (١٧٨٦).

عثمانُ بنُ عُمَرَ، حدثنا شُعبَةُ، عن قَتادَةَ، عن أنَسٍ ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾، قال: فتحُ الحُدَيبيَةِ. فقالَ رَجُلٌ: هَنيئًا مَريئًا يا رسولَ اللهِ، هذا لَكَ، فما لَنا؟ فأنزَلَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ ﴿لِّيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾. قال شُعبَةُ: فقَدِمتُ الكوفَةَ فحَدَّثتُهُم عن قَتادَةَ عن أنَسٍ، ثُمَّ قَدِمتُ البَصرَةَ فذَكَرتُ ذَلِكَ لِقَتادَةَ، فقالَ: أمّا الأوَّلُ فعَن أنَسٍ، وأمّا الثّانِي: ﴿لِّيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾. فعَن عِكرِمَةَ[1]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن أحمدَ بنِ إسحاقَ عن عثمانَ بنِ عُمَرَ[2].

١٨٨٤٦- أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ ابنُ يَعقوبَ، حدثنا علىُّ بنُ الحَسَنِ بنِ أبى عيسَى، حدثنا يَعلَى بنُ عُبَيدٍ، حدثنا عبدُ العَزيزِ بنُ سِياهٍ (ح) قال: وأخبَرَنى أبو عمرِو ابنُ [٩/١٠٢و] أبى جَعفَرٍ، أخبرَنا أبو يَعلَى، حدثنا أبو بكرِ ابنُ أبى شَيبَةَ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ نُمَيرٍ، حدثنا عبدُ العَزيزِ بنُ سِياهٍ، حدثنا حَبيبُ بنُ أبى ثابِتٍ، عن أبى وائلٍ قال: قامَ سَهلُ بنُ حُنَيفٍ يَومَ صِفّينَ فقالَ: أيُّها النّاسُ، اتَّهِموا أنفُسَكُم؛ لَقَد كُنّا مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ يَومَ الحُدَيبيَةِ، ولَو نَرَى قِتالًا لَقاتَلنا، وذَلِكَ فى الصُّلحِ الَّذِى كان بَينَ رسولِ اللهِ ﷺ وبَينَ المُشرِكينَ. قال: فأَتَى عُمَرُ بنُ الخطابِ فقالَ: يا رسولَ اللهِ ألَسنا على حَقٍّ وهُم على باطِلٍ؟ قال: «بَلَى». قال: أليسَ

---

(١) المصنف فى الدلائل ٤/ ١٥٧. وأخرجه أبو عوانة (٦٨١٥) من طريق عثمان بن عمر به. وأحمد (١٢٧٧٩)، وأبو يعلى (٣٢٥٢) من طريق شعبة به.

(٢) البخارى (٤١٧٢).

قَتلانا فى الجَنَّةِ وقَتلاهُم فى النّارِ؟ قال: «**بَلَى**». قال: ففيمَ نُعطِى الدَّنيَّةَ فى أنفُسِنا ونَرجِعُ ولما يَحكُمِ اللهُ بَينَنا وبَينَهُم؟! قال: «**يا ابنَ الخطابِ إنِّى رسولُ اللهِ ولَن يُضَيِّعَنِى اللهُ**». قال: فانطَلَقَ ابنُ الخطابِ ولَم يَصبِرْ مُتَغَيِّظًا، فأَتَى أبا بكرٍ، فقالَ: يا أبا بكرٍ ألَسنا على حَقٍّ وهُم على باطِلٍ؟ قال: بَلَى. قال: أليسَ قَتلانا فى الجَنَّةِ وقَتلاهُم فى النّارِ؟ قال: بَلَى. قال: فعلامَ نُعطِى الدَّنيَّةَ فى دينِنا ونَرجِعُ ولما يَحكُمِ اللهُ بَينَنا وبَينَهُم؟! قال: يا ابنَ الخطابِ، إنَّه رسولُ اللهِ، ولَن يُضَيِّعَه اللهُ أبَدًا. قال: فنَزَلَ القُرآنُ على محمدٍ رسولِ اللهِ ﷺ فأَرسَلَ إلَى عُمَرَ فأَقرأه إيّاه، فقالَ: يا رسولَ اللهِ، أوَفَتحٌ هوَ؟ قال: «**نَعَم**». / قال: فطابَت نَفسُه ورَجَعَ[1]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن ٩/ ٢٢٣
أحمدَ بنِ إسحاقَ السُّلَمِىِّ عن يَعلَى بنِ عُبَيدٍ، ورَواه مسلمٌ عن أبى بكرِ ابنِ أبى شَيبَةَ[2].

قال الشّافِعِىُّ رَحِمَه اللهُ: قال ابنُ شِهابٍ: فما كان فى الإسلامِ فتحٌ أعظَمُ مِنه؛ كانَتِ الحَربُ قَد أحجَزَتِ[3] النّاسَ، فلَمّا أمِنوا لَم يُكَلِّمْ بالإسلامِ أحَدٌ يَعقِلُ إلَّا قَبِلَه، فلَقَد أسلَمَ فى سَنَتَينِ مِن تِلكَ الهُدنَةِ أكثرُ ممَّن أسلَمَ قبلَ ذَلِكَ[4].

---

(١) المصنف فى الدلائل ٤/ ١٤٧، ١٤٨، وابن أبى شيبة (٣٧٨٤٤، ٣٨٩١٠). وأخرجه أحمد (١٥٩٧٥)، والنسائى فى الكبرى (١١٥٠٤) من طريق يعلى بن عبيد به.

(٢) البخارى (٤٨٤٤)، ومسلم (١٧٨٥/ ٩٤).

(٣) فى س: «أحجرت».

(٤) الأم ٤/ ١٨٩.

١٨٨٤٧- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ القاضِى، قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ الجَبّارِ، حدثنا يونُسُ بنُ بُكَيرٍ، عن ابنِ إسحاقَ قال: حَدَّثَنِى الزُّهرِىُّ، عن عُروةَ، عن مَروانَ والمِسوَرِ بنِ مَخرَمَةَ فى قِصَّةِ الحُدَيبيَةِ، وفيها مُدرَجًا: ثُمَّ انصَرَفَ رسولُ اللهِ ﷺ راجِعًا، فلَمّا أن كان بَينَ مَكَّةَ والمَدينَةِ نَزَلَت عَلَيه سورَةُ «الفَتحِ» مِن أوَّلِها إلَى آخِرِها: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾. فكانَتِ القَضيَّةُ فى سورَةِ «الفَتحِ» وما ذَكَرَ اللهُ مِن بَيعَةِ رسولِه تَحتَ الشَّجَرَةِ، فلَمّا أمِنَ النّاسُ وتَفاوَضوا لَم يُكَلِّمْ [٩/١٠٢ظ] أحَدٌ بالإسلامِ إلّا دَخَلَ فيه، فلَقَد دَخَلَ فى تَينِكَ السَّنَتَينِ فى الإسلامِ أكثَرُ ممّا كان فيه قبلَ ذَلِكَ، وكانَ صُلحُ الحُدَيبيَةِ فتحًا عَظيمًا[1].

١٨٨٤٨- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ ببَغدادَ، أخبرَنا عبدُ اللهِ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا يَعقوبُ بنُ سُفيانَ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ رَجاءٍ، أخبرَنا إسرائيلُ، عن أبى إسحاقَ، عن البَراءِ قال: تَعُدّونَ أنتُمُ الفَتحَ فتحَ مَكَّةَ، وقَد كان فتحُ مَكَّةَ فينا فتحًا، ونَعُدُّ نَحنُ الفَتحَ بَيعَةَ الرِّضوانِ، نَزَلنا يَومَ الحُدَيبيَةِ، وهِىَ بئرٌ، فوَجَدنا النّاسَ قَد نَزَحوها فلَم يَدَعوا فيها قَطرَةً، فذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِىِّ ﷺ فجَلَسَ رسولُ اللهِ ﷺ فدَعا بدَلوٍ فنَزَعَ مِنها، ثُمَّ أخَذَ مِنه بفيه فمَجَّه فيها ودَعا اللَّهَ، فكَثُرَ ماؤُها حَتَّى صَدَرنا ورَكائبُنا، ونَحنُ أربَعَ عَشرَةَ مِائَةً[2].

---

(١) المصنف فى الدلائل ٤/ ١٥٩، ١٦٠. وتقدم فى (١٨٨٤٢).

(٢) المصنف فى الدلائل ٤/ ١١٠. وأخرجه أحمد (١٨٥٦٣، ١٨٥٦٤)، وابن حبان (٤٨٠١) من=

رَواه البخاريُّ فى «الصحيح» عن مالِك بنِ إسماعيلَ وغَيرِه عن إسرائيلَ[1].

بابُ مُهادَنَةِ الأئمَّةِ بَعدَ رسولِ رَبِّ العِزَّةِ إذا نَزَلَت بالمسلِمينِ نازِلَةٌ

١٨٨٤٩- أخبرَنا أبو عليٍّ الرُّوذْبارِيُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا محمدُ بنُ الصَّبّاحِ، حدثنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ أبى الزِّنادِ، عن أبى الزِّنادِ، عن الأعرَجِ، عن أبى هريرةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**إنَّما الإمامُ جُنَّةٌ يُقاتَلُ به**»[2].

١٨٨٥٠- أخبرَنا أبو عمرٍو محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الأديبُ، أخبرَنا أبو بكرٍ الإسماعيلِيُّ، أخبرَنا عبدُ اللهِ بنُ محمدِ بنِ ناجيَةَ، حدثنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، حدثنا الوَليدُ بنُ مُسلِمٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ العَلاءِ بنِ زَبرٍ قال: سَمِعتُ بُسرَ بنَ عُبَيدِ اللهِ الحَضرَمِيَّ يُحَدِّثُ، أنَّه سَمِعَ أبا إدريسَ الخَولانِيَّ يقولُ: سَمِعتُ عَوفَ بنَ مالِكٍ الأشجَعِيَّ يقولُ: أتَيتُ رسولَ اللهِ ﷺ فى غَزوَةِ تَبوكَ وهو فى قُبَّةٍ مِن أدَمٍ فقالَ لِى: «**يا عَوفُ اعدُدْ سِتًّا بَينَ يَدَيِ السّاعَةِ: مَوتِى، ثُمَّ فتحُ بَيتِ المَقدِسِ، ثُمَّ مُوتانٌ يأخُذُ فيكُم كَقُعاصِ الغَنَمِ[3]، ثُمَّ استِفاضَةُ المالِ فيكُم حَتَّى يُعطَى الرَّجُلُ مِائَةَ دينارٍ فيَظَلُّ ساخِطًا، ثُمَّ فِتنَةٌ لا يَبقَى بَيتٌ مِنَ العَرَبِ إلَّا دَخَلَته، ثُمَّ هُدنَةٌ**

=طريق إسرائيل به. وأبو يعلى (١٦٥٥) من طريق أبى إسحاق به.

(١) البخارى (٣٥٧٧، ٤١٥٠).

(٢) أبو داود (٢٧٥٧). وأخرجه أحمد (١٠٧٧٧)، والبخارى (٢٩٥٧)، ومسلم (١٨٤١)، والنسائى (٤٢٠٧) من طريق أبى الزناد به.

(٣) الموتان: اسم للطاعون والموت، والقعاص: داء يأخذ الغنم. مشارق الأنوار ١/ ٣٩٠، وينظر فتح البارى ٦/ ٢٧٨.

تَكونُ بَينَكُم وبَينَ بَنِى الأصفَرِ فيَغدِرونَ فيأتونَكُم تَحتَ ثَمانينَ غايَةً(١)**، تَحتَ كُلِّ غايَةٍ اثنا عَشَرَ ألفًا»**. قال الوَليدُ: فذاكَرنا هذا الحديث شَيخًا مِن شُيوخِ [٩/١٠٣و] المَدينَةِ فى قَولِه: **«ثُمَّ فتحُ بَيتِ المَقدِسِ»**. فقالَ الشيخُ: أخبرَنِى سعيدٌ عن أبى هريرةَ، أنَّه كان يُحَدِّثُ بهَذا الحديثِ عن رسولِ اللهِ ﷺ، ويَقولُ مَكانَ **«فتحُ بَيتِ المَقدِسِ»**: **«عُمرانُ بَيتِ المَقدِسِ»**(٢). رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن الحُمَيدِىِّ عن الوَليدِ بنِ مُسلِمٍ دونَ إسنادِ أبى هريرةَ(٣).

١٨٨٥١- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو عبدِ اللهِ السُّوسِىُّ قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا العباسُ بنُ الوَليدِ بنِ مَزيَدٍ، أخبرَنا أبى، أخبرَنِى الأوزاعِىُّ، حَدَّثَنِى حَسّانُ بنُ عَطيَّةَ، قال: مالَ مَكحولٌ وابنُ أبى زَكَريّا إلَى خالِدِ بنِ مَعدانَ فمِلتُ مَعَهُم. قال: فحَدَّثَنا خالِدٌ، عن جُبَيرِ بنِ نُفَيرٍ أنَّه قال له: انطَلِقْ بنا إلَى ذِى مِخبَرٍ؛ رَجُلٍ مِن أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ. قال: فأَتَيناه، فقالَ: سَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: **«سَيُصالِحُكمُ الرُّومُ صُلحًا آمِنًا، ثُمَّ تَغزونَ أنتُم وهُم عَدوًّا، فتُنصَرونَ وتَسلَمونَ وتَغنَمونَ**(٤)**، /ثُمَّ تَنصَرِفونَ فتَنزِلونَ بمَرجٍ ذِى تُلولٍ، فيَرفَعُ رَجُلٌ مِنَ النَّصرانيَّةِ الصَّليبَ، فيَقولُ: غَلَبَ الصَّليبُ. فيَغضَبُ رَجُلٌ مِنَ المُسلِمينَ فيَقومُ إلَيه فيَدُقُّه، فعِندَ** ٩/٢٢٤

(١) غاية: أى راية، وسميت بذلك لأنها غاية المتبع إذا وقفت وقف. فتح البارى ٦/٢٧٨.

(٢) أخرجه أبو داود (٥٠٠٠)، وابن ماجه (٤٠٤٢، ٤٠٩٥)، وابن حبان (٦٦٧٥) من طريق الوليد بن مسلم به دون إسناد أبى هريرة، والحاكم ٤/٤١٩ من طريق الوليد بن مسلم به بتمامه.

(٣) البخارى (٣١٧٦).

(٤) فى س: «تقيمون».

ذَلِكَ تَغضَبُ الرُّومُ ويَجمَعونَ[1] لِلمَلحَمَةِ»[2].

بابُ المُهادَنَةِ إلَى غَيرِ مُدَّةٍ

١٨٨٥٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أحمدُ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ أحمدَ بنِ حَنبَلٍ، حَدَّثَنى أبى، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أخبرَنا ابنُ جُرَيجٍ، عن موسَى بنِ عُقبَةَ، عن نافِعٍ، عن ابنِ عُمَرَ، أن عُمَرَ أجلَى اليَهودَ والنَّصارَى مِن أرضِ الحِجازِ، وكانَ رسولُ اللهِ ﷺ لما ظَهَرَ على خَيبَرَ أرادَ إخراجَ اليَهودِ مِنها، فكانَتِ الأرضُ حينَ ظَهَرَ عَلَيها للهِ ولِرسولِه ولِلمُسلِمينَ، فأَرادَ إخراجَ اليَهودَ مِنها، فسألَتِ اليَهودُ رسولَ اللهِ ﷺ ليُقِرَّهُم على أن يَكْفُوه عَمَلَها ولَهُم نِصفُ الثَّمَرِ، فقالَ لَهُم رسولُ اللهِ ﷺ: «**نُقِرُّكم بها على ذَلِكَ ما شِئْنا**». فقَرُّوا بها حَتَّى أجلاهُم عُمَرُ إلَى تَيماءَ وأَريحاءَ[3]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ رافِعٍ وإسحاقَ بنِ مَنصورٍ عن عبدِ الرَّزّاقِ، وأَخرَجَه البخارىُّ فقالَ: وقالَ عبدُ الرَّزّاقِ[4].

وكَذَلِكَ رَواه الفُضَيلُ بنُ سُلَيمانَ عن موسَى بنِ عُقبَةَ: «**نُقِرُّكم على ذَلِكَ ما شِئنا**».

---

(١) فى س: «تجتمعون».

(٢) أخرجه أحمد (١٦٨٢٦)، وأبو داود (٤٢٩٢، ٤٢٩٣)، وابن ماجه (٤٠٨٩)، وابن حبان (٦٧٠٨) من طرق عن الأوزاعى به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٦٠٧، ٣٦٠٨).

(٣) فى س، م: «أريحا».

والحديث عند أحمد (٦٣٦٨). وتقدم فى (١١٧٣٤).

(٤) البخارى (٤٠٢٨)، ومسلم (١٧٦٦/ ٦٢).

وكَذَلِكَ رَواه أُسامَةُ بنُ زَيدٍ عن نافِعٍ: «**أُقِرُّكُم فيها على ذَلِكَ ما شِئنا**»(١).

وفِي رِوايَةِ [٩/١٠٣ط] عُبَيدِ اللهِ بنِ عُمَرَ عن نافِعٍ: «**ما بَدا لِرسولِ اللهِ ﷺ**»(٢).

وفِي رِوايَةِ مالِكٍ عن نافِعٍ عن ابنِ عُمَرَ عن عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ: «**نُقِرُّكُم ما أَقَرَّكُمُ اللهُ**»(٣).

وكَذَلِكَ فى رِوايَةِ ابنِ شِهابٍ عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ، عن النَّبِيِّ ﷺ مُرسَلًا: «**أُقِرُّكُم ما أَقَرَّكُمُ اللهُ**»(٤).

ورَواه صالِحُ بنُ أبى الأخضَرِ عن ابنِ شِهابٍ عن سعيدٍ عن أبى هريرةَ مَوصولًا(٥).

وقَد مَضَت هذه الرِّواياتُ بأَسانيدِها.

قال الشَّافِعِيُّ رَحِمَه اللهُ: فإن قيلَ: فلِمَ لا يقولُ: أُقِرُّكُم ما أَقَرَّكُمُ اللهُ. يَعنِى كُلَّ إمامٍ بَعدَ رسولِ اللهِ ﷺ؟ قيلَ: الفَرقُ بَينَه وبَينَ رسولِ اللهِ ﷺ فى أن أمرَ اللهِ كان يأتِى رسولَه بالوَحيِ ولا يأتِى أحَدًا غَيرَه بوَحيٍ(٦).

---

(١) تقدم فى (١١٧٣٥).

(٢) تقدم فى (١١٧٣٦، ١٨٤٣١).

(٣) تقدم فى (١٨٧٧٩).

(٤) تقدم فى (٧٥١٢).

(٥) تقدم فى (١١٧٣٩).

(٦) الأم ٤/ ١٩٠.

بابُ مُهادَنَةِ مَن يَقوَى على قِتالِهِ

١٨٨٥٣- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ بِشْرانَ العَدلُ ببَغدادَ، أخبرَنا أبو عمرِو ابنُ السَّمّاكِ، حدثنا حَنبَلُ بنُ إسحاقَ، حدثنا سَعدُويَه، حدثنا عَبّادُ بنُ العَوّامِ، حدثنا سفيانُ بنُ حُسَينٍ، عن الحَكَمِ، عن مِقسَمٍ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما، أن رسولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ أبا بكرٍ على المَوسِمِ، وأَمَرَه أن يُنادِيَ بهَؤُلاءِ الكَلِماتِ. قال: فبَينا أبو بكرٍ نازِلٌ فى بَعضِ الطَّريقِ إذ سَمِعَ رُغاءَ ناقَةِ رسولِ اللهِ ﷺ القَصواءِ، فخَرَجَ فزِعًا وظَنَّ أنَّه رسولُ اللهِ ﷺ، فإذا علىٌّ، فدَفَعَ إلَيه كِتابَ رسولِ اللهِ ﷺ، فأَتَى علىٌّ المَوسِمَ وأَمَرَ عَلِيًّا أن يُنادِيَ بهَؤُلاءِ الكَلِماتِ، فانطَلَقا فحَجّا، فقامَ علىٌّ فنادَى فى وسَطِ أيّامِ التَّشريقِ: إنَّ اللَّهَ ورسولَه بَرِيءٌ مِن كُلِّ مُشرِكٍ؛ ﴿فَسِيحُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِى ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٢]. لا يَحُجَّنَّ بَعدَ العامِ مُشرِكٌ، ولا يَطوفَنَّ بالبَيتِ عُريانٌ، ولا يَدخُلُ الجَنَّةَ إلَّا مُؤمِنٌ. كان يُنادِي بهَذا. فإذا بَحَّ[1] قام أبو هريرةَ / فنادَى بها[2]. ٩/٢٢٥

١٨٨٥٤- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ القاضِى وأبو محمدِ ابنُ أبى حامِدٍ المُقرِئُ وأبو صادِقٍ محمدُ بنُ أحمدَ العَطّارُ قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا إبراهيمُ بنُ

---

(١) بح: أخذته بُحة وخشونة وغلظ فى صوته. التاج ٦/٢٩٨ (ب ح ح).

(٢) أخرجه الترمذى (٣٠٩١)، والطحاوى فى شرح مشكل الآثار (٣٥٨٥)، والطبرانى (١٢١٢٨) من طريق عباد بن العوام به. وقال الترمذى: حسن غريب.

مَرزوقٍ، حدثنا عثمانُ بنُ عُمَرَ، حدثنا شُعبَةُ، عن المُغيرَةِ، عن الشَّعبِيِّ، عن المُحَرَّرِ بنِ أبى هريرةَ، عن أبيه أنَّه قال: كُنتُ مَعَ علىٍّ حينَ بَعَثَه النَّبِىُّ ﷺ [٩/ ١٠٤و] ببَراءَةَ إلَى أهلِ مَكَّةَ. قال: فكُنتُ أنادِى حَتَّى صَحِلَ[١] صَوتِى، فقيل له: بأَىِّ شَىءٍ كُنتَ تُنادِى؟ فقالَ: أُمِرنا أن نُنادِىَ أنَّه لا يَدخُلُ الجَنَّةَ إلَّا مُؤمِنٌ، ومَن كان بَينَه وبَينَ رسولِ اللهِ ﷺ عَهدٌ فأَجَلُه إلَى أربَعَةِ أشهُرٍ، فإذا مَضَتِ الأشهُرُ فإنَّ اللَّهَ بَرِىءٌ مِنَ المُشرِكينَ ورسولَه، ولا يَطوفُ بالبَيتِ عُريانٌ، ولا يَحُجُّ بَعدَ العامِ مُشرِكٌ[٢].

وقَد مَضَى فى حَديثِ زَيدِ بنِ يُثَيعٍ عن علىٍّ فى هذا الحديثِ: ومَن كان له عَهدٌ فعَهدُه إلَى مُدَّتِه، ومَن لَم يَكُنْ له عَهدٌ فأَربَعَةُ أشهُرٍ[٣].

قال الشّافِعِىُّ: وجَعَلَ رسولُ اللهِ ﷺ لِصَفوانَ بنِ أُمَيَّةَ بَعدَ فتحِ مَكَّةَ تَسييرَ أربَعَةِ أشهُرٍ[٤].

قال الشيخُ: قَد مَضَى هذا فى حَديثِ ابنِ شِهابٍ الزُّهرِىِّ فى كِتابِ النِّكاحِ[٥].

---

(١) صحل: أى بَحَّ. التاج ٢٩/ ٣١٢ (ص ح ل).

(٢) تقدم فى (١٨٠٠٦).

(٣) تقدم فى (١٨٧٧٧).

(٤) الأم ٧/ ٢١٨.

(٥) تقدم فى (١٤١٨٠) وفيه: سيره شهرين.

بابٌ: لا خَيرَ فى أن يُعطيَهُم المُسلِمونَ شَيئًا على أن يَكُفُّوا عَنهُم

قال الشَّافِعِيُّ رَحِمَه اللهُ: لأنَّ القَتلَ لِلمُسلِمينَ شَهادَةٌ، وأَنَّ الإِسلامَ أعَزُّ مِن أن يُعطَى مُشرِكٌ على أن يَكُفَّ عن أهلِه؛ لأنَّ أهلَه قاتِلينَ ومَقتولينَ ظاهِرونَ على الحَقِّ[1].

قال الشيخُ: قَد رُوِّينا فى حَديثِ المُغيرَةِ بنِ شُعبَةَ فى قِصَّةِ الأهوازِ أنَّه قال: فأخبرَنا نَبيُّنا، عن رِسالَةِ رَبِّنا، أنَّه مَن قُتِلَ مِنّا صارَ إلَى جَنَّةٍ ونَعيمٍ لَم يُرَ مِثلُه قَطُّ، ومَن بَقِيَ مِنّا مَلَكَ رِقابَكُم[2].

١٨٨٥٥- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو الحَسَنِ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ عَبدوسٍ، حدثنا عثمانُ بنُ سعيدٍ، حدثنا موسَى بنُ إسماعيلَ، حدثنا هَمّامٌ، عن إسحاقَ بنِ عبدِ اللهِ قال: حَدَّثَنِى أنَسُ بنُ مالِكٍ، أن رسولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ خالَه، وكانَ اسمَه حَرامٌ، أخا أُمِّ سُلَيمٍ، فى سبعينَ رَجُلًا فقُتِلوا يَومَ بئرِ مَعونَةَ، وكانَ رَئيسُ المُشرِكينَ عامِرَ بنَ الطُّفَيلِ، وكانَ أتَى النَّبِيَّ ﷺ فقالَ: أُخَيِّرُكَ بَينَ ثلاثِ خِصالٍ أن يَكونَ لَكَ أهلُ السَّهلِ ولِى أهلُ المَدَرِ، وأَكونُ خَليفَتَكَ مِن بَعدِكَ، أو أغزوكَ بغَطَفانَ بأَلفٍ أشقَرَ وأَلفٍ شَقراءَ. قال: فطُعِنَ[3] فى بَيتِ امرأةٍ مِن بَنِى فُلانٍ، فقالَ: غُدَّةٌ كَغُدَّةِ البَكرِ فى بَيتِ امرأةٍ مِن بَنِى فُلانٍ، ائتونِى بفَرَسِى. فرَكِبَه فماتَ على ظَهرِ فرَسِه،

---

(١) الأم ٤/ ١٨٨.

(٢) تقدم فى (١٨٢٣٣، ١٨٦٩٧).

(٣) طعن: أى أصابه الطاعون. التاج ٣٥/ ٣٥٤ (ط ع ن).

فانطَلَقَ حَرامٌ أخو أُمِّ سُلَيمٍ ورَجُلانِ مَعَه رَجُلٌ أعرَجُ ورَجُلٌ مِن بَنِى فُلانٍ، قال: كونا يَعنِى قَريبًا [٩/١٠٤ظ] مِنِّى حَتَّى آتيَهُم، فإن آمَنونِى كُنتُم[١] كَذا، وإن قَتَلونِى أنتُم أصحابَكُم. فأتاهُم حَرامٌ، فقالَ: أتُؤمِنونِى أُبَلِّغْكم رِسالَةَ رسولِ اللهِ ﷺ؟ قالوا: نَعَم. فجَعَلَ يُحَدِّثُهُم، وأَومَئوا إلَى رَجُلٍ فأتاه مِن خَلفِه فطَعَنَه. قال هَمّامٌ: أحسِبُه قال: فأنفَذَه بالرُّمحِ. فقالَ: اللهُ أكبَرُ، فُزتُ ورَبِّ الكَعبَةِ. فلُحِقَ الرَّجُلُ فقُتِلَ كُلُّهُم إلَّا الأعرَجَ كان فى رأسِ الجَبَلِ. قال إسحاقُ: فحَدَّثَنِى أنَسُ بنُ مالِكٍ قال: أُنزِلَ عَلَينا[٢] ثُمَّ كان مِنَ المَنسوخِ: (إنّا قَد لَقينا رَبَّنا فرَضِىَ عَنّا وأَرضانا). فدَعا رسولُ اللهِ ﷺ سبعينَ صَباحًا على رِعلٍ وذَكوانَ وبَنِى لِحيانَ، وعُصَيَّةَ عَصَتِ اللَّهَ ورسولَه[٣]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن موسَى بنِ إسماعيلَ[٤].

١٨٨٥٦- أخبرَنا أبو عمرٍو الأديبُ، أخبرَنا أبو بكرٍ الإسماعيلِىُّ، أخبرَنِى الحَسَنُ بنُ سُفيانَ، حدثنا حِبّانُ، أخبرَنا عبدُ اللهِ، أخبرَنا مَعمَرٌ، حَدَّثَنِى ثُمامَةُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ أنَسٍ، سَمِعَ أنَسَ بنَ مالِكٍ يقولُ: لما طُعِنَ حَرامُ بنُ مِلحانَ- وكانَ خالَه - يَومَ بئرِ مَعونَةَ، فقالَ بالدَّمِ هَكَذا، فنَضَحَه على وجهِهِ ورأسِهِ، ثُمَّ قال: فُزتُ ورَبِّ الكَعبَةِ[٥]. رَواه البخارىُّ

(١) فى س، م: «كنت».

(٢) فى س، م: «عليه».

(٣) المصنف فى الدلائل ٣/ ٣٤٥، ٣٤٦. وأخرجه أحمد (١٣١٩٥) من طريق همام به. وعند أحمد: أربعين صباحًا.

(٤) البخارى (٤٠٩١). وعنده: ثلاثين صباحًا.

(٥) ابن المبارك فى الجهاد (٨٠). وأخرجه النسائى فى الكبرى (٨٢٩٧) من طريق حبان به.

فى «الصحيح» عن حِبّانَ[1].

١٨٨٥٧- أخبرَنا أبو عمرٍو الأديبُ، أخبرَنا أبو بكرٍ الإسماعيلِيُّ، أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الصوفيُّ، حدثنا خَلَفٌ هو ابنُ سالِمٍ المُخَرِّمِيُّ، حدثنا أبو أُسامَةَ، حدثنا هِشامُ بنُ عُروةَ، عن أبيه، عن عائشةَ رضي الله عنها: استأذَنَ أبو بكرٍ النَّبِيَّ ﷺ فى الخُروجِ مِن مَكَّةَ. فذَكَرَ الحديثَ فى الهِجرَةِ ومَعَهُما[2] عامِرُ بنُ فُهَيرَةَ. قال: فقُتِلَ عامِرُ بنُ فُهَيرَةَ يومَ بئرِ مَعونَةَ، وأُسِرَ عمرُو بنُ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيُّ، فقالَ له عامِرُ بنُ الطُّفَيلِ: مَن هذا؟ وأَشارَ إلَى قَتيلٍ. فقالَ له عمرُو ابنُ أُمَيَّةَ: هذا عامِرُ بنُ فُهَيرَةَ. فقالَ: لَقَد رأيتُه بَعدَ / ما قُتِلَ رُفِعَ إلَى السَّماءِ ٩/٢٢٦ حَتَّى إنِّى لأنظُرُ إلَى السَّماءِ بَينَه وبَينَ الأرضِ. قال: فأَتَى النَّبِيَّ ﷺ خَبَرُهُم، فنَعاهُم وقالَ: «**إنَّ أصحابَكُم أُصيبوا وإنَّهُم قَد سألوا رَبَّهُم فقالوا: رَبَّنا أخبِرْ عَنّا إخوانَنا بما رَضينا عَنكَ ورَضيتَ عَنّا**». قال: فأَخبَرَهُم عَنهُم قال: وأُصيبَ مِنهُم يَومَئذٍ عُروَةُ بنُ أسماءَ بنِ الصَّلتِ سُمِّىَ به عُروَةُ، ومُنذِرُ بنُ عُمَرَ وسُمِّىَ به مُنذِرٌ[3]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن عُبَيدِ بنِ إسماعيلَ عن أبى أُسامَةَ، وجَعَلَ آخِرَ الحديث مِن قَولِ عُروَةَ[4].

١٨٨٥٨- أخبرَنا أبو نَصرٍ محمدُ بنُ علىِّ بنِ محمدٍ الفَقيهُ، حدثنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، [٩/ ١٠٥و] حدثنا محمدُ بنُ عمرٍو الحَرَشِيُّ، حدثنا

(١) البخارى (٤٠٩١).

(٢) فى س: «تبعها»، وفى م: «تبعهما».

(٣) المصنف فى الدلائل ٣/ ٣٥٢.

(٤) البخارى (٤٠٩٣).

سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا حَمّادُ بنُ زَيدٍ، عن أيّوبَ، عن أبى قِلابَةَ، عن أبى أسماءَ، عن ثَوبانَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**لا يَزالُ طائفَةٌ مِن أُمَّتِى ظاهِرينَ على الحَقِّ لا يَضُرُّهُم مَن خَذَلهم حَتَّى يأتِىَ أمرُ اللهِ وهُم كَذَلِكَ**»(١). رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن سعيدِ بنِ مَنصورٍ وغَيرِهِ(٢).

بابُ الرُّخصَةِ فى الإعطاءِ فى الفِداءِ ونَحوِه لِلضَّرورَةِ

١٨٨٥٩- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدٍ المُقرِئُ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا حَمّادُ بنُ زَيدٍ، عن أيّوبَ، عن أبى قِلابَةَ، عن أبى المُهَلَّبِ، عن عِمرانَ بنِ حُصَينٍ، أن النَّبِىَّ ﷺ فدَى رَجُلًا برَجُلَينِ(٣). أخرَجَه مسلمٌ فى «الصحيح» كما مَضَى(٤).

ومَضَى حَديثُ سلمةَ بنِ الأكوَعِ فى المَرأَةِ التى استَوهَبَها رسولُ اللهِ ﷺ مِنه وبَعَثَ بها إلَى مَكَّةَ، وفِى أيديهِم أسرَى ففَداهُم بتِلكَ المَرأَةِ(٥).

١٨٨٦٠- حدثنا أبو سَعدٍ(٦) محمدُ بنُ مَنصورٍ الرَّئيسُ الجُرجانِىُّ،

---

(١) أخرجه أحمد (٢٢٤٠٣)، وأبو داود (٤٢٥٢)، والترمذى (٢٢٢٩) من طريق حماد بن زيد به.

(٢) مسلم (١٩٢٠/ ١٧٠).

(٣) تقدم تخريجه فى (١٨٢٩١).

(٤) مسلم (١٦٤١/ ٨).

(٥) تقدم فى (١٨٣٧٦).

(٦) فى س، م: «سعيد». وهو محمد بن منصور بن الحسن، أبو سعد الجُولَكى، سمع أبا بكر الإسماعيلى وأبا أحمد الغطريفى، روى عنه نجيب بن ميمون والمصنف وغيرهما، ولى الرياسة بجرجان أيام الأمير فلك المعالى إلى أن توفى، قال عبد الغافر: ذو الهمة والمروءة والنوال. وقال=

أخبرَنا أبو أحمدَ محمدُ بنُ أحمدَ العَبدِيُّ، أخبرَنا أبو خَليفَةَ الفَضلُ بنُ الحُبابِ الجُمَحِيُّ، حدثنا محمدُ بنُ كَثيرٍ، أخبرَنا سفيانُ، عن مَنصورٍ (ح) وأخبرَنا أبو بكرِ ابنُ فُورَكَ، أخبرَنا عبدُ اللهِ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا يونُسُ بنُ حَبيبٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا جَريرٌ، عن مَنصورٍ، عن أبى وائلٍ، عن أبى موسَى، أن النَّبِيَّ ﷺ قال: «**أطعِموا الجائعَ، وفُكُّوا العانِيَ، وعودوا المَريضَ**». قال سفيانُ: والعانِي: الأسيرُ[1]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ كَثيرٍ **وعن قُتَيبَةَ عن جَريرٍ**[2].

١٨٨٦١- أخبرَنا **أبو الحَسَنِ** علىُّ بنُ محمدٍ ابنُ السَّقّاءِ وأبو الحَسَنِ علىُّ **بنُ محمدٍ المُقرِئُ**، **قالا**: أخبرَنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا عمرُو بنُ مَرزوقٍ، حدثنا زُهَيرٌ، عن مُطَرِّفٍ، عن عامِرٍ، عن أبى جُحَيفَةَ قال: قُلتُ لِعَلِيٍّ: يا أميرَ المُؤمِنينَ، هَل عِندَكُم مِنَ الوَحيِ شَىءٌ؟ قال: لا، والَّذِى فلَقَ الحَبَّةَ وبَرأ النَّسَمَةَ ما أعلَمُه إلَّا فهمًا يُعطيه اللهُ عَزَّ وجَلَّ رَجُلًا، وما فى الصَّحيفَةِ. قُلتُ: وما فى الصَّحيفَةِ؟ قال: العَقلُ وفَكاكُ الأسيرِ، ولا يُقتَلُ مُؤمِنٌ بقَتلِ مُشرِكٍ[3]. قال زُهَيرٌ: فقُلتُ

=الذهبى: حدث بنيسابور وهراة وغزنة. توفى سنة (٤١٠هـ). ينظر: تاريخ جرجان (٨٨٦)، والمنتخب من السياق (٨)، والأنساب ٢/ ١٢٤، وتاريخ الإسلام (حوادث ووفيات سنة ٤٠١هـ - ٤٢٠هـ) ص٢١٥.

(١) الطيالسى (٤٩١). وأخرجه ابن حبان (٣٣٢٤) عن الفضل بن الحباب به. وأبو يعلى (٧٣٢٥)، والبزار (٣٠١٧) من طريق جرير به. وتقدم فى (٦٦٤٩)، وسيأتى فى (١٩٦٩٩).

(٢) البخارى (٣٠٤٦، ٥٣٧٣).

(٣) تقدم تخريجه فى (١٦٠٠٦- ١٦٠٠٨).

لمُطَرِّفٍ: وما فَكاكُ الأسيرِ؟ قال: أن يُفَكَّ مِنَ العَدوِّ، وجَرَت بذَلِكَ السُّنَّةُ. قال مُطَرِّفٌ: العَقلُ: المَعقُلَةُ[1]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن أحمدَ بنِ يونُسَ عن زُهَيرِ بنِ مُعاويَةَ[2].

بابُ الهُدنَةِ على أن يَرُدَّ الإمامُ مَن جاءَ بَلَدَه مُسلِمًا مِنَ المُشرِكينَ

١٨٨٦٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ سَلمانَ [٩/١٠٥ظ] بنِ الحَسَنِ، حدثنا أحمدُ بنُ محمدِ بنِ عيسَى، حدثنا أبو حُذَيفَةَ، حدثنا سفيانُ، عن أبى إسحاقَ، عن البَراءِ قال: صالَحَ النَّبِىُّ ﷺ المُشرِكينَ يَومَ الحُدَيبيَةِ على ثَلاثَةِ أشياءَ؛ على أن مَن أتاه مِنَ المُشرِكينَ رَدَّه إلَيهِم، ومَن أتاهُم مِنَ المُسلِمينَ لَم يَرُدّوه، وعَلَى أن يَدخُلَها مِن قابِلٍ فيُقيمَ بها ثَلاثَةَ أيّامٍ، ولا يَدخُلَها إلَّا بجُلُبّانِ السِّلاحِ؛ السَّيفِ والقَوسِ ونَحوِه، فجاءَ أبو جَندَلٍ يَحجُلُ فى قُيودِه، فرَدَّه إلَيهِم[3]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن أبى حُذَيفَةَ[4].

١٨٨٦٣- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدٍ المُقرِئُ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا هُدبَةُ بنُ خالِدٍ، حدثنا حَمّادُ بنُ سلمةَ، عن ثابِتٍ، عن أنَسٍ، أن رسولَ اللهِ ﷺ لما صالَحَ قُرَيشًا يَومَ

(١) فى س، م: «الغفلة».

(٢) البخارى (٦٩١٥).

(٣) أخرجه أبو عوانة (٦٧٩٥، ٦٧٩٩) من طريق أبى حذيفة به. وأحمد (١٨٦٨٣) من طريق سفيان به.

(٤) البخارى (٢٧٠٠).

الحُدَيبيَةِ قال لِعَلِيٍّ: / «**اكتُبْ: بسمِ اللهِ الرَّحمَنِ الرَّحيمِ**». فقالَ سُهَيلُ بنُ ٩/٢٢٧
عمرٍو: لا نَعرِفُ الرَّحمَنَ الرَّحيمَ، اكتُبْ: باسمِكَ اللَّهُمَّ. فقالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَلِيٍّ: «**اكتُبْ: باسمِكَ اللَّهُمَّ**». فقالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَلِيٍّ: «**اكتُبْ: هذا ما صالَحَ عَلَيه محمدٌ رسولُ اللهِ**». فقالَ سُهَيلُ بنُ عمرٍو: لَو نَعلَمُ أنَّك رسولُ اللهِ لَصَدَّقناكَ ولَم نُكَذِّبْكَ؛ اكتُبِ اسمَكَ واسمَ أبيكَ. فقالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَلِيٍّ: «**اكتُبْ محمدُ ابنُ عبدِ اللهِ**». وكَتَبَ: مَن أتانا مِنكُم رَدَدناه عَلَيكُم، ومَن أتاكُم مِنّا تَرَكناه عَلَيكُم. فقالوا: يا رسولَ اللهِ نُعطيهِم هذا؟ قال: «**مَن أتاهُم مِنّا فأَبعَدَه اللهُ، ومَن أتانا مِنهُم فرَدَدناه عَلَيهِم جَعَلَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ له فرَجًا ومَخرَجًا**»[(١)]. أخرَجه مسلمٌ فى «الصحيح» مِن حَديثِ عَفّانَ عن حَمّادِ بنِ سَلَمَةَ[(٢)].

١٨٨٦٤- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو بكرٍ القاضِى قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبُ، حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ الجَبّارِ، حدثنا يونُسُ بنُ بُكَيرٍ، عن ابنِ إسحاقَ، حَدَّثَنِى الزُّهرِيُّ، عن عُروةَ، عن مَروانَ والمِسوَرِ بنِ مَخرَمَةَ فى قِصَّةَ الحُدَيبيَةِ وخُروجِ سُهَيلِ بنِ عمرٍو إلَى النَّبِيِّ ﷺ، وأَنَّه لما انتَهَى إلَى رسولِ اللهِ ﷺ جَرَى بَينَهُما القَولُ حَتَّى وقَعَ الصُّلحُ على أن تُوضَعَ الحَربُ بَينَهُما عَشرَ سِنينَ، وأَن يأمَنَ النّاسُ بَعضُهُم مِن بَعضٍ، وأَن يَرجِعَ عَنهُم عامَهَم ذَلِكَ حَتَّى إذا كان العامُ المُقبِلُ[(٣)] قَدِمَها، خَلَّوا بَينَه وبَينَ مَكَّةَ

(١) أخرجه أبو يعلى (٣٣٢٣)، وابن حبان (٤٨٧٠) من طريق هدبة بن خالد به. وأحمد (١٣٨٢٧) من طريق حماد بن سلمة به.

(٢) مسلم (١٧٨٤/ ٩٣).

(٣) فى حاشية الأصل: «الثانى».

فأَقامَ بها ثَلاثًا، وأَنَّه لا يَدخُلُها إلَّا بسِلاحِ الرّاكِبِ والسُّيوفِ فى القُرُبِ، وأَنَّه مَن [٩/١٠٦و] أتانا مِن أصحابِكَ بغَيرِ إذنِ وليِّه لَم نَرُدَّه عَلَيكَ، وأَنَّه مَن أتاكَ مِنّا بغَيرِ إذنِ وليِّه رَدَدتَه عَلَينا. وذَكَرَ الحديث فى كِتْبةِ الصَّحيفَةِ قال: فإنَّ الصَّحيفَةَ لَتُكتَبُ إذ طَلَعَ أبو جَندَلِ ابنُ سُهَيلِ بنِ عمرٍو يَرسُفُ فى الحَديدِ، وقَد كان أبوه حَبَسَه فأَفلَتَ، فلَمّا رآه سُهَيلٌ قامَ إلَيه فضَرَبَ وجهَه، وأَخَذَ (١يُلَبِّبُه يَتُلُّه١)، وقالَ: يا محمدُ قَد ولَجَتِ القَضيَّةُ بينِى وبَينَكَ قبلَ أن يأتيَكَ هذا. قال: «**صَدَقتَ**». وصاحَ أبو جَندَلٍ بأَعلَى صَوتِه: يا مَعشَرَ المُسلِمينَ أُأَرَدُّ إلَى المُشرِكينَ يَفتِنونِى فى دينِى؟ فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ لأبِى جَندَلٍ: «**أبا جَندَلٍ، اصبِرْ واحتَسِبْ فإنَّ اللَّهَ جاعِلٌ لَكَ ولمَن مَعَكَ مِنَ المُستَضعَفينَ فرَجًا ومَخرَجًا، إنّا قَد صالَحنا هَؤُلاءِ القَومَ، وجَرَى بَينَنا وبَينَهُمُ العَهدُ، وإنّا لا نَغدِرُ**». فقامَ عُمَرُ بنُ الخطابِ يَمشِى إلَى جَنبِ أبى جَندَلٍ وأَبوه يَتُلُّه، وهو يقولُ: أبا جَندَلٍ، اصبِرْ واحتَسِبْ؛ فإنَّما هم المُشرِكونَ، وإنَّما دَمُ أحَدِهِم دَمُ كَلبٍ. وجَعَلَ عُمَرُ يُدنِى مِنه قائمَ السَّيفِ، فقالَ عُمَرُ: رَجَوتُ أن يأخُذَه فيَضرِبَ به أباه فضَنَّ بأَبيه. ثُمَّ ذَكَرَ الحديثَ فى التَّحَلُّلِ مِنَ العُمرَةِ والرُّجوعِ. قالا: ولما قَدِمَ رسولُ اللهِ ﷺ المَدينَةَ واطمأنَّ بها أفلَتَ إلَيه أبو بَصيرٍ عُتبَةُ بنُ أَسيدِ بنِ جاريَةَ الثَّقَفِىُّ حَليفُ بَنِى زُهرَةَ، فكَتَبَ إلَى رسولِ اللهِ ﷺ فيه الأخنَسُ بنُ شَريقٍ والأزهَرُ بنُ عبدِ عَوفٍ، وبَعَثا بكِتابِهِما مَعَ مَولًى لَهُما ورَجُلٍ مِن بَنِى عامِرِ بنِ لُؤَىٍّ استأجَراه

(١ - ١) فى م: «بلبته فتله»، وكتب فى الأصل فوق المثبت: «خ، ر». ولببت الرجل ولبَّبْتُه: إذا جعلتَ فى عنقه ثوبًا أو غيره وجررته به، وتله: صرعه وألقاه. ينظر النهاية ١/١٩٣، ١٩٥، ٤/٢٢٣.

لَيَرُدَّ عَلَيهِما صاحِبَهُما أبا بَصيرٍ، فقَدِما على رسولِ اللهِ ﷺ فدَفَعا إلَيه كِتابَهُما، فدَعا رسولُ اللهِ ﷺ أبا بَصيرٍ، فقالَ له: «**يا أبا بَصيرٍ إنَّ هَؤُلاءِ القَومَ قَد صالَحونا على ما قَد عَلِمتَ، وإنّا لا نَغدِرُ، فالحَقْ بقَومِكَ**». فقالَ: يا رسولَ اللهِ تَرُدُّنِى إلَى المُشرِكينَ يَفتِنونِى فى دينِى ويَعبَثونَ بى؟ فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**اصبِرْ يا أبا بَصيرٍ واحتَسِبْ، فإنَّ اللَّهَ جاعِلٌ لَكَ ولِمَن مَعَكَ مِنَ المُستَضعَفينَ مِنَ المُؤمِنينَ فرَجًا ومَخرَجًا**». قال: فخَرَجَ أبو بَصيرٍ وخَرَجا، حَتَّى إذا كانوا بذِى الحُلَيفَةِ جَلَسوا إلَى سُورِ جِدارٍ، فقالَ أبو بَصيرٍ لِلعامِرِىِّ: أصارِمٌ سَيفُكَ هذا يا أخا بَنِى عامِرٍ؟ قال: نَعَم. قال: أنظُرُ إلَيه؟ قال: [٩/١٠٦ظ] إن شِئتَ. فاستَلَّه فضَرَبَ به عُنُقَه، وخَرَجَ المَولَى يَشتَدُّ، فطَلَعَ على رسولِ اللهِ ﷺ وهو جالِسٌ فى المَسجِدِ فلَمّا رآه رسولُ اللهِ ﷺ قال: «**هذا رَجُلٌ قَد رأى فزَعًا**». فلَمّا انتَهَى إلَيه قال: «**ويحَكَ ما لَكَ؟**». قال: قَتَلَ صاحِبُكُم صاحِبِى. فما بَرِحَ حَتَّى طَلَعَ أبو بَصيرٍ مُتَوَشِّحًا السَّيفَ، فوَقَفَ على رسولِ اللهِ ﷺ فقالَ: يا رسولَ اللهِ وفَتْ ذِمَّتُكَ، وأَدَّى اللهُ عَنكَ، وقَدِ امتَنَعتُ بنَفسِى عن المُشرِكينَ أن يَفتِنونِى فى دينِى أو أن يَعبَثوا بى. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**ويلُ أُمِّه مِحَشَّ**[1] **حَربٍ لَو كان مَعَه رِجالٌ**». فخَرَجَ أبو بَصيرٍ حَتَّى نَزَلَ بالعِيصِ، وكانَ طَريقَ أهلِ مَكَّةَ إلَى الشّامِ، فسَمِعَ به مَن كان بمَكَّةَ مِنَ المُسلِمينَ، وبِما قال رسولُ اللهِ ﷺ فيه، فلَحِقوا به حَتَّى كان فى عُصبَةٍ مِنَ المُسلِمينَ قَريبٍ مِنَ السِّتّينَ أوِ السَّبعينَ، فكانوا لا

(١) فى س: «مسعر». ومحش حرب: أى محركها وملهبها كالمِحش، وهو العود الذى يحرك به النار لتتقد وتلتهب. مشارق الأنوار ١/ ٢١٤.

يَظفَرونَ برَجُلٍ مِن قُرَيشٍ إلَّا قَتَلوه، ولا تَمُرُّ عَلَيهِم عيرٌ إلَّا اقتَطَعوها، حَتَّى كَتَبَت فيها قُرَيشٌ إلَى رسولِ اللهِ ﷺ / يَسأَلونَه بأَرحامِهِم لَما آواهُم، فلا حاجَةَ لَنا بهِم. ففَعَلَ رسولُ اللهِ ﷺ فقَدِموا عَلَيه المَدينَةَ[1]. ٢٢٨/٩

١٨٨٦٥- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ عَتّابٍ العَبدِيُّ، حدثنا القاسِمُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ المُغيرَةِ، حدثنا ابنُ أبى أوَيسٍ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ بنِ عُقبَةَ، عن عَمِّه موسَى بنِ عُقبَةَ. فذَكَرَ هذه القَصَّةَ قال فيها: فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: **«ويلُ أُمِّه مِسعَرَ حَربٍ لَو كان مَعَه أحَدٌ»**. وجاءَ أبو بَصيرٍ بسَلَبِه إلَى رسولِ اللهِ ﷺ فقالَ: خَمِّسْ يا رسولَ اللهِ. قال: **«إنِّى إذا خَمَّستُه لَم أُوفِ لهم بالَّذِى عاهَدتُهُم عَلَيه، ولَكِن شأنَكَ بسَلَبِ صاحِبِكَ، واذهَبْ حَيثُ شِئتَ»**. فخَرَجَ أبو بَصيرٍ مَعَه خَمسَةُ نَفَرٍ كانوا قَدِموا مَعَه مِنَ المُسلِمينَ مِن مَكَّةَ، حَتَّى كانوا بَينَ العِيصِ وذِى المَروَةِ مِن أرضِ جُهَينَةَ على طَريقِ عِيراتِ[2] قُرَيشٍ ممّا يَلِى سِيفَ البحرِ، لا يَمُرُّ بهِم عيرٌ لِقُرَيشٍ إلَّا أخَذوها، وقَتَلوا أصحابَها، وانفَلَتَ أبو جَندَلِ ابنُ سُهَيلِ بنِ عمرٍو فى سبعينَ راكِبًا أسلَموا وهاجَروا، فلَحِقوا بأَبِى بَصيرٍ، وكَرِهوا أن يَقدَموا على رسولِ اللهِ ﷺ فى هُدنَةِ المُشرِكينَ. ثُمَّ ذَكَرَ ما بَعدَه بمَعنَى ما تَقَدَّمَ وأَتَمَّ مِنه[3].

---

(١) تقدم تخريجه فى (١٨٨٤٠).

(٢) فى حاشية الأصل: «عيران».

(٣) المصنف فى الدلائل ٤/ ١٧٢، ١٧٣.

[٩/١٠٧و] بابُ نَقضِ الصُّلحِ فيما لا يَجوزُ

وهو تَركُ رَدِّ النِّساءِ إن كُنَّ دَخَلْنَ فى الصُّلحِ.

١٨٨٦٦- أخبرَنا علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا عُبَيدُ بنُ شَريكٍ، حدثنا يَحيَى، حدثنا اللَّيثُ، عن عُقَيلٍ، عن ابنِ شِهابٍ أنَّه قال: بَلَغَنا أنَّه قاضَى رسولُ اللهِ ﷺ مُشرِكِى قُرَيشٍ على المُدَّةِ التى جَعَلَ بَينَه وبَينَهُم يَومَ الحُدَيبيَةِ، أنزَلَ اللهُ فيما قَضَى به بَينَهُم، فأَخبَرَنى عُروَةُ بنُ الزُّبَيرِ أنَّه سَمِعَ مَروانَ بنَ الحَكَمِ والمِسوَرَ بنَ مَخرَمَةَ يُخبِرانِ عن أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ، أن رسولَ اللهِ ﷺ لما كاتَبَ سُهَيلَ بنَ عمرٍو يَومَئذٍ، كان فيما اشتَرَطَ سُهَيلُ بنُ عمرٍو على رسولِ اللهِ ﷺ أنَّه لا يأتيكَ مِنّا أحَدٌ وإن كان على دينِكَ إلَّا رَدَدتَه إلَينا فخَلَّيتَ بَينَنا وبَينَه. فكَرِهَ المُؤمِنونَ ذَلِكَ وأَلَغَطوا به. أو قال كَلِمَةً أُخرَى- **قال الإمامُ أحمدُ**[1] **رَحِمَه اللهُ:** لَم يُقِمْ شَيخُنا هذه الكَلِمَةَ، ورأيتُه فى نُسخَةٍ: وامتَعَظوا[2]- وأَبَى سُهَيلٌ إلَّا ذَلِكَ، فكاتَبَه رسولُ اللهِ ﷺ، ورَدَّ يَومَئذٍ أبا جَندَلٍ إلَى أبيه سُهَيلِ بنِ عمرٍو، ولَم يأتِه أحَدٌ مِنَ الرِّجالِ إلَّا رَدَّه فى تِلكَ المُدَّةِ وإن كان مُسلِمًا، وجاءَ المُؤمِناتُ، وكانَت أُمُّ كُلثومٍ بنتُ عُقبَةَ بنِ أبى مُعَيطٍ ممَّن خَرَجَ إلَى رسولِ اللهِ ﷺ يَومَئذٍ، وهِىَ عاتِقٌ[3]، فجاءَ أهلُها يَسأَلونَ رسولَ اللهِ ﷺ أن يَرجِعْها إليهِم فلَم يَرجِعْها

---

(١) هو المصنف رحمه الله.

(٢) ينظر الكلام على هذه اللفظة فى مشارق الأنوار ١/ ٣٨٦.

(٣) قال الخطابى: يقال: جارية عاتق، وهى التى قاربت الإدراك، ويقال: بل هى المدركة. معالم السنن ١/ ٢٥٠. والإدراك: البلوغ.

إليهم لِما أنزَلَ اللهُ فيهِنَّ: ﴿إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ﴾ [الممتحنة: ١]. قال عُروَةُ: فأَخبَرَتنى عائشَةُ رضي الله عنها أن رسولَ اللهِ ﷺ كان يَمتَحِنُهُنَّ بهَذِه الآيَةِ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ﴾ الآيَة [الممتحنة: ١٢]. قال عُروَةُ: قالَت عائشَةُ رضي الله عنها: فمَن أقَرَّ بهَذا الشَّرطِ مِنهُنَّ قال لَها رسولُ اللهِ ﷺ: «**قد بايَعتُكِ**». كَلامًا يُكَلِّمُها به، واللَّهِ ما مَسَّتْ يَدُه يَدَ امرأةٍ قَطُّ فى المُبايَعَةِ، ما بايَعَهُنَّ إلَّا بقَولِهِ[(١)]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن يَحيَى بنِ بُكَيرٍ[(٢)].

١٨٨٦٧- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا محمدُ بنُ عُبَيدٍ، [٩/١٠٧ظ] أن محمدَ بنَ ثَورٍ حَدَّثَهُم، عن مَعمَرٍ، عن الزُّهرِىِّ، عن عُروةَ بنِ الزُّبَيرِ، عن المِسوَرِ بنِ مَخرَمَةَ قال: خَرَجَ رسولُ اللهِ ﷺ زَمَنَ الحُدَيبيَةِ. فذَكَرَ الحديثَ بمَعنَى ما مَضَى، زادَ: ثُمَّ جاءَ نِسوَةٌ مُؤمِناتٌ مُهاجِراتٌ، الآيَة[(٣)]، فنَهاهُمُ اللهُ أن يَرُدّوهُنَّ وأَمَرَهُم أن يَرُدّوا الصَّداقَ[(٤)].

---

(١) المصنف فى الصغرى (٣٧٧٣)، وفى الدلائل ٤/ ١٧٠. وأخرجه البغوى فى شرح السنة (٢٧٤٨) من طريق يحيى بن بكير به.

(٢) البخارى (٥٢٨٦، ٥٢٨٧).

(٣) قال صاحب عون المعبود ٧/ ٣١٨: كذا فى النسخ، والظاهر أنه سقط بعض الألفاظ من هذا المقام. اهـ. قلت: ولعله على حكاية معنى الآية وما بعدها، فلا يكون هنا سقط.

(٤) أبو داود (٢٧٦٥). وأخرجه النسائى (٢٧٧٠) من طريق محمد بن ثور به. والبخارى (١٨١١) من طريق معمر به. وعندهما مختصر.

١٨٨٦٨- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو بكرٍ القاضِى قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ الجَبّارِ، حدثنا يونُسُ بنُ بُكَيرٍ، عن ابنِ إسحاقَ، حَدَّثَنِى الزُّهرِىُّ قال: دَخَلتُ على عُروةَ بنِ الزُّبَيرِ وقَد كَتَبَ إلَيه ابنُ أبى هُنَيدَةَ[١] يَسأَلُه عن قَولِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ: / ﴿إِذَا جَآءَكُمُ ٢٢٩/٩
ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ﴾. فكَتَبَ إلَيه عُروَةُ: إن رسولَ اللهِ ﷺ كان صالَحَ أهلَ الحُدَيبيَةِ، وشَرَطَ لَهُم أنَّه مَن أتاه بغَيرِ إذنِ وليِّه رَدَّه عَلَيهِم. فلَمّا هاجَرَ المُسلِماتُ إلَى رسولِ اللهِ ﷺ أمَرَه اللهُ بامتِحانِهِنَّ؛ فإن كُنَّ جِئنَ رَغبَةً فى الإسلامِ لَم يَرُدَّهُنَّ عَلَيهِم، قال اللهُ عَزَّ وجَلَّ: ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلْكُفَّارِ﴾. فحَبَسَ رسولُ اللهِ ﷺ النِّساءَ ورَدَّ الرِّجالَ[٢].

١٨٨٦٩- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ، حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ الجَبّارِ، حدثنا يونُسُ، عن محمدِ بنِ إسحاقَ، قال: حَدَّثَنِى الزُّهرِىُّ وعَبدُ اللهِ بنُ أبى بكرٍ قالا: هاجَرَتْ أُمُّ كُلثومٍ بنتُ عُقبَةَ بنِ أبى مُعَيطٍ إلَى رسولِ اللهِ ﷺ عامَ الحُدَيبيَةِ، فجاءَ أخَواها الوَليدُ وفُلانٌ ابنا عُقبَةَ إلَى رسولِ اللهِ ﷺ يَطلُبانِها فأَبَى أن يَرُدَّها عَلَيهِما[٣].

وقَد مَضَى فى رِوايَةِ مَعمَرٍ عن الزُّهرِىِّ فى صُلحِ حُدَيبيَةَ، فقالَ سُهَيلٌ على ألَّا يأتيكَ مِنّا رَجُلٌ وإن كان على دِينِكَ إلَّا رَدَدتَه إلَينا[٤].

---

(١) فى س، م: «هنيد».

(٢) تقدم تخريجه فى (١٨٨٤٢).

(٣) تقدم ضمن حديث (١٨٨٦٦).

(٤) تقدم فى (١٨٨٤٠).

وفِى ذَلِكَ دلالَةٌ على أن النِّساءَ لَم يَدخُلنَ فى هذا الشَّرطِ.

بابُ مَن جاءَ مِن عَبيدِ[1] أهلِ الهُدنَةِ مُسلِمًا

١٨٨٧٠- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنى أحمدُ بنُ محمدٍ النَّسَوِىُّ، حدثنا حَمّادُ بنُ شاكِرٍ، حدثنا محمدُ بنُ إسماعيلَ، حَدَّثَنِى إبراهيمُ ابنُ موسَى، أخبرَنا هِشامٌ، عن ابنِ جُرَيجٍ قال: قال عَطاءٌ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما: وإن هاجَرَ عبدٌ أو أمَةٌ لِلمُشرِكينَ أهلِ العَهدِ لَم يُرَدّوا، ورُدَّت أثمانُهُم. أخرَجَه محمدٌ فى «الصحيح»[2].

بابُ مَن جاءَ مِن عَبيدِ أهلِ الحَربِ مُسلِمًا

١٨٨٧١- أخبرَنا [٩/١٠٨و] أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنى أبو عبدِ اللهِ ابنُ قانِعٍ قاضِى الحَرَمَينِ ببَغدادَ، أخبرَنا أبو شُعَيبٍ عبدُ اللهِ بنُ الحَسَنِ الحَرّانِىُّ، حدثنا عبدُ العَزيزِ بنُ يَحيَى الحَرّانِىُّ، حدثنا محمدُ بنُ سلَمةَ الحَرّانِىُّ، عن محمدِ بنِ إسحاقَ، عن أبانِ بنِ صالِحٍ، عن مَنصورِ بنِ المُعتَمِرِ، عن رِبعِىِّ بنِ حِراشٍ، عن علِىِّ بنِ أبى طالِبٍ قال: خَرَجَ عبدانِ إلَى رسولِ اللهِ ﷺ يَومَ الحُدَيبيَةِ قبلَ الصُّلحِ فكَتَبَ إلَيه مَواليهِم، قالوا: يا محمدُ واللَّهِ ما خَرَجوا إلَيكَ رَغبَةً فى دينِكَ؛ وإنَّما خَرَجوا هَرَبًا مِنَ الرِّقِّ. فقالَ ناسٌ: صَدَقوا يا رسولَ اللهِ، رُدَّهُم إلَيهِم. فغَضِبَ رسولُ اللهِ ﷺ وقالَ: «ما

(١) فى س، م: «عند».

(٢) البخارى (٥٢٨٦، ٥٢٨٧).

أُراكُم تَنتَهونَ يا مَعشَرَ قُرَيشٍ حَتَّى يَبعَثَ اللهُ عَلَيكُم مَن يَضرِبُ رِقابَكُم على هذا». وأَبَى أن يَرُدَّهُم، وقالَ: **«هُم عُتَقاءُ اللهِ عَزَّ وجَلَّ»**[1].

١٨٨٧٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ الجَبّارِ، حدثنا يونُسُ بنُ بُكَيرٍ، عن ابنِ إسحاقَ، عن عبدِ اللهِ بنِ المُكَدَّمِ الثَّقَفِيِّ قال: لما حاصَرَ رسولُ اللهِ ﷺ أهلَ الطّائفِ خَرَجَ إلَيه رَقيقٌ مِن رَقيقِهِم؛ أبو بكرَةَ وكانَ عبدًا لِلحارِثِ بنِ كَلَدَةَ، والمُنبَعِثُ، ويُحَنِّسُ، ووَردانُ، فى رَهطٍ مِن رَقيقِهِم، فأَسلَموا، فلَمّا قَدِمَ وفدُ أهلِ الطّائفِ على رسولِ اللهِ ﷺ فأَسلَموا، قالوا: يا رسولَ اللهِ رُدَّ عَلَينا رَقيقَنا الَّذينَ أتَوكَ. فقالَ: **«لا، أولَئكَ عُتَقاءُ اللهِ عَزَّ وجَلَّ»**. ورَدَّ على كُلِّ رَجُلٍ ولاءَ عبدِه، فجَعَلَه إلَيهِ[2]. هذا مُنقَطِعٌ.

١٨٨٧٣- وقَد أخبرَنا أبو محمدٍ عبدُ اللهِ بنُ يَحيَى السُّكَّرِيُّ ببَغدادَ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا سَعدانُ بنُ نَصرٍ، حدثنا أبو مُعاويَةَ، عن الحَجّاجِ، عن الحَكَمِ، عن مِقسَمٍ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما أن رسولَ اللهِ ﷺ أعتَقَ مَن خَرَجَ إلَيه يَومَ الطّائفِ مِن عَبيدِ المُشرِكينَ[3].

---

(١) الحاكم ٢/ ١٢٥. وأخرجه أبو داود (٢٧٠٠) عن عبد العزيز به. وأحمد (١٣٣٦)، والترمذى (٣٧١٥) من طريق منصور به. وقال الترمذى: حسن صحيح غريب. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٣٤٩).

(٢) المصنف فى الدلائل ٥/ ١٥٩.

(٣) أخرجه أحمد (١٩٥٩)، وأبو يعلى (٢٥٦٤)، والطبرانى (١٢٥٧٩) من طريق أبى معاوية به.

١٨٨٧٤- وأخبرَنا علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عَبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا إسماعيلُ القاضِى، حدثنا حَجّاجُ بنُ مِنهالٍ وسُلَيمانُ بنُ حَربٍ قالا: /حدثنا حَمّادُ بنُ سلمةَ، عن الحَجّاجِ، عن الحَكَمِ، عن ٩/٢٣٠
مِقسَمٍ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما، أن أربَعَةَ أعبُدٍ وثَبوا إلَى النَّبِىِّ ﷺ زَمَنَ الطّائِفِ فأَعتَقَهُم[١].

١٨٨٧٥- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو الوَليدِ الفَقيهُ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ محمدٍ، حدثنا أبو كُرَيبٍ، حدثنا حَفصُ بنُ غياثٍ، [٩/١٠٨ظ] حدثنا الحَجّاجُ، عن الحَكَمِ، عن مِقسَمٍ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما أن عبدَينِ خَرَجا مِنَ الطّائِفِ فأَسلَما فأَعتَقَهُما رسولُ اللهِ ﷺ؛ أحَدُهُما أبو بكرَةَ[٢].

١٨٨٧٦- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنى أحمدُ بنُ محمدٍ النَّسَوِىُّ، حدثنا حَمّادُ بنُ شاكِرٍ، حدثنا محمدُ بنُ إسماعيلَ، حَدَّثَنِى إبراهيمُ ابنُ موسَى، أخبرَنا هِشامٌ، عن ابنِ جُرَيجٍ قال: قال عَطاءٌ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما قال: وإن هاجَرَ عبدٌ مِنهُم- يَعنِى أهلَ الحَربِ- أو أمَةٌ، فهُما حُرّانِ، ولهما ما لِلمُهاجِرينَ[٣]. أَخرَجَه البخارىُّ فى «الصحيحِ»[٤].

---

(١) أخرجه الخطيب فى تاريخ بغداد ٧/ ١٢٧ من طريق حماد بن سلمة به.

(٢) أخرجه الطحاوى فى شرح المعانى ٣/ ٢٧٨ من طريق حفص بن غياث به. وأحمد (٢١١١، ٢١٧٦)، والدارمى (٢٥٥٠) من طريق الحجاج به.

وأبو بكرة هو نفيع بن الحارث، كان من فضلاء الصحابة، تدلى إلى النبى ﷺ من حصن الطائف ببكرة، فاشتهر بأبى بكرة. توفى سنة (٥٠هـ) أو بعدها. الإصابة ١١/ ١٢٠.

(٣) تقدم فى (١٨٨٧٠).

(٤) البخارى (٥٢٨٦).

بابُ ما يُستَدَلُّ به على أنَّه إنَّما أعتَقَهُم بالإسلامِ والخُروجِ مِن بلادٍ مَنصوبٍ عَلَيها الحَربُ

١٨٨٧٧- أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ، أخبرَنا محمدُ بنُ أيّوبَ، أخبرَنا قُتَيبَةُ بنُ سعيدٍ، حدثنا اللَّيثُ، عن أبى الزُّبَيرِ، عن جابِرٍ قال: جاءَ عبدٌ فبايَعَ النَّبِىَّ ﷺ على الهِجرَةِ ولَم يَشعُرْ أنَّه عبدٌ، فجاءَ سَيِّدُه يُريدُه، فقالَ له النَّبِىُّ ﷺ: «بعنيه». فاشتَراه بعَبدَينِ أسوَدَينِ، ثُمَّ لَم يُبايِعْ أحَدًا بَعدُ حَتَّى يَسأَلَه: أعَبدٌ هوَ؟[1]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن قُتَيبَةَ وغَيرِهِ[2].

قال الشَّافِعِىُّ رَحِمَه اللهُ: ولَو كان الإسلامُ يُعتِقُه لَم يَشتَرِ مِنه حُرًّا، ولَكِنَّه أسلَمَ غَيرَ خارِجٍ مِن بلادٍ مَنصوبٍ عَلَيها الحَربُ[3].

بابُ الوَفاءِ بالعَهدِ إذا كان العَقدُ مُباحًا وما وَرَدَ مِنَ التَّشديدِ فى نَقضِه

قال اللهُ تَبارَكَ وتَعالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ﴾[المائدة: ١].

١٨٨٧٨- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا الحَسَنُ بنُ علىِّ بنِ عَفّانَ العامِرِىُّ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ نُمَيرٍ،

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٣٥٨)، والترمذى (١٢٣٩، ١٥٩٦)، والنسائى (٤١٩٥، ٤٦٣٥) عن قتيبة به. وتقدم فى (١٠٦٢٠).

(٢) مسلم (١٦٠٢/ ١٢٣).

(٣) الأم ٤/ ٢٩٠.

عن الأعمَشِ، عن عبدِ اللهِ بنِ مُرَّةَ، عن مَسروقٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو ﷺ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **«أربَعٌ مَن كُنَّ فيه كان مُنافِقًا خالِصًا، ومَن كان فيه خَصلَةٌ مِنهُنَّ كانَت فيه خَصلَةٌ مِنَ النِّفاقِ حَتَّى يَدَعَها؛ إذا حَدَّثَ كَذَبَ، وإذا عاهَدَ غَدَرَ، وإذا وعَدَ أخلَفَ، وإذا خاصَمَ فجَرَ»**[1]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ نُمَيرٍ عن أبيه[2]، وأخرَجاه مِن حَديثِ الثَّورِيِّ عن الأعمَشِ[3].

١٨٨٧٩- أخبرَنا أبو عليٍّ الرُّوذْبارِيُّ، أخبرَنا محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا القَعنَبِيُّ، عن مالِكٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ دينارٍ، عن ابنِ عُمَرَ ﷺ، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال (ح) وأخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرَنى أبو النَّضرِ الفَقيهُ، حدثنا محمدُ بنُ عمرٍو [١٠٩/٩و] كشمَرْدُ[4]، حدثنا يَحيَى بنُ يَحيَى، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ جَعفَرٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ دينارٍ، أنَّه سَمِعَ عبدَ اللهِ ابنَ عُمَرَ ﷺ يقولُ: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **«إنَّ الغادِرَ يُنصَبُ له لِواءٌ يَومَ القيامَةِ، فيُقالُ: هذه غَدرَةُ فُلانٍ»**. هَذا لَفظُ حَديثِ إسماعيلَ، وفِى

(١) المصنف فى الشعب (٤٣٥٢)، وفى الآداب (٤١٠). والحاكم فى معرفة علوم الحديث ص١١. وأخرجه أحمد (٦٧٦٨)، وأبو داود (٤٦٨٨)، والترمذى (٢٦٣٢). وابن حبان (٢٥٤) من طريق ابن نمير به. والنسائى (٥٠٣٥)، وابن حبان (٢٥٥) من طريق الأعمش به.

(٢) مسلم (٥٨/١٠٦).

(٣) البخارى (٣٤)، ومسلم (٥٨/١٠٦).

(٤) تقدم الكلام على ضبطه فى (٧٥١٨).

رِوايَةِ / مالِك: «**إنَّ الغادِرَ يُنصَبُ له لِواءٌ يَومَ القيامَةِ، فيُقالُ: هذه غَدرَةُ فُلانِ بنِ فُلانٍ**»[1]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن القَعنَبِىِّ، ورَواه مسلمٌ عن يَحيَى ابنِ يَحيَى[2]. ٩/ ٢٣١

١٨٨٨٠- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا حَفصُ بنُ عُمَرَ النَّمَرِىُّ، حدثنا شُعبَةُ، عن أبى الفَيضِ، عن سُلَيمِ بنِ عامِرٍ، رَجُلٌ مِن حِميَرَ قال: كان بَينَ مُعاوِيَةَ وبَينَ الرُّومِ عَهدٌ، وكانَ يَسيرُ نَحوَ بلادِهِم حَتَّى إذا انقَضَى العَهدُ غَزاهُم، فجاءَ رَجُلٌ على فرَسٍ أو برذَونٍ، وهو يقولُ: اللهُ أكبَرُ! اللهُ أكبَرُ! وفاءٌ لا غَدرٌ. فنَظَروا، فإذا عمرُو بنُ عَبَسَةَ، فأَرسَلَ إلَيه مُعاوِيَةُ فسألَه، فقالَ: سَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**مَن كان بَينَه وبَينَ قَومٍ عَهدٌ فلا يَشُدَّ عُقدَةً ولا يَحُلَّها حَتَّى يَنقَضِىَ أمَدُها أو يَنبِذَ إلَيهِم على سَواءٍ**». فرَجَعَ مُعاوِيَةُ[3].

١٨٨٨١- وأخبرَنا أبو الحَسَنِ المُقرِئُ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا حَفصُ بنُ عُمَرَ، حدثنا شُعبَةُ، عن أبى الفَيضِ، عن سُلَيمِ بنِ عامِرٍ قال: كان بَينَ مُعاوِيَةَ وبَينَ الرُّومِ عَهدٌ. فذَكَرَه.

---

(١) أبو داود (٢٧٥٦)، ومالك فى الموطأ برواية محمد بن الحسن (٩٩٣)، ومن طريقه أبو عوانة (٦٥٠٥، ٦٥٠٦، ٦٥١١). وأخرجه النسائى فى الكبرى (٨٧٣٦)، وابن حبان (٧٣٤٢) من طريق إسماعيل بن جعفر به. وأحمد (٥١٩٢، ٥٨٠٤)، من طريق عبد الله بن دينار به.

(٢) البخارى (٦١٧٨)، ومسلم (١٧٣٥/ ١٠).

(٣) أبو داود (٢٧٥٩). وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٣٩٧).

وكَذَلِكَ رَواه يَحيَى بنُ سعيدٍ القَطّانُ ويَحيَى بنُ أبى بُكَيرٍ[1] وأبو داودَ الطَّيالِسِيُّ[2] وسُلَيمانُ بنُ حَربٍ[3] وجَماعَةٌ عن شُعبَةَ[4].

١٨٨٨٢- حدثنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحَسَنِ بنِ فُورَكَ، أخبرَنا عبدُ اللهِ ابنُ جَعفَرٍ، حدثنا يونُسُ بنُ حَبيبٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا عُيَينَةُ يَعنِى ابنَ عبدِ الرَّحمَنِ بنِ جَوشَنٍ، عن أبيه، عن أبى بكرَةَ قال: سَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**مَن قَتَلَ مُعاهَدًا فى غَيرِ كُنهِه[5] حَرَّمَ اللهُ عَلَيه الجَنَّةَ**»[6].

١٨٨٨٣- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ، أخبرَنا أبو محمدٍ عبدُ اللهِ ابنُ إسحاقَ ابنُ الخُراسانِيِّ، حدثنا الحَسَنُ بنُ سَلّامٍ (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو جَعفَرٍ محمدُ بنُ علىٍّ الشَّيبانِيُّ، حدثنا أحمدُ بنُ حازِمٍ الغِفارِيُّ، قالا: أخبرَنا عُبَيدُ[7] اللهِ بنُ موسَى، أخبرَنا بَشيرُ بنُ مُهاجِرٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ بُرَيدَةَ، عن أبيه قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**ما نَقَضَ قَومٌ العَهدَ قَطُّ**

---

(١) أخرجه المصنف فى الشعب (٤٣٥٨) من طريق يحيى بن أبى بكير به.

(٢) الطيالسى (١٢٥١)، ومن طريقه الترمذى (١٥٨٠) وقال: حسن صحيح.

(٣) أخرجه ابن الجارود (١٠٦٩)، والمصنف فى الشعب (٤٣٥٩) من طريق سليمان بن حرب به.

(٤) أخرجه أحمد (١٧٠١٥) من طريق غندر عن شعبة. وفى (١٧٠٢٥) من طريق غندر وعبد الرحمن بن مهدى عن شعبة به. والنسائى فى الكبرى (٨٧٣٢) من طريق معتمر بن سليمان عن شعبة. وابن حبان (٤٨٧١) من طريق محمد بن يزيد عن شعبة به.

(٥) أى حقيقته. وقيل: وقته وقدره. وقيل: غايته. يعنى فى قتله فى غير وقته أو غاية أمره الذى يجوز فيه قتله. النهاية ٤/ ٢٠٦.

(٦) الطيالسى (٩٢٠). وأخرجه أحمد (٢٠٣٧٧)، وأبو داود (٢٧٦٠)، والنسائى (٤٧٦١) من طريق عيينة به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٣٩٨).

(٧) فى س، م: «عبد». وينظر سير أعلام النبلاء ٩/ ٥٥٣، ٥٥٤.

إلَّا كان القَتلُ بَينَهُم، [٩/١٠٩ظ] **ولا ظَهَرَتِ الفاحِشَةُ فى قَومٍ قَطُّ إلَّا سَلَّطَ اللهُ عَلَيهِمُ المَوتَ، ولا مَنَعَ قَومٌ الزَّكاةَ إلَّا حَبَسَ اللهُ عَنهُمُ القَطرَ»**[(١)].

خالَفَه الحُسَينُ بنُ واقِدٍ فرَواه عن عبدِ اللهِ بنِ بُرَيدَةَ عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما مِن قَولِه أتَمَّ مِنه[(٢)].

وروِىَ فى ذَلِكَ عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عن النَّبِىِّ ﷺ[(٣)].

١٨٨٨٤- أخبرَنا أبو الخَيرِ جامِعُ بنُ أحمدَ بنِ محمدِ بنِ مَهدِىٍّ الوَكيلُ، أخبرَنا أبو طاهِرٍ المُحَمَّداباذِىُّ، حدثنا عثمانُ بنُ سعيدٍ الدارمىُّ، حدثنا مُسلِمُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا أبو هِلالٍ، عن قَتادَةَ، عن أنَسٍ قال: خَطَبَنا رسولُ اللهِ ﷺ فقالَ: «**لا إيمانَ لمن لا أمانَةَ له، ولا دِينَ لمن لا عَهدَ له**»[(٤)].

بابٌ: لا يوفَى مِنَ العُهودِ بما يَكونُ مَعصيَةً

١٨٨٨٥- استِدلالًا بما أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ المُزَكِّى وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحَسَنِ القاضِى قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عبدِ الحَكَمِ، أخبرَنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنِى مالِكُ بنُ أنَسٍ، عن طَلحَةَ بنِ عبدِ الملِكِ الأيلىِّ، عن القاسِمِ

---

(١) الحاكم ٢/ ١٢٦. وقال الذهبى ٧/ ٣٨٠٥: سنده صالح. وتقدم فى (٦٤٦٩).

(٢) تقدم فى (٦٤٧٠).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٤٠١٩)، والبزار (٦١٧٥).

(٤) المصنف فى الشعب (٤٣٥٤). وقال الذهبى ٧/ ٣٨٠٥: سنده قوى، وفى القرآن آيات فى وفاء العهد. وتقدم فى (١٢٨١٥).

ابنِ محمدٍ، عن عائشةَ زَوجِ النَّبِىِّ ﷺ، عن رسولِ اللهِ ﷺ أنَّه قال: «**مَن نَذَرَ أن يُطيعَ اللَّهَ فليُطِعْه، ومَن نَذَرَ أن يَعصِىَ اللَّهَ فلا يَعصِه**»[1]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن أبى نُعَيمٍ وغَيرِه عن مالِكٍ[2].

١٨٨٨٦- قال الشّافِعِىُّ رَحِمَه اللهُ: وأَسَرَ المُشرِكونَ امرأةً مِنَ الأنصارِ وأَخَذوا ناقَةً لِلنَّبِىِّ ﷺ فانفَلَتَت الأنصاريَّةُ على ناقَةِ النَّبِىِّ ﷺ فنَذَرَت إن نَجّاها اللهُ عَلَيها أن تَنحَرَها، فذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِىِّ ﷺ فقالَ: «**لا نَذرَ فى مَعصيَةٍ، ولا فيما لا يَملِكُ ابنُ آدَمَ**». / **أخبرَناه** أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، أخبرَنا الرَّبيعُ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا عبدُ الوَهّابِ بنُ عبدِ المَجيدِ، حدثنا أيّوبُ، عن أبى قِلابَةَ، عن أبى المُهَلَّبِ، عن عِمرانَ بنِ حُصَينٍ. فذَكَرَ مَعناه[3]. أخرَجَه مسلمٌ كما مَضَى[4]. ٩/٢٣٢

قال الشّافِعِىُّ: وقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَن حَلَفَ على يَمينٍ فرأى غَيرَها خَيرًا مِنها فليأتِ الَّذِى هو خَيرٌ وليُكَفِّرْ عن يَمينِه**».

١٨٨٨٧- أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا الأسفاطِىُّ يَعنِى العباسَ بنَ الفَضلِ، حدثنا إسماعيلُ بنُ

---

(١) المصنف فى الشعب (٤٣٤٩)، ومالك ٢/ ٤٧٦، ومن طريقه أحمد (٢٤٠٧٥، ٢٤١٤١)، وأبو داود (٣٢٨٩)، والترمذى (١٥٢٦)، والنسائى (٣٨١٥، ٣٨١٦)، وابن خزيمة (٢٢٤١)، وابن حبان (٤٣٨٧، ٤٣٨٩)، وسيأتى فى (٢٠٠٨٣، ٢٠١١٤).

(٢) البخارى (٦٦٩٦، ٦٧٠٠).

(٣) تقدم تخريجه فى (١٨٢٩٠).

(٤) مسلم (١٦٤١/٨).

أبى أوَيسٍ، حدثنا عبدُ العَزيزِ بنُ المُطَّلِبِ، عن سُهَيلِ بنِ أبى صالِحٍ، عن أبيه، عن أبى هريرةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَن حَلَفَ على يَمينٍ فرأى غَيرَها خَيرًا مِنها فليأتِ الَّذِى هو خَيرٌ وليُكَفِّر عن يَمينِه**»(١). رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن زُهَيرِ بنِ حَربٍ عن إسماعيلَ بنِ أبى أوَيسٍ(٢).

قال الشّافِعِيُّ: فأَعلَمَ أنَّ طاعَةَ اللهِ ألَّا يَفِىَ باليَمينِ إذا كان غَيرُها خَيرًا وأَن يُكَفِّرَ بما فرَضَ اللهُ مِنَ الكَفّارَةِ، وكُلُّ هذا يَدُلُّ على أنَّه إنَّما يوفَى بكُلِّ عَقدِ نَذرٍ وعَهدٍ لِمُسلِمٍ أو مُشرِكٍ كان مُباحًا لا مَعصيَةَ للهِ فيهِ(٣).

بابُ نَقضِ أهلِ العَهدِ أو بَعضِهِمُ العَهدَ

١٨٨٨٨- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا محمدُ بنُ داودَ بنِ سُفيانَ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أخبرَنا مَعمَرٌ، عن الزُّهرِىِّ، عن عبدِ الرَّحمَنِ بنِ كَعبِ بنِ مالِكٍ، عن رَجُلٍ مِن أصحابِ النَّبِىِّ ﷺ فى قِصَّةِ بَنِى النَّضيرِ وما أجمَعوا عَلَيه مِنَ المكرِ بالنَّبِىِّ ﷺ قال: فلَمّا كان الغَدُ غَدا عَلَيهِم رسولُ اللهِ ﷺ بالكَتائبِ، فحَصَرَهُم، فقالَ لَهُم: «**إنَّكُم واللَّهِ لا تأمَنونَ عِندِى إلَّا بعَهدٍ تُعاهِدونِى عَلَيه**». فأَبَوا أن يُعطوه عَهدًا فقاتَلَهُم يَومَهُم ذَلِكَ، ثُمَّ غَدا على بَنِى قُرَيظَةَ بالكَتائبِ، وتَرَكَ بَنِى النَّضيرِ ودَعاهُم إلَى أن يُعاهِدوه، فعاهَدوه، فانصَرَفَ عَنهُم وغَدا إلَى بَنِى النَّضيرِ

(١) سيأتى فى (١٩٩٨٨).
(٢) مسلم (١٦٥٠/١٣).
(٣) الأم ٤/ ١٨٥.

بالكَتائبِ، فقاتَلَهُم حَتَّى نَزَلوا على الجَلاءِ، فهَذا عَهدُ بَنِى قُرَيظَةَ[1].

وأَمّا نَقضُهُمُ العَهدَ ففيما:

١٨٨٨٩- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ الجَبّارِ، حدثنا يونُسُ بنُ بُكَيرٍ، عن ابنِ إسحاقَ قال: وحَدَّثَنِى يَزيدُ بنُ رومانَ، عن عُروةَ بنِ الزُّبَيرِ، قال: وحَدَّثَنِى يَزيدُ بنُ زيادٍ، عن محمدِ بنِ كَعبٍ القُرَظِىِّ وعُثمانَ بنِ يَهوذا أحَدِ بَنِى عمرِو بنِ قُرَيظَةَ، عن رِجالٍ مِن قَومِه قالوا: كان الَّذينَ حَزَّبوا الأحزابَ نَفَرٌ مِن بَنِى النَّضيرِ ونَفَرٌ مِن بَنِى وائلٍ، وكانَ مِن بَنِى النَّضيرِ حُيَىُّ بنُ أخطَبَ وكِنانَةُ بنُ الرَّبيعِ بنِ أبى الحُقَيقِ وأبو عَمّارٍ، ومِن بَنِى وائلٍ حَىٌّ مِنَ الأنصارِ مِن أوسِ اللهِ وحْوَحُ بنُ عمرٍو، ورِجالٌ مِنهُم، خَرَجوا حَتَّى قَدِموا على قُرَيشٍ فدَعَوهُم إلَى حَربِ رسولِ اللهِ ﷺ فنَشِطوا لِذَلِكَ. ثُمَّ ذَكَرَ القِصَّةَ [٩/ ١١٠و] فى خُروجِ أبى سُفيانَ ابنِ حَربٍ والأحزابِ. قال: وخَرَجَ حُيَىُّ بنُ أخطَبَ حَتَّى أتَى كَعبَ بنَ أسَدٍ صاحِبَ عَقدِ بَنِى قُرَيظَةَ وعَهدِهِم، فلَمّا سَمِعَ به كَعبٌ أغلَقَ حِصنَه دونَه، فقالَ: ويحَكَ يا كَعبُ، افتَحْ لِى حَتَّى أدخُلَ عَلَيكَ. فقالَ: ويحَكَ يا حُيَىُّ إنَّكَ امرُؤٌ مَشئومٌ، وإنَّه لا حاجَةَ لِى بكَ ولا بما جِئتَنِى به، إنِّى لَم أرَ مِن محمدٍ إلَّا صِدقًا ووَفاءً، وقَد وادَعَنِى ووادَعتُه فدَعنِى وارجِعْ عَنِّى. فقالَ: واللَّهِ إنْ غَلَّقتَ دونِى إلَّا عن جَشيشَتِكَ[2] أن آكُلَ مَعَكَ مِنها.

---

(١) أبو داود (٣٠٠٤)، وعبد الرزاق (٩٧٣٣). وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٥٩٥).

(٢) فى م: «خشيتك». والجشيشة: أن تطحن الحنطة طحنًا جليلا ثم ينصب له القدر ويلقى معه اللحم=

فأَحفَظَه[1]، ففَتَحَ له فلَمّا دَخَلَ عَلَيه قال له: ويحَكَ يا كَعبُ، جِئتُكَ بعِزِّ الدَّهرِ؛ بقُرَيشٍ مَعَها قادَتُها حَتَّى أنزَلتُها برومَةَ، وجِئتُكَ بغَطَفانَ على قادَتِها وسادَتِها حَتَّى أنزَلتُها إلَى جانِبِ أُحُدٍ، جِئتُكَ ببَحرٍ طامٍّ[2] لا يَرُدُّه شَيءٌ. فقالَ: جِئتَنِى واللَّهِ بالذُّلِّ، ويلَكَ فدَعْنِى وما أنا عَلَيه؛ فإنَّه لا حاجَةَ لِى بكَ ولا بما تَدعونِى إلَيه. فلَم يَزَلْ حُيَيُّ بنُ أخطَبَ يَفتِلُه فى الذِّروَةِ والغارِبِ[3] حَتَّى أطاعَ له وأَعطاه حُيَيٌّ العَهدَ والميثاقَ؛ لَئن رَجَعَت قُرَيشٌ وغَطَفانُ قبلَ أن يُصيبوا محمدًا لأدخُلَنَّ مَعَكَ فى حِصنِكَ حَتَّى يُصيبَنِى ما أصابَكَ. فنَقَضَ كَعبٌ العَهدَ وأَظهَرَ البَراءَةَ مِن رسولِ اللهِ ﷺ وما كان بَينَه وبَينَه. قال ابنُ إسحاقَ: حَدَّثَنِى عاصِمُ بنُ عُمَرَ بنِ قَتادَةَ قال: لما بَلَغَ رسولَ اللهِ ﷺ خَبَرُ كَعبٍ ونَقضُ بَنِى قُرَيظَةَ بَعَثَ إلَيهِم سَعدَ بنَ عُبادَةَ وسَعدَ بنَ مُعاذٍ وخَوّاتَ بنَ جُبَيرٍ وعَبدَ اللهِ بنَ رَواحَةَ لِيَعلَموا خَبَرَهُم، فلَمّا انتَهَوا إلَيهِم وجَدوهُم على أخبَثِ ما بَلَغَهُم. قال ابنُ إسحاقَ: حَدَّثَنِى عاصِمُ بنُ عُمَرَ بنِ قَتادَةَ عن شَيخٍ مِن بَنِى قُرَيظَةَ. فذَكَرَ قِصَّةَ سَبَبِ إسلامِ ثَعلَبَةَ وأَسيدٍ ابنَى سَعيَةَ وأَسَدِ بنِ عُبَيدٍ ونُزولِهِم عن حِصنِ بَنِى قُرَيظَةَ، وإسلامِهِم، /وخَرَجَ فى تِلكَ اللَّيلَةِ فيما زَعَمَ ٩/٢٣٣

=ليطبخ. غريب الحديث لابن الجوزى ١/١٥٧.

(١) أحفظه: أغضبه. الفائق ٢/٤٩.

(٢) الطام: الماء الكثير. التاج ٣٣/٢٧ (ط م م).

(٣) الغارب: مقدم السنام، والذروة: أعلاه. أراد أنه ما زال يخادعه ويتلطفه حتى أجابه، والأصل فيه أن الرجل إذا أراد أن يؤنس البعير الصعب ليزمه وينقاد له جعل يمر يده عليه ويمسح غاربه ويفتل وبره حتى يستأنس ويضع فيه الزمام. اللسان ١/٦٤٢ (غ ر ب).

ابنُ إسحاقَ عمرُو بنُ سَعدِيٍّ القُرَظِيُّ، فمَرَّ بحَرَسِ رسولِ اللهِ ﷺ وعَليه محمدُ ابنُ مَسلَمَةَ تِلكَ اللَّيلَةَ، فلَمّا رآه قال: مَن هَذا؟ قال: أنا عمرُو بنُ سَعدِيٍّ، وكانَ عمرٌو قَد أبَى أن يَدخُلَ مَعَ بَنِى قُرَيظَةَ فى غَدرِهِم، وقالَ: لا أغدِرُ بمُحَمَّدٍ أبَدًا. [٩/ ١١٠ظ] فقالَ محمدُ بنُ مَسلَمَةَ حينَ عَرَفَه: اللَّهُمَّ لا تَحرِمْنِى عَثَراتِ الكِرامِ. ثُمَّ خَلَّى سَبيلَه فخَرَجَ حَتَّى باتَ فى مَسجِدِ رسولِ اللهِ ﷺ تِلكَ اللَّيلَةَ، ثُمَّ ذَهَبَ فلَم يُدرَ أينَ ذَهَبَ مِنَ الأرضِ، فذُكِرَ شأنُه لِرسولِ الله ﷺ فقالَ: **«ذَلِكَ رَجُلٌ نَجّاه اللهُ بوَفائه»**[(١)].

وذَكَرَ موسَى بنُ عُقبَةَ فى هذه القِصَّةِ: أن حُيَيًّا لَم يَزَل بهِم حَتَّى شأمَهُم[(٢)]، فاجتَمَعَ مَلَؤُهُم على الغَدرِ على أمرِ رَجُلٍ واحِدٍ، غَيرَ أسَدٍ وأسيدٍ وثَعلَبَةَ، خَرَجوا إلَى رسولِ اللهِ ﷺ[(٣)].

١٨٨٩٠- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِيُّ، أخبرَنا محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا محمدُ بنُ يَحيَى بنِ فارِسٍ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أخبرَنا ابنُ جُرَيجٍ، عن موسَى بنِ عُقبَةَ، عن نافِعٍ، عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أن يَهودَ النَّضيرِ وقُرَيظَةَ حارَبوا رسولَ اللهِ ﷺ، فأجلَى رسولُ اللهِ ﷺ بَنِى النَّضيرِ، وأقَرَّ قُرَيظَةَ ومَنَّ عَلَيهِم، حَتَّى حارَبَت قُرَيظَةُ بَعدَ ذَلِكَ فقَتَلَ رِجالَهُم وقَسَمَ نِساءَهُم وأموالَهُم وأولادَهُم بَينَ المُسلِمينَ، إلَّا بَعضَهُم لَحِقوا برسولِ الله ﷺ

---

(١) المصنف فى الدلائل ٣/ ٤٠٨ - ٤١٠، ٤٢٨ - ٤٣١، ٤/ ٣١، ٣٢.

(٢) شأمهم: إذا جر عليهم الشؤم، أو أصابهم شؤم من قبله. التاج ٣٢/ ٤٤٦ (ش أ م).

(٣) المصنف فى الدلائل ٣/ ٣٩٨ - ٤٠٣.

فأَمَّنَهُم وأَسلَموا[1]. أَخرَجاه فى «الصحيح» كما مَضَى[2].

قال الشَّافِعِيُّ رَحِمَه اللهُ: وكَذَلِكَ إن نَقَضَ رَجُلٌ مِنهُم فقاتَلَ كان لِلإمامِ قِتالُ جَماعَتِهِم، قَد أعانَ على خُزاعَةَ وهُم فى عَقدِ النَّبِيِّ ﷺ ثَلاثَةُ نَفَرٍ مِن قُرَيشٍ فشَهِدوا قِتالَهُم، فغَزا النَّبِيُّ ﷺ قُرَيشًا عامَ الفَتحِ بغَدرِ النَّفَرِ الثَّلاثَةِ وتَركِ الباقينَ مَعونَةَ خُزاعَةَ، وإيوائِهِم مَن قاتَلَ خُزاعَةَ[3].

١٨٨٩١- أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ القاضِى قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ الجَبّارِ، حدثنا يونُسُ بنُ بُكَيرٍ، عن ابنِ إسحاقَ قال: حَدَّثَنِى الزُّهرِيُّ، عن عُروةَ بنِ الزُّبَيرِ، عن مَروانَ بنِ الحَكَمِ والمِسوَرِ بنِ مَخرَمَةَ، أنَّهُما حَدَّثاه جَميعًا قالا: كان فى صُلحِ رسولِ اللهِ ﷺ يَومَ الحُدَيبيَةِ بَينَه وبَينَ قُرَيشٍ: أنَّه مَن شاءَ أن يَدخُلَ فى عَقدِ محمدٍ وعَهدِه دَخَلَ، ومَن شاءَ أن يَدخُلَ فى عَقدِ قُرَيشٍ وعَهدِهِم دَخَلَ. فتَواثَبَت خُزاعَةُ، فقالوا: نَحنُ نَدخُلُ فى عَقدِ محمدٍ وعَهدِه. وتَواثَبَت بَنو بكرٍ فقالوا: نَحنُ نَدخُلُ فى عَقدِ قُرَيشٍ وعَهدِهِم. فمَكَثوا فى تِلكِ الهُدنَةِ نَحوَ السَّبعَةَ أوِ الثَّمانيَةَ عَشَرَ شَهرًا، ثُمَّ إنَّ بَنِى بكرٍ الَّذينَ كانوا دَخَلوا فى عَقدِ قُرَيشٍ وعَهدِهِم وثَبوا على خُزاعَةَ الَّذينَ دَخَلوا فى عَقدِ

(١) تقدم تخريجه فى (١٢٩٨٢، ١٨٠٧٦، ١٨٣٠٩، ١٨٧٨٧).
(٢) البخارى (٤٠٢٨)، ومسلم (١٧٦٦/ ٦٢).
(٣) الأم ٤/ ١٨٦.

رسولِ اللهِ ﷺ وعَهدِه لَيلًا بماءٍ لَهُم يُقالُ له: الوَتيرُ[1]. [٩/١١١و] قَريبٍ مِن مَكَّةَ، فقالَت قُرَيشٌ: ما يَعلَمُ بنا محمدٌ وهَذا اللَّيلُ، وما يَرانا أحَدٌ. فأعانوهُم عَلَيهِم بالكُراعِ والسِّلاحِ، فقاتَلوهُم مَعَهُم لِلضِّغنِ على رسولِ اللهِ ﷺ، وإنَّ عمرَو بنَ سالِمٍ رَكِبَ إلَى رسولِ اللهِ ﷺ عِندَما كان مِن أمرِ خُزاعَةَ وبَنِى بكرٍ بالوَتيرِ حَتَّى قَدِمَ المَدينَةَ إلَى رسولِ اللهِ ﷺ يُخبِرُه الخَبَرَ، وقَد قال أبياتَ شِعرٍ، فلَمّا قَدِمَ على رسولِ اللهِ ﷺ أنشَدَه إيّاها.

اللَّهُمَّ إنِّى ناشِدٌ محمدا حِلفَ أبينا وأَبيه الأتلَدا
كُنّا والِدًا وكُنتَ ولَدا ثَمَّتَ أسلَمنا ولَم نَنزِعْ يَدا
فانصُرْ رسولَ اللهِ نَصرًا عَتَدَا وادعوا عِبادَ اللهِ يأتوا مَدَدَا
فيهِم رسولُ اللهِ قَد تَجَرَّدا إن سيمَ خَسفًا وجهُه تَرَبَّدا
فى فيلَقٍ[2] كالبَحرِ يَجرِى مُزبِدا إنَّ قُرَيشًا أخلَفوكَ المَوعِدا
ونَقَضوا ميثاقَكَ المُؤَكَّدا وزَعَموا أنْ لَستُ أدعو أحَدا
فهُم أذَلُّ وأَقَلُّ عَدَدا قَد جَعَلوا لِى بكَداءٍ مَرصَدا
هُم بَيَّتونا بالوَتيرِ هُجَّدا فقَتَلونا رُكَّعًا وسُجَّدا

٩/٢٣٤ / فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**نُصِرتَ يا عمرَو بنَ سالِمٍ**». فما بَرِحَ حَتَّى مَرَّت عَنانَةٌ فى السَّماءِ، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**إنَّ هذه السَّحابَةَ لَتَستَهِلُّ بنَصرِ بَنِى**

(١) الوتير: موضع معروف جنوب غربى مكة على حدود الحرم، يبعد عن مكة (١٦) كيلًا، وهو من ديار خزاعة قديما وحاليا. المعالم الجغرافية ص٣٣٨.

(٢) الفيلق: الكتيبة العظيمة. التاج ٢٦/ ٣١٣ (ف ل ق).

كَعبٍ». وأَمَرَ رسولُ اللهِ ﷺ النّاسَ بالجَهازِ وكَتَمَهُم مَخرَجَه، وسألَ اللَّهَ أن يُعَمِّىَ على قُرَيشٍ خَبَرَه حَتَّى يَبغَتَهُم فى بلادِهِم[1].

١٨٨٩٢- وأخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ ببَغدادَ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ عَتّابٍ العَبدِيُّ، حدثنا القاسِمُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ المُغيرَةِ، حدثنا ابنُ أبى أوَيسٍ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ بنِ عُقبَةَ، عن عَمِّه موسَى بنِ عُقبَةَ قال: ثُمَّ إنَّ بَنِى نُفاثَةَ مِن بَنِى الدِّيلِ أغاروا على بَنِى كَعبٍ وهُم فى المُدَّةِ التى بَينَ رسولِ اللهِ ﷺ وبَينَ قُرَيشٍ، وكانَت بَنو كَعبٍ فى صُلحِ رسولِ اللهِ ﷺ، وكانَت بَنو نُفاثَةَ فى صُلحِ قُرَيشٍ، فأَعانَت بَنو بكرٍ بَنِى نُفاثَةَ، وأَعانَتهُم قُرَيشٌ بالسِّلاحِ والرَّقيقِ، واعتَزَلَهُم بَنو مُدلِجٍ، ووَفَوا بالعَهدِ. قال: ويَذكُرونَ أن مِمَّن أعانَهُم صَفوانَ بنَ أُمَيَّةَ وشَيبَةَ بنَ عثمانَ وسُهَيلَ بنَ عمرٍو، فأَغارَت بَنو الدِّيلِ على بَنِى عمرٍو، وعامَّتُهُم- زَعَموا- النِّساءُ والصِّبيانُ وضُعَفاءُ الرِّجالِ فأَثخَنوهُم، وقَتَلوا مِنهُم حَتَّى أدخَلوهُم دارَ بُدَيلِ بنِ ورقاءَ بمَكَّةَ. قال: فخَرَجَ رَكبٌ مِن بَنِى كَعبٍ حَتَّى أتَوا رسولَ اللهِ ﷺ، [٩/١١١ظ] وذَكَروا له الَّذِى أصابَهُم وما كان مِن قُرَيشٍ عَلَيهِم فى ذَلِكَ والَّذِى أعانوا به عَلَيهِم. ثُمَّ ذَكَرَ جَهازَ النَّبِىِّ ﷺ ودُخولَ أبى بكرٍ عَلَيه، قال: فقالَ يا رسولَ اللهِ أتُرِيدُ أن تَخرُجَ مَخرَجًا؟ قال: «**نَعَم**». قال: لَعَلَّكَ تُرِيدُ ابنَ الأصفَرِ؟ قال: «**لا**». قال: أفتُرِيدُ أهلَ نَجدٍ؟ قال: «**لا**». قال: فلَعَلَّكَ تُرِيدُ قُرَيشًا؟ قال: «**نَعَم**». قال: أليسَ بَينَكَ وبَينَهُم مُدَّةٌ؟ قال: «**أَلَم يَبلُغكَ ما صَنَعوا ببَنِى كَعبٍ؟**». وأَذَّنَ

(١) المصنف فى الصغرى (٣٧٨١)، وفى الدلائل ٥/ ٥ - ٧. وتقدم فى (١٨٨٤٢).

رسولُ اللهِ ﷺ فى النّاسِ بالغَزْوِ[1].

وأَمّا الحُكْمُ بَينَ المُعاهَدينَ فقَد مَضَى ذِكرُه فى كِتابِ الحُدودِ والغَصبِ وغَيرِهِما.

بابُ كَراهيَةِ الدُّخولِ على أهلِ الذِّمَّةِ فى كَنائسِهِم والتَّشَبُّهِ بهِم يَومَ نَيروزِهِم ومِهرَجانِهِم[2]

١٨٨٩٣- أخبرَنا أبو طاهِرٍ الفَقيهُ، أخبرَنا أبو بكرٍ القَطّانُ، حدثنا أحمدُ ابنُ يوسُفَ السُّلَمِيُّ، حدثنا محمدُ بنُ يوسُفَ، حدثنا سفيانُ، عن ثَورِ بنِ يَزيدَ، عن عَطاءِ بنِ دينارٍ قال: قال عُمَرُ: لا تَعَلَّموا رَطانَةَ الأعاجِمِ ولا تَدخُلوا على المُشرِكينَ فى كَنائسِهِم يَومَ عيدِهِم، فإنَّ السَّخطَةَ تَنزِلُ عَلَيهِم[3].

١٨٨٩٤- وأخبرَنا أبو بكرٍ الفارِسِيُّ، أخبرَنا أبو إسحاقَ الأصفَهانِيُّ، حدثنا أبو أحمدَ ابنُ فارِسٍ، حدثنا محمدُ بنُ إسماعيلَ قال: قال لِى ابنُ أبى مَريَمَ: حدثنا نافِعُ بنُ يَزيدَ، سَمِعَ سُلَيمانَ بنَ أبى زَينَبَ وعَمرَو بنَ الحارِثِ، سَمِعَ سعيدَ بنَ سلمةَ، سَمِعَ أباه، سَمِعَ عُمَرَ بنَ الخطابِ قال: اجتَنِبوا أعداءَ اللهِ فى عيدِهِم[4].

---

(١) تقدم تخريجه فى (١٨٣٢٨).

(٢) النيروز: لفظ معرب، وهو اليوم الحادى والعشرون من شهر مارس من السنة الميلادية، وهو عيد الفرح عند الفرس، عيد رأس السنة عندهم، والمهرجان: عيد الخريف عند الفرس. معجم لغة الفقهاء ٢/ ٦٩، ١٠٠.

(٣) أخرجه ابن أبى شيبة (٢٦٦٨٥) من طريق ثور بن يزيد به.

(٤) المصنف فى الشعب (٩٣٨٥)، والتاريخ الكبير ٤/ ١٤.

١٨٨٩٥- أخبرَنا أبو طاهِرٍ الفَقيهُ، أخبرَنا أبو بكرٍ القَطّانُ، حدثنا أحمدُ ابنُ يوسُفَ، حدثنا محمدُ بنُ يوسُفَ قال: ذَكَرَ سفيانُ، عن عَوفٍ، عن الوَليدِ أو أبى الوَليدِ، عن عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو قال: مَن بَنَى ببِلادِ الأعاجِمِ، وصَنَعَ نَيروزَهُم ومِهرَجانَهُم، وتَشَبَّهَ بهِم حَتَّى يَموتَ هو كَذَلِكَ حُشِرَ مَعَهُم يَومَ القيامَةِ[1].

قال الشيخُ الإمامُ رَحِمَه الله: قال الشيخُ أبو سُلَيمانَ رَحِمَه اللهُ: تَنَى، هو الصَّوابُ.

١٨٨٩٦- وأخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا الحَسَنُ بنُ علىِّ بنِ عَفّانَ، حدثنا أبو أُسامَةَ، حدثنا عَوفٌ، عن أبى المُغيرَةِ، عن عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو قال: مَن بَنَى فى بلادِ الأعاجِمِ، فصَنَعَ نَوروزَهُم ومِهرَجانَهُم، وتَشَبَّهَ بهِم حَتَّى يَموتَ وهو كَذَلِكَ حُشِرَ مَعَهُم يَومَ القيامَةِ[2].

وهَكَذا رَواه يَحيَى بنُ سعيدٍ وابنُ أبى عَدِيٍّ وغُندَرٌ وعَبدُ الوَهّابِ عن عَوفٍ عن أبى المُغيرَةِ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو مِن قَولِهِ.

١٨٨٩٧- / أخبرَنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ ٩/ ٢٣٥
يَعقوبَ، حدثنا الحَسَنُ بنُ علىِّ بنِ عَفّانَ، حدثنا أبو أُسامَةَ، عن حَمّادِ بنِ

---

(١) ذكره فى النهاية ١/ ١٩٨ فى مادة (ت ن أ)، ومعنى «تنأ» أقام. وينظر اللسان ١/ ٤٠ (ت ن أ).

(٢) أخرجه الدولابى فى الكنى والأسماء ٢/ ٢٦٣ (٢٦٥٥) عن الحسن بن على به.

زَيدٍ، عن هِشامٍ، عن محمدِ بنِ سيرينَ قال: أُتِيَ عليٌّ بهَديَّةِ النَّيروزِ، فقالَ: ما هَذِهِ؟ قالوا: يا أميرَ المُؤمِنينَ هذا يَومُ النَّيرُوزِ. قال: فاصنَعوا كُلَّ يَومٍ فيروزَ. قال أبو أُسامَةَ: كَرِهَ أن يَقولَ: نَيروزُ.

قال الشيخُ: وفِى هذا كالكَراهَةِ لِتَخصيصِ يَومٍ بذَلِكَ لَم يَجعَلْه الشَّرعُ مَخصوصًا بهِ.

opeikandl.com